التوحيد

مجلة إسلامية - ثقافية - شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية
العدد ٤٦٩ - السنة الأربعون - المحرم ١٤٣٢هـ - الثمن ٢ جنيه

هدية
التقويم الهجري
١٤٣٢هـ داخل العدد

١٤٣٢هـ

عام يُقبِل .. وصفحة تُطوى !!

- الأزهر: تمثيل شخصيات الأنبياء محرم شرعًا
- الاحتفال بيوم الغدير بدعة لا أصل لها
- من علامات الساعة: انتشار الزنا

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز
جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة الأربعون
العدد ٤٦٩ المحرم ١٤٣٢ هـ

رئيس مجلس الإدارة
د. عبدالله شاكر

المشرف العام
د. عبدالعظيم بدوي

اللجنة العلمية
زكريا حسيني محمد
جمال عبدالرحمن
معاوية محمد هيكل

ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرشاً، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١ - في الداخل ٣٠ جنيهاً (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).
٢ - في الخارج ٢٥ دولاراً أو ١٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلهما.
ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

السلام عليكم

تنبه أيها الغافل.. فالموت يأتي بغتة!

بالأمس القريب.. وأثناء وجودي في مجلة التوحيد، وإذ باتصال تليفوني يبلغني فيه أحد الأشخاص بوقوع حادث مُروعٍ لأحد الأصدقاء (ويعمل مديرًا عامًا لمجموعة شركات بالسعودية) أثناء ذهابه إلى مدينة الزقازيق بسيارته، وهو أمام إحدى قرى مركز بلبيس «قرية غيتة» ، حيث فاجأته سيارة نقل كبيرة بمقطورة، مما جعل سيارته تنقلب عدة مرات، ثم تغوص في أعماق ترعة الإسماعيلية، على بعد ما يزيد على عشرة أمتار من الشاطئ، وفجأة تدركه العناية الإلهية وهو في السيارة تحت الماء، فيجد بصيصًا من نور، ويخرج من إحدى فتحات السيارة وإذا به يطفو فوق سطح الماء.. ويُكتبُ الله له النجاة!!

أخي القارئ: أحذر نفسي وإياك من التمادي في الغفلة والإعراض عن الله، وإيثار الحياة الدنيا على الآخرة، فالموت يأتي بغتة، فليعتبر صاحبي، وليعتبر أولو الألباب.

ولقد وقف نبينا محمد ﷺ على شفير قبر وبكى حتى بَلّ الثرى، ثم قال: «يا إخواني لمثل هذا فأعدوا». [أخرجه أحمد]، وسأله عليه الصلاة والسلام رجل فقال: مَن أكيس الناس يا رسول الله؟ فقال: «أكثرهم ذكرًا للموت، وأشدهم استعدادًا له، أولئك هم الأكياس، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة». [حسن: أخرجه ابن ماجه والطبراني في الكبير].

فاعتبروا يا أولي الألباب!!!

رئيس التحرير

مجلة التوحيد
لا يستغني عنها مسلم



المركز العام: هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦
WWW.ANSARALSONNA.COM

التحرير: ٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢
قسم التوزيع والاشتراكات: ت: ٢٣٩١٥٤٥٦ SEE2070@HOTMAIL.COM
WWW.ALTAWHED.COM

م. دار الجمهورية للصحافة

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التنفيذ الفني

أحمد إبراهيم صوابي

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

GSHATEM@HYAHOO.COM

في هذا العدد



التوزيع الداخلي:

مؤسسة الأهرام

وفروع أنصار السنة المحمدية



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

كثرت الروايات والأقاويل عن حديث في صحيح الإمام مسلم رحمه الله، يشير إليه العلماء بحديث غديرخم. وغديرخم: مكان يقع بين مكة والمدينة بالجحفة، نزل فيه النبي ﷺ مُنْصَرَفَهُ من حجته، وقد ذكر فيه حديثًا احتجت به الرافضة على أن عليًا رضي الله عنه منصوصٌ عليه بالخلافة بعد النبي ﷺ، ولذلك عظّموا هذا اليوم، واتخذوه عيدًا، واهتموا به غاية الاهتمام، حتى إن بعض شيوخهم ألَّف كتابًا من ستة عشر مجلدًا حوله سماه: «الغدير في الكتاب والسنة والأدب»، وقد وضعوا أحاديث كثيرة فيه تتفق مع ما ذهبوا إليه.

ومن الثابت أن النبي ﷺ نزل في هذا المكان، وقال فيه هذه الكلمات، وهي من رواية زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا بماء يُدعى خُمًا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكَّر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشرٌ يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور؛ فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به». فحثَّ على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكّركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكّركم الله في أهل بيتي». الحديث رواه مسلم برقم (٢٤٠٨)، كما رواه الإمام أحمد وغيرهما.

وقد وردت أحاديث أخرى زعم الرافضة أن فيها نصًا على خلافة علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ، وهذه الأحاديث لا تصح، والصحيح منها لا يفيد ذلك ألبتة، ومن هذه الأحاديث ما رواه البراء بن عازب رضي الله عنه في غديرخم أن النبي ﷺ أخذ بيد عليّ رضي الله عنه؛ فقال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» قالوا: بلى. قال: «ألستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن من نفسه؟» قالوا: بلى. قال: فأخذ بيد علي فقال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم والِ من والاه، وعاد من عاداه». قال: فلقيه عمر بعد ذلك، فقال له: هنيئًا يا ابن أبي طالب؛ أصبحتَ وأمسيت وليَّ كل مؤمن ومؤمنة. وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده، والترمذي مختصرًا، وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه في مقدمة سننه، وقال البوصيري في زوائد

ابن ماجه: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان» [ج١ / ١٩، ٢٠].

وقد حسنه الألباني بمجموع طرقه بل قال في رواية منها صحيح على شرط البخاري، ونقل رواية الترمذي المختصرة وأشار إلى أن الترمذي قال: حديث حسن صحيح، [انظر السلسلة الصحيحة ٤ / ٢٤٩ رقم ١٧٥٠].

وقد وضع الرافضة أحاديث كثيرة حول هذا المعنى ليثبتوا بها إمامة علي بعد النبي ﷺ، وقد رد عليهم أئمة أهل السنة، وبينوا أن الرافضة زادوا في الأحاديث الواردة في غديرخم، وكذبوا على رسول الله ﷺ، وقد احتج ابن المطهر الحلي بمثل هذا الحديث على إمامة علي رضي الله عنه، ولا حجة له ولا لغيره ممن ذهب مذهبه في ذلك؛ لأن الثابت منه لا يدل على قولهم، وما وضعوه على النبي ﷺ لا يفيدهم؛ لأنه من الكذب المفترى، وقد ذكر الربيع بن سليمان أنه سمع الشافعي - رحمه الله - يقول في معنى قول النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه-: «من كنت مولاه فعلي مولاه» يعني بذلك ولاء الإسلام، وذلك في قول الله عز وجل: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١].

وأما قول عمر بن الخطاب لعلي: «أصبحت مولى كل مؤمن» يقول: ولي كل مسلم. [انظر الاعتقاد للبيهقي / ١٨٢].

وقال البيهقي - رحمه الله-: «وأما حديث المُوَالاة؛ فليس فيه-إن صح إسناده- نص على ولاية علي بعده، فقد ذكرنا طرقه في كتاب الفضائل ما دل على مقصود النبي ﷺ من ذلك، وهو أنه لما بعثه إلى اليمن كثرت الشكاة عنه، وأظهروا بُغضه، فأراد النبي ﷺ أن يذكر اختصاصه به، ومحبته إياه، ويحثهم بذلك على محبته وموالاته، وترك معاداته.، والمراد به: ولاء الإسلام ومودته، وعلى المسلمين أن يوالي بعضهم بعضاً». [المرجع السابق ص١٨١].

وقد سأل رجلٌ الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عن قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، فقال: والله لو يعني رسول الله ﷺ الإمارة والسلطان لأفصح لهم بذلك؛ فإن رسول الله ﷺ كان أنصح للمسلمين، ولو أراد النبي ﷺ وقصد في كلامه خلافة عليٍّ بعده لأظهر ذلك جليًا لأمته.

ولذلك أقول: إن الأحاديث الصحيحة الواردة في فضائل علي رضي الله عنه لا تدل على النص عليه بالخلافة بعد النبي ﷺ، ولهذا قال ابن تيمية: «إن لم يكن النبي ﷺ قاله فلا كلام، وإن كان قاله فلم يُرِدْ به قطعاً الخلافةَ بعده؛ إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه، ومثل هذا الأمر العظيم يجب أن يبلّغ بلاغًا مبينًا، وليس في الكلام ما يدل دلالة بيّنة على أن المراد به الخلافة، وذلك أن المولى كالولي، والله تعالى قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥]. وقال: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]. فبين أن الرسول ﷺ ولي المؤمنين، وأنهم مواليه أيضًا، كما بيّن أن الله ولي المؤمنين وأنهم أولياؤه، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض. [منهاج السنة لابن تيمية جـ٧ / ٣٢٢].

كما ذكر - رحمه الله - في موطن آخر أن حديث: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أنه ليس في الصحيح، لكن رواه العلماء، وتنازع الناس في صحته، فنقل عن البخاري وإبراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذي، وقد ذكر ابن حزم - رحمه الله - أن سائر الأحاديث التي يتعلق بها الروافض موضوعة، يعرف ذلك من له أدنى علم بالأخبار ونقلها.

وبهذا يظهر أنه لا دليل عند الرافضة فيما ذهبوا إليه، وأن الأمة على اختلاف فِرَقها لم تفهم ما فهموه عن هذا اليوم، ثم إنهم رتّبوا على اعتقادهم النص في هذا اليوم على إمامة علي رضي الله عنه أن اتخذوا هذا اليوم عيداً، وهو بدعة منكرة، وأول من جعل هذا اليوم عيداً هو معز الدولة علي بن بويه بالعراق، قال المقريزي: «اعلم أن عيد الغدير لم يكن عيداً مشروعًا، ولا عمله أحد من سلف هذه الأمة

المقتدى بهم، وأول ما عُرف في الإسلام بالعراق أيام معز الدولة علي بن بويه، فإنه أحدثه في سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة، فاتخذه الشيعة من حينئذٍ عيداً...، ومن سنتهم في هذا العيد أن يحيوا ليله بالصلاة، ويصلوا في صبيحته ركعتين قبل الزوال، ويلبسوا فيه الجديد، ويعتقوا الرقاب، ويكثروا من عمل البر ومن الذبائح» [الخطط للمقريزي جـ٢ / ٢٥٤، ٢٥٥].

وقد ذكر ابن كثير رحمه الله بعضاً مما يفعلونه في هذا اليوم من البدع، فقال في حوادث سنة (٣٥٢) ما يلي: «وفي عشر ذي الحجة منها أمر معز الدولة بن بويه بإظهار الزينة في بغداد، وأن تُفتح الأسواق بالليل كما في الأعياد، وأن تُضرب البوقات، وأن تُشعل النيران في أبواب الأمراء وعند الشُّرَط؛ فرحاً بعيد الغدير - غديرخم - فكان وقتاً عجيباً مشهوراً، وبدعة شنيعة ظاهرة منكرة». [البداية والنهاية جـ١١ / ٢٥٩].

والعبيديون الذين نزلوا مصر كانوا أيضاً يعتبرون يوم الغدير من الأعياد والمواسم التي كانوا يحتفلون بها، وأول ما أقيم الاحتفال بهذا العيد في مصر كان سنة (٣٦٢هـ)، وقال ابن زولاق: «وفي يوم ثمانية عشر من ذي الحجة سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، وهو يوم الغدير؛ تجمّع خلقٌ من أهل مصر والمغاربة، ومن تبعهم للدعاء؛ لأنه يوم عيد؛ لأن رسول الله ﷺ عهد إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فيه، واستخلفه، فأعجب المعز ذلك من فعلهم، وكان هذا أول ما عمل بمصر». [المرجع السابق جـ٢ / ٢٥٥].

وقد أطال المقريزي في وصف احتفال العبيديين بهذا العيد، واجتماعهم بجامع القاهرة، والإنشاد فيه، وقراءة نص العهد بالخلافة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وركوب الخليفة، ولبس الجديد من الثياب، وإعتاق الرقاب والذبح وغير ذلك، وهذه كلها بدع باطلة لا أصل لها، ولا تستند إلى شيء من الشرع، ويكفي ضلالهم في هذا اليوم أنهم يفضّلونه على عيدي الفطر والأضحى، ويسمونه بالعيد الأكبر، ولا شك أن هذا من البدع الظاهرة.

وقد ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في حديثه عن أنواع الأعياد الزمانية المبتدعة، والتي قد يدخل فيها بعض بدع أعياد المكان والأفعال، فقال: «النوع الثاني: ما جرى فيه حادثةٌ كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جَعْله موسماً، ولا كان السلف يعظّمونه، كثامن عشر ذي الحجة الذي خطب النبي ﷺ فيه بغديرخم مَرْجعه من حجة الوداع، فإنه ﷺ خطب فيه خطبة وصّى فيها باتباع كتاب الله، ووصى فيها بأهل بيته كما روى ذلك مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم- رضي الله عنه - فزاد بعض أهل الأهواء في ذلك؛ حتى زعموا أنه عهد إلى عليٍّ رضي الله عنه بالخلافة بالنص الجليّ بعد أن فرش له، وأقعده على فراش عالية، وذكروا كلاماً قد عُلم بالاضطرار أنه لم يكن من ذلك شيء، وزعموا أن الصحابة تمالئوا على كتمان النص، وغصبوا الوحي حقه، وفسقوا وكفروا إلا نفراً قليلاً، والعادة التي جبل الله عليها بني آدم، ثم ما كان عليه القوم من الأمانة والديانة، وما أوجبته شريعتهم من بيان الحق؛ يوجب العلم اليقيني بأن مثل هذا ممتنعٌ كتمانه.

وليس الغرض الكلام في مسألة الإمامة، وإنما الغرض أن اتخاذ هذا اليوم عيداً محدث لا أصل له، فلم يكن في السلف، لا من أهل البيت ولا من غيرهم، من اتخذ ذلك اليوم عيداً، حتى يحدث فيه أعمالاً؛ إذ الأعياد شريعةٌ من الشرائع، فيجب فيها الاتباع، لا الابتداع، وللنبي ﷺ خُطب وعهود ووقائع في أيام متعددة: مثل يوم بدر، وحنين، والخندق، وفتح مكة، ووقت هجرته ودخوله المدينة، وخُطَب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين، ثم لم يوجب ذلك أن تُتخذ أمثال تلك الأيام أعياداً، وإنما يفعل مثل هذا النصارى أو اليهودُ». [اقتضاء الصراط المستقيم جـ٢ / ٦١٣].

وعلى هذا أقول: إن الاحتفال بهذا اليوم غير مشروع، وهو من البدع، ومن عمل أهل الضلال، فلا يغتر أحد من أهل السنة باحتفال هؤلاء القوم ويتابعهم على أفعالهم.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. والحمد لله رب العالمين.

كلمة التحرير

عام يُقبِل.. وصفحة تُطوى!!

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM

الحمد لله الواحد القهار، جعل في تعاقب الليل والنهار عبرةً لأولي الأبصار، وبعدُ:

إن وقفة التوديع مثيرة للأشجان، مُهيِّجة للأحزان؛ إذ هي مُصاحبة للرحيل، مؤذنة بالتحويل، مضى من عمر الزمان عامٌ؛ تقلبت فيه أحوال، وتصرمت فيه آجال، وإذا كان ذهاب الليالي والأيام لا يعني عند الغافلين اللاهين سوى مُضي يوم ومجيء آخر؛ فإنه عند أولي الأبصار باعثٌ حي من بواعث الاعتبار، ومصدر متجددٌ من مصادر العظة والادِّكار، وها هو عامٌ جديد قد أقبل، طوى قبل مجيئه عامًا قد انتهى، فاز فيه من فاز، وخَسِرَ من خَسر، ذهب عن دنيانا من ذهب، وطُويت صفحته، وبَليَ جَسَدُه، وعلم قدره ومنزلته، فأخذ ما قدم، وندم على ما تَرَك، ذهب منهم الرئيس، ولحق به المرءوس، في يوم لا يصلح فيه الندم، وكثير من الأحياء ما زالوا يموجون في الدنيا بين حريص ومُفرِّط، ومُصرٍ، ومُدَّعٍ واهم غرَّتْهُ الدنيا بزخرفها، فانغمس في ثناياها.

والشهور والأعوام، والليالي والأيام، مواقيت الأعمال ومقادير الآجال، تنقضي جميعًا، وتمضي سريعًا، والليل والنهار يتعاقبان لا يفتران، مطيتان حثيثتان تقرِّبان كل بعيد، وتبليان كل جديد، والموفق السعيد لا يركنُ إلى الخُدَع، ولا يَغترّ بالطمع، فكم من مستقبل يوم لا يستكمله! وكم من مؤمل لغد لا يُدْركه! ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ١١].

يؤمل ابن آدم طول العمر.. ويتسلى بالأماني!!

عام جديد على نفسك وعملك شهيد، وتتجدد الأعوام عام بعد عام، فإذا دخل العام الجديد نظر الإنسان إلى آخره نظرة المستبعد، ثم تمرُّ به الأيام سراعًا، فينصرمُ العام كلمح البصر، فإذا هو في آخر العام، وهكذا عُمر الإنسان، يتطلع إليه مؤملاً راغبًا في

كلمة التحرير

طول العمر، مهملاً الاستعداد لآخره، فإذا به قد هجم عليه الموت، فإذا بحبل الأماني قد انْصرم، وبناء الجسد قد انْهدم.

لقد ضَربت الدنيا على قلوبنا بَسَهْم، ونَصَبَتْ في قلوبنا رايات، لَيْلَنا ونهارنا في حديث عن الدنيا: كم نربح؟ كيف نجمع؟! إن ضُرِبَ موعدٌ للدنيا؛ بادرنا إليه مبكّرين، وأقمنا عند بابه فَرِحين، ولا نُبقي للآخرة في قلوبنا إلا رُكنًا ضيقًا، وذكرًا قصيرًا.

انظر إذا رُفع الأذان، كم ترى من المبكّرين المسرعين!! وفي الطرقات ترى أكثر الناس تسير بعجلة للدنيا، ولقد أوصى رسولنا ﷺ ابن عمر رضي الله عنهما بوصية بليغة تُصحّح منظور المسلم إلى هذه الحياة الدنيا الفانية؛ حيث قال ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل». [البخاري ٦٤١٦].

فعابر السبيل يتقلل من الدنيا، ويُقصر الآمال، ويستكثر من زاد الإيمان، حديثه تلاوة كتاب الله، وهمّه المسابقة إلى الخيرات، فاليوم الذي مضى لن يعود، ولهذا قال معاذ بن جبل رضي الله عنه، وهو على فراش الموت: «اللهم إنك تعلم أني لم أكُن أحبُّ البقاء في الدنيا، ولا طول المكث فيها، لحفر الأنهار ولا لغرس الأشجار، ولكني كُنت أحبُّ البقاء لمكابدة الليل الطويل، وظمأ الهواجر في الحرِّ الشديد، ولمزاحمة العلماء بالرُّكَب في حِلَق الذكر» [أخرجه أحمد في الزهد ص١٨١].

عام طويت صفحته بكل ما حملت في طياتها.. وعام أقبل ينتظر العاملين، وعابر السبيل لا يدنّس نقاء النهار بآثامه، ولا يُقصِّر الليل بغفلته ومنامه، إن دُعِي إلى الطاعة؛ أجاب، وإن نودي إلى الصلاة لبَّى وأجاب، على قدم الاستعداد أبدًا في غُدوِّه ورواحه، إنه يعلم أن من أمْضَى يومًا من عُمْره في غير حَقٍّ قضاه، أو فرض أدّاه، أو مَجْد أثَّله، أو حمد حصَّله، أو خير أسَّسَه، أو علم اقتبَسه؛ فقد عقَّ يومَه، وظلم نَفْسَه.

حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا!!

يقول سعيد بن مسعود رحمه الله تعالى: «إذا رأيت العبد تزداد دنياه، وتنقصُ آخرتُهُ، وهو بذلك راضٍ؛ فذلك المغبون الذي يُلعَب بوجهه، وهو لا يشعر». [أخرجه ابن المبارك في الزهد: ٦٢٨].

ويقول محمد بن واسع رحمه الله: «إذا رأيت في الجنة رجلاً يبكي، ألست تَعْجب من بكائه؟!» قيل: بلى، قال: «فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري إلى ماذا يصير هو أعجبُ منه». [إحياء علوم الدين: ٣ / ١٢٨].

فحاسب نفسك لتعرف رصيدك من الخير والشر، ومدخراتك من الأعمال الصالحة، وهذه وصيةُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا، وزِنُوها قبل أن تُوزنوا». [أحمد في الزهد ص١٢، وضعّف الألباني الأثر في الضعيفة برقم ١٢٠١٠].

فالمحاسبة تكشف خبايا النفس، وتُظهرُ عيوبها، فيسهل عليك علاجها قبل أن تندم لفوات الأوان، قال مالك بن دينار رحمه الله: «رحم الله عبدًا قال لنفسه: ألست صاحبة كذا؟ ثم ذمَّها، ثم خطمها، ثم ألجمها كتاب الله عز وجل، وكان لها قائدًا». [إغاثة اللهفان ١ / ٧٩]، ولا تقولن لشيء من سيئاتك هو حقير، فلعله عند الله نخلة وعندك نقير.

إن المحاسبة التي لا يتعدى أثرها دمع العين وحزن القلب دون صلاح وإصلاح؛ محاسبةٌ ميتة، ونتيجة قاصرة، فالمحاسبة المثمرة تلك التي تولّد ندمًا على المعصية، وتحولاً إلى الخير، فهلم نتساءل: أين حقوق الله .. هل وفيتها؟! وأين حقوق العباد .. هل أديتها؟ وما حالك مع الصلاة؟ هل تؤديها مع الجماعة بشروطها وأركانها وواجباتها وخشوعها وسننها؟ هل تسكب من خشية الله الدموع، فإن النار لا تدخلها عين بكت من خشية الله؟ هل ما زلت مُصرًا على هجر صلاة الفجر والعصر مع الجماعة؟ فتلك صلاةُ المنافقين، ومن ترك صلاةَ العصر فقد حبط عمله، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ. [البخاري ٥٥٣].

أما زلت غافلاً عن تلاوة كتاب الله، وقد كنت مُقبلاً عليه في شهر رمضان؟! أما زلت تاركًا للنوافل والمستحبات ولِمَ تُفرط فيها وهي علامة الإيمان وسبيل محبة الرحمن؟! فقد ورد في الحديث القدسي: «وما يزال عبدي يتقربُ إليَّ بالنوافل حتى أحبَّه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصرهُ الذي يبصر به، ويدهُ التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها». [البخاري ٦٥٠٢].

ما الذي أهمَّك في عامك الماضي، وأقضَّ مضجعَك: لقمة عيشٍ تأكلها، أم مَلْبَس تَلْبَسَهُ، أو مُتْعَة قصيرة عابرة، أم لذة قصيرة عاجلة، أم كان

همُّك أن تسلك سُبل مرضات الله وجناته؟!

مضى عام وطويت صفحته، ولزامًا على العبد أن يسأل نفسه عن الذي أمّلها في أيامها الماضية: مَنْصب لم يَسْتَطع تحصيله، أم مَقعد أمّلت أن تحصله وتحوزه، أو دنيا لم تبلغ مناك فيها، أم أن دعوة الله تختلج في نفسك، فإذا علت وارتفع لواؤها؛ خفق القلب فرحًا، وتهادت النفس سرورًا، وإذا أصابتها العواصف والأدواء؛ دمعت العين وحزنت النفس، وجأر اللسان يشكو إلى ربِّ الناس أحوال العباد؟!

هل كنت في الماضي زارعًا للخير، تغرسُ بكلماتك الفضائلَ، وتنثرُ العطرَ بأفعالك، أم كنت تَغْرِسُ الشرَّ والسوءَ وتؤذي إخوانك؟!

وأنت تستقبلُ عامك الجديد، فأنت تملكه إن كتب الله لك فيه أجلاً، فابدأ عامك بهمة عالية وعزيمة وقَّادة، مُقدِّمًا حقوق سيّدك وإلهك ومولاك، وحقه سبحانه أن يُطاع فلا يُعصى، وأن يُذكر فلا ينسى، وأن يُشكر فلا يُكفر، وذكّر نفسك وأنت ترى زوال الأيام وذهابها بالأعمار، ذكّر نفسك بحقيقة الدنيا التي تهفو إليها النفوس، ذكّرها بأن أيامها ماضية، وزينتها فانية، ومسرّاتها لا تدوم، ذكّرها بالنعيم المقيم في جنات الخلود: ﴿ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ ﴾ [الرعد: ٣٥].

وذكّر نفسك أنها في العام الجديد لا تدري ما يستجد لها من الأعمال والأحوال من تقلبات الليل والنهار، واستثمر أيامه ولياليه، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣].

شهر الله المحرم

ونحن نستقبل عامًا جديدًا، فعلينا أن نتزود بالزاد الكافي، ونُعد الجواب الشافي، وأن نستكثر من الحسنات، ونتدارك ما بقي من الأيام والأوقات قبل أن ينادي بنا منادي الشتات، ويفاجئنا هادم اللذات، فعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يعظ رجلاً ويقول له: «اغتنم خمسًا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك». [الحاكم وصححه الألباني في صحيح الترغيب ٣٣٥٥].

وليس بعد الدنيا من مستعتب، ولا بعد الدنيا من دار إلاَّ الجنة أو النار.

لقد فاضل الله بين الأوقات فجعل منها مواسم للطاعات، وأيامًا للخيرات، ليجتهد الناسُ فيها بسائر الطاعات وأنواع العبادات، وجعل المولى سبحانه فاتحة العام الهجري شهرًا عظيمًا مباركًا هو شهر الله المحرم، أحد الأشهر الحرم التي قال الله فيها: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال ﷺ: «السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حُرُم، ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مُضر الذي بين جمادى وشعبان». [البخاري ٣١٩٧].

وقد بيَّن النبي ﷺ فضل الإكثار من صيام النافلة فيه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل». [مسلم ١١٦٣].

ومن الأزمنة التي خصها الشرع الحكيم بمزيد فضل في شهر الله المحرم يوم عاشوراء ومما يحسن التنبيه عليه مما يتعلق بهذا اليوم ما يلي:

أولاً: فضل صيام يوم عاشوراء

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضّله على غيره إلاَّ هذا اليوم: يوم عاشوراء» [البخاري ٢٠٠٦].

وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صيام يوم عاشوراء، فقال: «أحتسب على الله أن يُكفر السنة التي قبله». [مسلم ١١٦٢].

وهذا من فضل الله علينا أن أعطانا بصيام يوم واحد تكفير ذنوب سنة كاملة؛ إذا اجتنب المسلم الكبائر ولم يصرَّ عليها، والله ذو الفضل العظيم.

ثانيًا: الحكمة من صيام يوم عاشوراء

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم النبي المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟» قالوا: هذا يومٌ صالح، هذا يوم نجّى الله بني إسرائيل من عدوهم، فصامه موسى، قال: «فأنا أحق بموسى منكم»، فصامه وأمر بصيامه. [البخاري ٢٠٠٤].

ثالثًا: حكم صيام يوم عاشوراء

اتفق جمهور العلماء على أن صيامه من

المستحبات، وليس من الواجبات؛ لما صح عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صامه وأمر بصيامه، فلما افتُرضَ رمضان كان هو الفريضة، وتُرك عاشوراء، فمن شاء، صامه، ومن شاء، تركه. [البخاري ٢٠٠٢].

رابعا: مراتب صيام يوم عاشوراء

ذكر ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» أن صيام يوم عاشوراء على ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: صوم التاسع والعاشر والحادي عشر، وهذا أكملها.

المرتبة الثانية: صوم التاسع والعاشر؛ وذلك مخالفة لأهل الكتاب في صيامه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء، وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله، إنه يومٌ تعظّمه اليهود والنصارى. فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع»، فلم يأت العام المقبل حتى تُوفي رسول الله ﷺ. [مسلم ١١٣٤].

المرتبة الثالثة: صوم العاشر وحده.

خامسا: اختلاف نظرة الناس ليوم عاشوراء

فمنهم من يعظّمه ويجعله عيدًا، يلبسون فيه أجمل الثياب، ومنهم من يتخذ ذلك اليوم مأتمًا وحزنًا؛ لكون الحسين بن علي رضي الله عنهما قُتل فيه، فيجعلونه مأتمًا وعويلاً، ونياحة ولطمًا للصدور، وضربًا بالسيوف على الرءوس، وإسالة للدماء، ووضعًا للسلاسل في الأعناق، ومنهم من يفرح بذلك اليوم؛ شماتة بقتل الحسين رضي الله عنه، وكل هؤلاء ضلوا عن سواء السبيل، وهدى الله أهل الإسلام والسنة للحق، فصاموا ذلك اليوم اقتداءً بنبيهم ﷺ، ولم يصحبوا ذلك بنوع من المحدثات التي ما أنزل الله بها من سلطان.

بدع يوم عاشوراء !!

وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عما يفعله الناس في يوم عاشوراء من الكحل، والاغتسال، والحناء، والمصافحة، وطبخ الحبوب، وإظهار السرور، وغير ذلك، فهل ورد في ذلك عن رسول الله ﷺ حديث صحيح؟ وإذا لم يرد حديث صحيح في شيء من ذلك فهل يكون فعل ذلك بدعة أم لا؟ وعما تفعله الطائفة الأخرى من المأتم والحزن والعطش، وغير ذلك من الندب والنياحة، وقراءة المصروع، وشق الجُيوب، وهل لذلك أصلٌ أم لا ؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لم يرد في شيء من ذلك حديث صحيح عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، ولا استحب ذلك أحدٌ من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة، ولا غيرهم، ولا روى أهل الكتب المعتمدة في ذلك شيئًا، لا عن النبي ﷺ ولا عن صحابته، ولا التابعين، لا صحيحًا ولا ضعيفًا في كتب التصحيح أو السنن أو المسانيد، ولا يُعرف شيء من هذه الأحاديث على عهد القرون الفاضلة، ولكن روى بعض المتأخرين في ذلك أحاديث مثل ما ورد أنَّ من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد من ذلك العام، ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام [أورده السيوطي في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة وقال الألباني: موضوع]، وأمثال ذلك.

ورووا في حديث موضوع مكذوب على النبي ﷺ: أنه من وسَّعَ على أهله يوم عاشوراء؛ وسَّعَ الله عليه سائر السنة، فصار هؤلاء يتخذون يوم عاشوراء موسمًا كموسم الأعياد والأفراح، وأولئك يتخذونه مأتمًا يقيمون فيه الأحزان والأتراح، وكلا الطائفتين مخطئة خارجة عن السنة، وإن كان أولئك أسوأ قصدًا وأعظم جهلاً، وأظهر ظلمًا، ولم يَسُنَّ رسول الله ﷺ، ولا خلفاؤه الراشدون في يوم عاشوراء شيئًا من هذه الأمور، لا شعائر الحزن والترح، ولا شعائر السرور والفرح.

وأما سائر الأمور مثل اتخاذ الطعام فخارج عن العادة، إما حُبوب أو غير حبوب، أو تجديد لباس، وتوسيع نفقة، أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم، أو فعل عبادة مختصة، كصلاة مختصة به، أو قصد الذبح، أو ادخار لحوم الأضاحي ليطبخ بها الحبوب، أو الاكتحال والاختضاب، أو الاغتسال أو التصافح، أو التزاور أو زيارة المساجد والمشاهد، ونحو ذلك؛ فهذا من البدع المنكرة التي لم يسنّها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحبها أحدٌ من أئمة المسلمين. [انتهى من مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٥ / ٣١٠].

نسأل الله أن يجعلنا ممن يتبعون سنة نبيه المصطفى، وأن يحيينا على الإسلام ويميتنا على الإيمان، وأن يوفّقنا إلى ما يحب ويرضى، وأن يحسن لنا الختام.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

باب التفسير

تفسير سورة الصافات

الحلقة الثانية



إعداد:
د/ عبد العظيم بدوي
نائب الرئيس العام

قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَذَائِقُو الْعَذَابِ الأَلِيمِ (٣٨) وَمَا تُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٣٩) إِلاَّ عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ (٤٠) أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ (٤١) فَوَاكِهُ وَهُمْ مُكْرَمُونَ (٤٢) فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٤٣) عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ (٤٤) يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ (٤٥) بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ (٤٦) لاَ فِيهَا غَوْلٌ وَلاَ هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ (٤٧) وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ (٤٨) كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ (٤٩) فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ (٥٠) قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ (٥١) يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ (٥٢) أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَدِينُونَ (٥٣) قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ (٥٤) فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ (٥٥) قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينِ (٥٦) وَلَوْلاَ نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ (٥٧) أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ (٥٨) إِلاَّ مَوْتَتَنَا الأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ (٥٩) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

[الصافات: ٣٨- ٦٠]

من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَذَائِقُو الْعَذَابِ الأَلِيمِ (٣٨) وَمَا تُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾:

هذا الخطاب ﴿إِنَّكُمْ﴾ للناس أجمعين، إنكم أيها الناس ﴿لَذَائِقُو الْعَذَابِ الأَلِيمِ﴾ الموجع المهين، وذلك جزاء بما كنتم تعملون، ﴿وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ [النساء: ٧٧]، وإنما هو ﴿جَزَاءً وِفَاقًا﴾ [النبأ: ٢٦]، بسبب كفرهم وإصرارهم على الكفر، واستكبارهم عن الإيمان والتوحيد، كما سبق في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥- ٣٦]، فلما استكبروا عن لا إله إلا الله استحقوا العذاب، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلاَ الْمَلاَئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ

عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٧٢-١٧٣]، ولذلك إذا ذاقوا حر النار، واشتد بهم العذاب، اعترفوا بذنوبهم، وسألوا الله ربهم الخروج من النار، وله عليهم العهد والميثاق ليؤمنُنَّ به، وليتبعنَّ رسله، فلم يُجابوا إلى ما سألوا، وأُعلموا أن السبب هو كفرهم بالله وشركهم به، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ (١٠) قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ (١١) ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٠-١٢].

كل الناس هلكى إلا المخلصين

ثم استثنى الله سبحانه من هذا العموم، فقال: ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ﴾، وهذا كما قال تعالى في سورة العصر: ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، وكما قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ (٤) ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ (٥) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ١-٦].

﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ﴾ بفتح اللام وبكسرها، والمخلَصين أخلصوا لله تبارك وتعالى؛ فاستخلصهم الله لنفسه، فهم مخلِصون ومخلَصون، مخلِصون اسم فاعل من الإخلاص، أخلصوا لله تبارك وتعالى، ومخلَصون اسم مفعول استخلصهم الله لنفسه.

طعام أهل الجنة

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ﴾ معلوم لكم، كما قال تعالى: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرَا (١٥) قَوَارِيرَ مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا﴾ [الإنسان: ١٥-١٦]، ومعلوم الوقت، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢]، وليس ثَمَّ ليل ولا نهار، وإنما يقدر الخدم ذلك.

﴿فَوَاكِهُ﴾ بدل من الرزق، بدل الكل من الكل، يعني أن رزقهم كله فواكه، يتفكهون بها ويتلذذون، وليس في رزقهم قوت يقوِّم أبدانهم، لأنهم إذا دخلوا الجنة نودوا: (إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْتَئِسُوا أَبَدًا) [مسلم ٢٨٣٧]. فليست أبدانهم بحاجة إلى قوت يحفظ قوتها، وإنما طعامهم كله فواكه يتفكهون بها ويتلذذون هم وأزواجهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ (٥٥) هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ (٥٦) لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ﴾ [يس: ٥٥- ٥٧].

﴿وَهُمْ﴾ مع ذلك ﴿مُكْرَمُونَ﴾ والمكرم الذي يخدمه غيره، فأهل الجنة فيها ﴿مُكْرَمُونَ﴾ تكرمهم الملائكة، ويكرمهم الخدم.

﴿فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ النعيم الحسي، والنعيم البدني، والنعيم الروحي، ﴿عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ لا متدابرين، وذلك للمحبة والمودة التي ملأت قلوبهم، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]. فلما طهرت قلوبهم تقابلت وجوههم؛ لأن التدابر لا يكون إلا من العداوة والبغضاء التي ملأت القلوب، كما قال ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا) [متفق عليه].

شراب أهل الجنة

﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾ يُطاف فعل مبني للمجهول لم يُذكر فاعله، وقد صرح بالطائفين في قوله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ﴾ [الطور: ٢٤]، وفي قوله تعالى: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنْثُورًا﴾ [الإنسان: ١٩]، فإذا كان هذا جمال الخادم، فما بالك بجمال المخدوم؟!

﴿بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾ قالوا: الكأس اسم للقدح المليء بالخمر، فالقدح لا يسمى كأسًا إلا إذا كان مليئًا خمرًا، ﴿مِنْ مَعِينٍ﴾ نهر جار، كما قال تعالى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [محمد: ١٥].

أوصاف خمر الجنة

ثم ذكر أوصافها فقال: ﴿بَيْضَاءَ﴾ أشد بياضًا من اللبن، والبياض أحسن الألوان.

﴿لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ﴾ يتلذذون بها أثناء الشرب وبعده.

﴿لاَ فِيهَا غَوْلٌ﴾ الغول ما يغتال الشيء فيفسده، وخمر الدنيا تغتال العقول فتفسدها؛ لأنها تصيب بالصداع والسُّكْر، أما خمر الآخرة فمنزهة عن كل ذلك.

﴿وَلاَ هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ بفتح الزاي، وفي الواقعة ﴿لاَ يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلاَ يُنْزِفُونَ﴾ بكسرها، وقرئت في الموضعين بالفتح.

وفرّقوا بين الفتح والكسر، فقالوا: ﴿وَلاَ يُنْزِفُونَ﴾ بالكسر، لا تفنى خمرهم، ولا تنتهي؛ لأنها أنهار جارية.

﴿وَلاَ يُنْزَفُونَ﴾ بالفتح، بمعنى لا يسكرون، ولا تغيب عقولهم، كما تفعل خمر الدنيا بالعقول.

أوصاف نساء أهل الجنة

ولما ذكر طعامهم وشرابهم ذكر بعد ذلك أزواجهم؛ فقال: ﴿وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ﴾ العين: جمع عَيْناء، وهي الواسعة العين الحسناء، والعرب يمدحون بسعة العين وجمالها، وقاصرات الطرف: مدح لهؤلاء النسوة أنهنّ لعفتهن قصرن نظرهن على أزواجهن، فلا تمتد أعينهن إلى غيرهم، ولجمالهن قصرن نظر أزواجهن عليهن، فلا تمتد أعين أزواجهن إلى غيرهن.

﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ﴾ كأن هؤلاء النسوة في الجنة بيض مكنون، والمراد بالبيض المكنون بيض النعامة؛ لأن النعامة تفرش لبيضها، وتغطيه بريشها، حتى يظل نظيفًا جميلاً. وقالوا: ﴿بَيْضٌ مَكْنُونٌ﴾ لونها أبيض مشرب بصفرة، وهذا اللون هو أحسن لون تمدح به النساء، أن تكون بيضاء، مخلوط بياضها بصفرة، وأما البياض المخلوط بحمرة فيمدح في الرجال.

فيا خاطب الحسناء إن كنت راغبًا
فهذا أوان المهر فهو المعجّل

لأنه يقال يوم القيامة لأهل الجنة: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤]، أي بما قدمتم، لأن ثمن الجنة كله معجل، ليس له مؤخر، فالذي يموت ولم يدفع الثمن لن يستطيع الشراء أبدًا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦].

تذكر أهل الجنة أحوال الدنيا

ثم ذكر الله تعالى حديثًا يدور بين أهل الجنة وهم فيها ﴿عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾، فقال تعالى: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ يتساءلون عن الأيام الخالية، وما أحسن تذكر ما فات عند فراغ الأوقات.

قال ابن كثير- رحمهُ اللهُ-: (يُخْبِرُ تعالَى عَنْ أَهْلِ الجَنَّة أَنَّهُ أَقْبَل بَعْضُهم على بَعْضٍ يتساءلُونَ، أَيْ عَنْ أَحْوالِهم وكَيْفَ كَانُوا في الدُّنْيا، ومَاذَا كَانُوا يُعَانُونَ فيها، وذَلكَ في حَديثِهم على شرَابِهم واجْتماعِهم في تَنَادُمِهم، ومُعَاشرتِهم في مَجالسِهم، وهُمْ جُلُوسٌ على السُّرُر، والخَدَمُ بَيْنَ أَيْديهم يَسْعَوْنَ ويَجِيئُونَ بكلِّ خَيْرٍ عَظيم، مِنْ مَآكلَ ومشَاربَ وملاَبسَ وغَيْرِ ذلك، ممَّا لاَ عَيْنٌ رأَتْ، ولاَ أُذُنٌ سَمعَتْ، ولاَ خطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ). [تفسير القرآن العظيم: ٤ / ٧-٨].

وقَالَ الآلُوسِيُّ- رحمَهُ اللهُ-: [وقَولُه تعَالَى: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ مَعْطُوفٌ علَى قَولِه تعَالَى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾، أَي يَشْرَبُونَ فيَتحادثُونَ على الشُّرْبِ كمَا هُوَ عَادَةُ المُجْتَمعِينَ عليْه، كمَا قَالَ الشَّاعر:

ومَا بَقِيتْ منَ اللَّذاتِ إلاَّ
مُحَادثَةُ الكِرَامِ علَى الشَّرَابِ

وعبَّرَ بالمَاضِي مَعَ أَنَّ المُعْطُوفَ علَيْه مُضَارِعٌ للإِشْعَار بالاعْتِنَاء بهَذَا المُعْطُوف بالنِّسْبَة إلَى المَعْطُوف علَيْه، فكَيْفَ لا يُقْبِلُونَ علَى الحَديث وهُوَ مِنْ أَعْظَم لذَّاتِهم الَّتي يتَعَاطَوْنَها، معَ ما في ذلكَ منَ الإِشَارة إلَى تحَقُّق الوقُوع حتْمًا وتسَاؤلِهم عَنْ المَعَارف والفَضَائل ومَا جرَى لَهُمْ وعلَيْهم في الدُّنْيا، ومَا أَحْلَى تَذَكُّرَ مَا فَاتَ عِنْدَ رَفَاهِيَة الحَالِ وفَراغِ البَال]. [روح المعاني (٢٣ / ٩٠-٩٣)].

التحذير من صحبة الملحدين

﴿قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾ صاحب وصديق، ملحد، لا يؤمن بالله العظيم، ولا يصدق بيوم الدين، وكان دائمًا يلقي عليَّ الشكوك والشبهات، يريد أن يفتنني في ديني، ﴿يَقُولُ أَئِنَّكَ

لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ﴾؟! هل أنت مصدق ما يقولون، أننا بعد الموت مبعوثون؟ ﴿أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَدِينُونَ﴾؟! أي: مجزيون بأعمالنا.

ثُمَّ قالَ ذلكَ المُؤْمنُ لإخْوانه في الجنَّة: ﴿قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ﴾ (أيْ معي في النَّار، لعلِّي أرى قريني ذلكَ الَّذي كانَ يقولُ لي: أئِنَّكَ لمِنَ المصدِّقينَ بأنَّنا مبْعوثونَ بعدَ المماتِ؟ ﴿فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ أيْ في وسَطِ الجحيم. وفي الكلام متروكٌ اسْتُغْنِيَ بدلالة الكلام عنْ ذكْره، وهوَ فقالوا نعم). [جامع البيان(٢٣ / ٦٠)].

قالَ كعبٌ (: (إنَّ بيْنَ الجنَّة والنَّارِ كُوىً، فإذا أرادَ المؤْمنُ أنْ ينْظرَ إلى عدوٍّ كانَ لهُ في الدُّنْيا اطَّلعَ منْ بعْضِ هذه الكُوى. وعنْ قتادةَ قال: لوْلا أنَّ اللهَ جلَّ وعلاَ عرَّفهُ إيَّاهُ لما عرفه، لقدْ تغيَّرَ حبْرُهُ وسبْرُه، أي لوْنهُ وهيئتُهُ) [جامع البيان (٢٣ / ٦١)].

فلمَّا رأى قرينَهُ في النَّار ﴿قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينِ﴾ أيْ إنْ كدْتَ في الدُّنْيا لتُهلكني بصدِّكَ إيَّايَ عن الإيمان بالبعْث والثَّواب والعقاب [جامع البيان (٢٣ / ٦١)] ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ (أيْ لوْلا رحْمةُ ربِّي بي، وإنْعامهُ عليَّ بالإسْلام، وهدايتي إلى الحقِّ، وعصْمتي عن الضَّلال، لكُنْتُ منَ المُحْضَرينَ معكَ في النَّار) [فتح القدير ٤ / ٣٩٧].

دوام نعيم الجنة

ثُمَّ التفتَ إلى إخْوانه في الجنَّة مُسْتفْهمًا عنْ دوامِ ما هُمْ فيه منَ النَّعيم وبقائهم فيه أبدًا، فقال: ﴿أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ (٥٨) إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾، لأنَّ الإنْسانَ لا تتمُّ فرْحتُهُ بما هوَ فيه منَ النَّعيم إلاَّ إذا أيْقنَ بدوامه، فإنَّ شبحَ الموْت دائمًا يُنغِّصُ على النَّاس حياتهم، ويُعكِّرُ عليْهم صفْوهم، فلمَّا رأى المؤْمنُ ما هوَ فيه منَ النَّعيم، وما آلَ إليْه صاحبُهُ في الجحيم، أرادَ أنْ يطْمئنَّ على دوام نعيمه ودوامِ عافيته، فقال: ﴿أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ (٥٨) إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾، قالَ الطَّبريُّ- رَحمَهُ اللهُ-: (يقولُ: أفما نحنُ بميِّتينَ غيْرَ موْتتنا الأولى في الدُّنْيا، ومَا نَحْنُ بمُعَذَّبينَ بعدَ دُخولنا الجنَّة؟ قالوا: نعم. قال: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ يقولُ: إنَّ هذا لهوَ النَّجاءُ العظيمُ ممَّا كنَّا في الدُّنْيا نحْذرُ منْ عقاب الله، وإدْراكُ ما كنَّا فيه نُؤمِّلُ بإيماننا وطاعتنا ربَّنا) [جامع البيان ٢٣ / ٦٢].

وهكذا نجَّى اللهُ ذلكَ المؤْمنَ منْ كيْد قرينه الكافر، وربطَ على قلْبه، (واللهُ يهْدي منْ يشاءُ ويعْصمُ ويُعافي فضْلاً، ويُضلُّ منْ يشاءُ ويخْذُلُ ويبْتلي عدْلاً) [الطحاوية، تعليق الألباني(٢٢)] وذلكَ المُؤْمنُ مثالُ لمنْ يعْصمهمُ الله بفضْله.

وفي القرآنِ الكريمِ مثالٌ آخرُ للمخْذولينَ المفتونين:

قالَ تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٧- ٢٩].

رُويَ أنَّ هذه الآيات نزلتْ في عُقْبةَ بنِ أبي مُعَيْط وأُبيِّ بنِ خلف، وكانَ عُقْبةُ أسْلم فلم يزلْ به أُبيُّ حتَّى ارْتدَّ، ولكنَّ العبْرة بعُموم اللَّفْظ لا بخصوص السَّبب، فكلُّ ظالمٍ أطاعَ خليلَهُ في الكُفْرِ حتَّى ماتَ على ذلك؛ يجْري لهُ مثْلُ ما جرى لابْنِ أبي مُعَيْط. [أضواء البيان ٦ / ٣١٣].

وهكذا رأيْنا كيفَ يُؤثِّرُ الصَّديقُ في صَديقه، فاتَّقوا الله في أنْفسكم ولا تُصاحبوا إلاَّ الأخْيار، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: (لا تُصاحبْ إلاَّ مُؤْمنًا، ولا يأْكُلْ طعامكَ إلاَّ تقيٌّ) [أبو داود ٤٨٣٤ وحسنه الألباني]. لا تُصاحبْ إلاَّ منْ إذا ذكرْتَ اللهَ أعانك، وإذا نسيتَ ذكَّرك، وإذا نودي: حيَّ على الصَّلاة قامَ معك.

صاحبْ منْ لا يُبطِّئُكَ عنْ عمل الخيْر، ولا يصدُّكَ عنْه، فإنَّ هؤلاءِ الأصْحابَ يكونونَ زينةً لكَ في الدُّنْيا وشُفعاءَ لكَ في الآخرة إنْ تخلَّفْتَ عنْهم في دُخُول الجنَّة، كما جاء في حديث الشَّفاعة [متفق عليه] أنَّهم يُجادلونَ ربَّهم في إخْوانٍ لهم يقولونَ: ربَّنا كانوا يُصلُّونَ معنا، ويصومونَ معنا، فلا يزالونَ بالله حتَّى يُشفِّعَهم فيهم، ولذلكَ ندمَ أهْلُ النَّار على فقْدهمُ الصَّديقَ والشَّفيع، فقالوا: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ (١٠٠) وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠١].

فالحذر كل الحذر من قرناء السوء، والحذر كل الحذر من الطاعنين في الدين، المشككين فيه، فإن الله تعالى حذر من الاستماع إليهم، فقال: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى (١٥) فَلَا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَى﴾ [طه: ١٦].

وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين.



من علامات الساعة: انتشار الزنا

إعداد/ زكريا حسيني محمد

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده؛ نبي الهدى والرحمة محمد بن عبد الله رحمة الله المهداة ونعمته المسداة، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد سبق في العدد الماضي الحديث عن علامة من علامات الساعة، وهي قبض العلم، وذلك من خلال حديث أنس رضي الله عنه الذي قال فيه: «لأحدثنكم حديثًا لا يحدثكم أحد بعدي؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أشراط الساعة أن يقل العلم، ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثر النساء، ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد».

وسبق في العدد الماضي أيضًا تخريج هذا الحديث؛ فهو في صحيح الإمام البخاري بالأرقام: (٨٠، ٨١، ٥٢٣١، ٥٥٧٧، ٦٨٠٨)، ومسلم برقم (٢٦٧١)، وفي النسائي برقم (٥٩٠٦)، وعند ابن ماجه برقم (٤٠٤٥)، وفي مسند أحمد برقم (١٢٨٠٦).

ووعدنا بمواصلة الكلام عن أشراط الساعة التي وردت في هذا الحديث وغيره من الأحاديث.

وقد تبين معنا أن المراد بأشراط الساعة: علامات القيامة التي تسبقها، وتدل على قربها. وقيل: هي العلامات التي تنكرها الناس من صغار أمورها قبل أن تقوم الساعة.

ومعلومٌ أن الساعة إذا أُطلقت في القرآن الكريم، فالمراد بها القيامة الكبرى؛ قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [الأعراف: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وقال سبحانه: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١].

أقسام علامات الساعة

تنقسم علامات الساعة إلى قسمين:

١-علامات صغرى؛ وهي التي تسبق القيامة بأزمان بعيدة، وتكون من نوع المعتاد غالبًا كقبض العلم وظهور الجهل، وشرب الخمر، ونحو ذلك، وقد يتأخر ظهور بعضها؛ فتكون مصاحبة للأشراط الكبرى أو بعدها.

٢- العلامات الكبرى: وهي الأمور العظيمة التي تظهر قريبًا من قيام الساعة، والغالب فيها أن تكون غير معتادة؛ كظهور الدجال، ونزول المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام، وخروج يأجوج ومأجوج، وطلوع الشمس من مغربها.. إلى غير ذلك.

وهناك تقسيم آخر لعلامات الساعة؛ وذلك من حيث ظهور تلك العلامات؛ فبعض العلماء قسّمها إلى ثلاثة أقسام:

١- قسم ظهر وانقضى؛ كبعثة النبي محمد ﷺ، وكموته صلوات الله وسلامه عليه، وفتح بيت المقدس، وغير ذلك.

٢- قسم ظهر ولا يزال يتتابع ويكثر، كشرب الخمر، وظهور الزنا، وكثرة النساء، وقلة الرجال، إلى غير ذلك.

٣- قسم لم يظهر إلى الآن كخروج الدجال، وخروج يأجوج ومأجوج.

فشو الزنا وانتشاره: من أشراط الساعة

أخبر النبي ﷺ كما في حديث أنس رضي الله عنه الذي معنا أن ذلك من أشراط الساعة، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيأتي على الناس سنواتٌ خدَّاعات..» فذكر الحديث، وفيه: «وتشيع فيها الفاحشة». [أخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي].

وأعظم من ذلك استحلال الزنا؛ فقد جاء في صحيح البخاري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوامٌ يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف». [ح: ٥٥٩٠].

وقد تبجح بعض أهل زماننا وافتخر بأن لابنته صديقًا كما أن لابنه صديقة، وعبَّر عن المتعة الجنسية بين الشاب والفتاة والرجل والمرأة بأنها لا تزيد على ما يشعر به المرء عندما يشرب فنجانًا من القهوة أو كوبًا من الشاي، فهل يوجد في مثل هذا غضاضة!!... حتى وصل الأمر إلى انتشار الزنا وظهوره، حتى بين المحارم، وذلك دليل فساد الزمان وتدهور أخلاق أهله، والسبب في ذلك الجهل بالدين، وسوء الخُلق، وضياع الأمانة، وفشو الخيانة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقد أخبر النبي ﷺ عن ارتكاب الزنا في الطرقات علنًا في آخر الزمان، ويبدو والله أعلم أن ذلك يكون بعد ذهاب المؤمنين، حين لا يبقى إلا شرار الخلق يتهارجون تهارج الحُمُر، كما جاء ذلك مصرحًا به في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه في ذكر الدجال وصفته، وفي آخر الحديث قال ﷺ: «.. فبينما هم كذلك؛ إذ بعث الله ريحًا طيبة، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس، يتهارجون فيها تهارج الحُمُر، فعليهم تقوم الساعة». [مسلم: ٢٩٣٧].

قال الإمام النووي في شرح الحديث: قوله: «يتهارجون تهارج الحُمُر» أي: يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما تفعل الحمُرُ ولا يكترثون لذلك، والهرْجُ: الجماع. وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: وأصل الهَرْج: الكثرة في الشيء والاتساع، قال: ومنه حديث أبي الدرداء: «يتهارجون تهارج البهائم» أي: يتسافدون (يزنون).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده؛ لا تفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة، فيفترشها في الطريق، فيكون خيارهم يومئذ من يقول: لو واريتها وراء هذا الحائط». [أخرجه أبو يعلى في مسنده ١١/٤٣ حديث ٦١٨٣ وصححه الألباني في الصحيحة تحت رقم ٤٨١].

قال القرطبي في «المفهم» عند حديث أنس المذكور في أول المقال: في هذا الحديث عَلَم من أعلام النبوة؛ إذ أخبر عن أمور ستقع فوقعت، خصوصًا في هذه الأزمان. اهـ. وإذا كان بعض هذه المفاسد حصل في زمان القرطبي فما بالنا بزماننا هذا!!! والله المستعان.

تحريم الإسلام للزنا

هذا يحدث في أزمان مختلفة، ويفشو ويظهر في آخر الزمان، مع أن الله تبارك وتعالى حرَّم الزنا تحريمًا قاطعًا، بل سدَّ الطرق المؤدية إليه، وأحاط المجتمع بسياج من العفة والفضيلة؛ حرَّم الله تعالى الزنا في كتابه وعلى لسان نبيه صلوات الله وسلام عليه؛ فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩]. إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الأحاديث فهي كثيرة جدًا؛ منها:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذابٌ، وعائلٌ مستكبر». [مسلم: ١٠٧]. ففي هذا الحديث بيان عقابهم الأخروي.

٢- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: جاءت أميمة بنت رقية إلى رسول الله ﷺ تبايعه على الإسلام، فقال: «أبايعك على ألا تشركي بالله شيئًا، ولا تسرقي ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحي، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى». [رواه أحمد ٦٨٥٠، والترمذي، وقال: حسن صحيح، والنسائي، والطبراني وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٥٩): رواه الطبراني ورجاله ثقات]. فيه نهي عن الزنا.

٣- حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها - قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ... الحديث، وفيه قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبّروا وصلوا وتصدقوا»، ثم قال: «يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عَبْدُه أو تزني أَمَتُه، يا أمة محمد، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا». [البخاري: ١٠٤٤، مسلم: ٩٠١]. في هذا الحديث تنفير عن الزنا.

٤- حديث سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: إن النبي ﷺ قال لنا ذات غداة: «إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالا لي: انطلق، وإني انطلقت معهما، وإنا أتينا على رجل مضطجع..» الحديث، وفيه: وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني..» [البخاري: ٧٠٤٧، مسلم: ٢٢٧٥]. في هذا بيان العذاب الأخروي.

٥- حديث أبي هريرة وزيد بن خالد - رضي الله عنهما - قالا: كنا عند النبي ﷺ، فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خَصْمُه - وكان أفقه منه - فقال: اقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي، قال: «قل». قال: إن ابني كان عسيفًا (أي أجيرًا) على هذا، فزنى بامرأته، فافتديتُ منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجالاً من أهل العلم، فأخبروني أن على ابني جَلْد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره، المائة شاة والخادم رَدٌّ عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا؛ فإن اعترفتْ؛ فارجمها». فغدا عليها فاعترفت فرجمها. [البخاري: ٦٨٢٧، ٦٨٢٨، مسلم: ١٦٩٧]. فيه بيان العقوبة الدنيوية مفصلة بجلد غير المحصن، ورجم المحصن.

٦- حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني العبدُ حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن». قال عكرمة: قلت لابن عباس: كيف يُنزع الإيمان منه؟ قال: هكذا، وشبَّك بين أصابعه ثم أخرجها، فإن تاب عاد إليه هكذا - وشبَّك بين أصابعه. [البخاري: ٦٨٠٩]. وقد أخرجاه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. فيه نفي الإيمان عن الزاني حين يزني.

٧- حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال رجل: يا رسول الله، أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله ندًا وهو خلقك»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك؛ خشية أن يَطْعَم معك». قال: ثم أي؟ قال: «ثم أن تُزَاني حليلة جارك». فأنزل الله تصديقها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]. الآيات. [البخاري: ٦٨٦١، مسلم: ٨٦]. فيه بيان أن الزنا من أعظم الذنوب.

٨- حديث أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي بخير ما لم يَفْشُ فيهم ولد الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا؛ فأوشك أن يعمهم الله بعذاب». [أحمد ٢٦٨٣٠ وقال الألباني: حسن لغيره]. فيه بيان انتشار ولد الزنا بانتشار ولد الزنا.

التدابير الواقية من الوقوع في الزنا

حرم الإسلام الزنا، ووضع دون الوصول إليه عقبات ومحاذير، ونهى عن الوسائل المؤدية إليه، ومن هذه الوسائل:

١- تحريم الاختلاط:

حرَّم اختلاط الرجال

بالنساء من غير المحارم؛ فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدخول على النساء». فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال ﷺ: «الحمو الموت». [البخاري: ٥٢٣٢، مسلم ٢١٧٢].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: تقدير الكلام: اتقوا أنفسكم أن تدخلوا على النساء، والنساء أن يدخلن عليكم، وفي رواية ابن وهب بلفظ: «لا تدخلوا على النساء»، وتضمن منع الدخول منع الخلوة بطريق الأولى. وقال الإمام النووي: في هذا الحديث تحريم الخلوة والاختلاط جميعًا. وتلاحظ هنا أنه ﷺ لما سُئل عن الحمو-وهو أخو الزوج وابن عمه وابن عمته وابن خاله وابن خالته، وابن أخيه وابن أخته- سماه الموت؛ لخطورة دخوله على المرأة وخلوته بها؛ إذ يمكن أن يُؤمَن على أنه أحد الأقارب؛ فيترتب على دخوله مفاسد وفتن لا تُؤمن عقباها، وكم رأينا وسمعنا عن فتن كان أخو الزوج أو قريبه سببًا فيها!!. والله المستعان.

٢- تحريم التبرج:

الإسلام حرّم التبرج على النساء، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

والتبرج: هو أن تخرج المرأة من بيتها متزينة متعطرة، كاشفة عن شيء من جسدها كما هو حال كثير من النساء اليوم فتحدث بهن الفتنة، بل إن هناك من وسائل الإعلام ما تظهر فيهما صورة المرأة وهي متزينة كأكثر ما تكون الزينة وأبهاها، وفي حالة ربما لا تكون عليها لزوجها في بيتها، ولا شك أن خروج النساء بهذه الصورة ومخالطتهن للرجال، بل ومزاحمتهن لهم في جميع ميادين العمل، لا شك أن ذلك مما يؤدي إلى الفتن وارتكاب الفواحش، وإشاعتها في المجتمع، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقد نهى الله تعالى النساء عن إبداء الزينة فقال تعالى: ﴿وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]. فأين نساء مجتمعات المسلمين من هذه التعليمات الربانية؟!!

٣- فرض الحجاب على النساء:

فرض الله تعالى الحجاب على النساء، وذلك من أسباب حفظ المجتمع من الفواحش الظاهرة والباطنة، قال ربنا تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلاَ يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]. هذا نص واضح في أمر النساء بالحجاب والتستُّر وعدم السفور، ومع ذلك فإن هناك من يُفْتُون الناس بأن الحجاب خاصٌ بنساء الرسول ﷺ!!

وأنت ترى الآية توجِّه الخطاب لرسول الله ﷺ أن يأمر زوجاته وبناته ونساء المؤمنين، فنساء المؤمنين داخلات في الخطاب بالنص؛ فيشملهن الأمر.

٤- غض البصر:

أمر الإسلام كلاً من الرجال والنساء بغض البصر، فقال تعالى: ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم...﴾ وقال: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن﴾ [النور: ٣٠- ٣١]. ومنع خضوع النساء بالقول فقال تعالى: ﴿ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض﴾، ومنع مصافحة الرجل للمرأة، إلى غير ذلك من التدابير الواقية للمجتمع من الوقوع في الفاحشة، فضلاً عن فشوها وانتشارها.

فلو تمسك المسلمون بتعاليم دينهم لطهُرت مجتمعاتهم، وعفَّ الرجال والنساء، وعاش الكل في أمن وأمان، فإذا فسد الحال وتغيرت أمور المسلمين وانتشرت فيهم الفاحشة؛ دل ذلك على تغيُّر الزمان وقرب قيام الساعة، ولن تقوم الساعة إلا على شرار الخَلق.

نسأل الله تعالى ألا يجعلنا من شرار خلقه، وأن يباعد بيننا وبين الخطايا والذنوب كما باعد بين المشرق والمغرب.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



إعداد/ صلاح نجيب الدق

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا، ولم يكن له شريك في الملك، وخلق كل شيء فقدره تقديرًا، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فإن العفو عن المخطئين من الأخلاق الإسلامية الحميدة التي ينبغي أن يتصف بها المسلمون، من أجل ذلك أردت أن أُذَكِّرَ نفسي وإخواني الكرام بهذا الموضوع المهم، فنقول وبالله التوفيق:

معنى العفو

العَفْوُ: هو التَّجاوزُ عن الذَّنْب، وتَرْكُ العقاب عليه، وأصلُه المَحْوُ والطَّمْسُ، يقال: عفا يَعْفُو عَفْوًا فهو عافٍ وعَفُوٌّ. [النهاية لابن الأثير ج٣ ص٢٦٥].

العفو من أسماء الله الحسنى

قال الله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء:١٤٩]، وقال سبحانه: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ [الحج:٦٠].

الفرق بين العفو والغفران

يَتمثَّلُ الفرقُ بين العفو والغفران في أمور عديدة أهمها:

١ - أن الغفران يقتضي إسقاط العقاب ونَيْلُ الثواب، ولا يستحقه إلا المؤمن، ولا يكون إلا في حق الله تعالى.

أما العفو فإنه يقتضي إسقاط اللوم والذم، ولا يقتضي نيل الثواب ويُستعملُ في العبد أيضًا.

٢ - العفو قد يكون قبل العقوبة أو بعدها، أما الغفران، فإنه لا يكون معه عقوبة البتَّة، ولا يُوصفُ بالعفو إلا القادرُ عليه.

٣ - في العفو إسقاط للعقاب، وفي المغفرة سَتْرٌ للذنب وصون من عذاب الخزي والفضيحة. [نضرة النعيم ج٧ ص٢٨٩٢].

الفرق بين الصفح والعفو

الصفح والعفو متقاربان في المعنى فيُقالُ: صَفَحْتُ عنه أَعْرَضْتُ عن ذنبه وعن تَثْرِيبه، إلا أن الصفح أبلغ من العفو، فقد يعفو الإنسان ولا يَصفح، وصفحْتُ عنه: أَوْلَيْتُهُ صَفْحَةً جميلةً. [نضرة النعيم ج٧ ص٢٨٩٢].

العفو عن الناس وصية رب العالمين

حثنا الله تعالى في كتابه العزيز على العفو عن المخطئين، وذلك في مواضع عديدة، وسوف نذكر بعضها فيما يلي:

(١) قال الله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ (النساء:١٤٩) قال ابن كثير-عند تفسيره لهذه الآية الكريمة-: إن تظهروا-أيها الناس- خيرًا، أو أخفيتموه، أو عفوتم عمن أساء إليكم؛ فإن ذلك مما يقربكم عند الله ويجزل ثوابكم لديه، فإن من صفاته تعالى أن يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم. ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾. [تفسير ابن كثير ج٤ ص٣٣٠].

(٢) وقال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران:١٥٩].

(٣) وقال سبحانه: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى:٤٠].

قال ابن جرير الطبري عند تفسيره لهذه الآية: فمن عفا عمن أساء إليه، إساءته إليه، فغفرها له، ولم

يعاقبه بها، وهو على عقوبته عليها قادر، ابتغاء وجه الله؛ فأجر عفوه ذلك على الله، والله مثيبه عليه ثوابه. [تفسير الطبري ج٢٥ ص٣٨].

(٤) وقال سبحانه لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩].

قال ابن جرير: خذ العفو من أخلاق الناس، واترك الغلظة عليهم، وقد أُمر بذلك نبيّ الله ﷺ في المشركين. [تفسير الطبري ج٩ ص١٥٥].

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنْ اللَّهِ؛ يَدَّعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». [البخاري حديث ٧٣٧٨].

نبينا ﷺ يحثنا على العفو عن الناس

نبينا ﷺ حثنا على العفو عن المخطئين في كثير من أحاديثه الشريفة، وسوف نذكر منها ما يلي:

(١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي (جماعتي وخاصتي الذين أثق بهم)، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [مسلم حديث ٢٥١٠].

(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَعَافُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ؛ فَقَدْ وَجَبَ». [حديث صحيح: صحيح أبي داود للألباني حديث ٣٦٨٠].

(٣) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ نَعْفُو عَنْ الْخَادِمِ؟ فَصَمَتَ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْكَلامَ، فَصَمَتَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ: «اعْفُوا عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً». [حديث صحيح: صحيح أبي داود للألباني حديث ٤٣٠١].

(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ». [مسلم حديث ٢٥٨٨].

من أقوال السلف الصالح في العفو عن الناس

(١) أبو الدرداء: سُئل أبو الدرداء رضي الله عنه عن أعز الناس؟ قال: الذي يعفو إذا قدر، فاعفوا يعزكم الله. [إحياء علوم الدين للغزالي ج٣ ص٢٨٤].

(٢) علي بن أبي طالب: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إذا قدرت على عدوك، فاجعل العفو عنه، شكرًا للقدرة عليه. [المستطرف للأبشيهي ص٢٥٤].

(٣) معاوية بن أبي سفيان: قال معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه: عليكم بالحِلْم والاحتمال حتى يُمْكِنُكُمُ الفُرصةُ، فإذا أمكنكم؛ فعليكم بالصفح والإفضال. [إحياء علوم الدين للغزالي ج٣ ص٢٨٦].

(٤) الحسن البصري: قال الحسن البصري رحمه الله: أفضلُ أخلاقِ المؤمنِ العفو. [الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي ج١ ص٧١].

(٥) سعيد بن المسيب: قال سعيد بن المسيب رحمه الله: ما من شيء إلا والله يُحبّ أن يُعفَى عنه ما لم يكن حدًا. [موطأ مالك، كتاب الأشربة حديث ٤].

(٦) الأحنف بن قيس: قال الأحنف بن قيس رحمه الله: إياكم ورأي الأوغاد. قالوا: وما رأي الأوغاد؟ قال: الذين يرون الصفح والعفو عارًا. [المستطرف للأبشيهي ص٢٦٢].

نبينا ﷺ هو القدوة في العفو عن الناس

الله تعالى أمر نبينا محمدًا ﷺ بالعفو عن الناس فامتثل أمره، وكان نبينا ﷺ هو القدوة في العفو عن الناس بقوله وفعله، من ذلك:

(١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا، وَعَلَّقَ سَيْفَهُ؛ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاخْتَرَطَ سَيْفِي فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي مُخْتَرِطٌ سيفي صَلْتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا قَالَ: وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [البخاري حديث ٤١٣٩].

(٢) عن عُرْوَةَ بن الزبير أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ؛ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلاَلٍ؛ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلاَّ وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». [البخاري: ٣٢٣١، ومسلم ١٧٩٥].

(٣) عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه قال:

«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ». [البخاري ٦٩٢٩، ومسلم ١٧٩٢].

(٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بردائه (جذب) جَبْذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [البخاري حديث ٦٠٨٨/ مسلم حديث ١٠٥٧].

(٥) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ خَادِمًا، إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلاَّ أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [مسلم حديث ٢٣٢٨].

(٥) عفو الرسول ﷺ عن ثمامة بن أثال:

روى البخاري عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ؛ فَتُرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ؛ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ؛ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ؛ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ؛ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ وَاللَّهِ لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ. [البخاري حديث ٤٣٧٢].

(٦) عفو الرسول ﷺ عن المرأة اليهودية:

روى البخاري عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: أَلاَ نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لاَ، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [البخاري حديث ٢٦١٧].

(٧) عفو الرسول ﷺ عن أهل مكة:

لما فتح الرسول ﷺ مكة، اجتمع له أهلها عند الكعبة، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا تُرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ. [سيرة ابن هشام ج٤ ص٤١٢].

صور من عفو الصحابة

ضرب أصحاب نبينا ﷺ أمثلةً رائعةً في العفو عن الناس، وسوف نذكر بعضًا من ذلك:

(١) أبو بكر الصديق: كان أبو بكر ينفق على مِسْطح بن أثاثة لفقره وقرابته منه، وكان مِسْطح من الذين خاضوا في حادث الإفك، وتكلم في عرض عائشة، فلما علم أبو بكر بذلك، أقسم ألا ينفق عليه بعد ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور:٢٢] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ يَا رَبَّنَا، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وَعَادَ لمسطح بِمَا كَانَ يَصْنَعُ. [البخاري حديث ٤٧٥٧].

(٢) عمر بن الخطاب: روى البخاري عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّانًا؛ فَقَالَ عُيَيْنَةُ لاِبْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ؛ فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا عَلَيْهِ؛ وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ. [البخاري حديث ٤٦٤٢].

(٣) عبد الله بن مسعود:

جلس عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في السوق يبتاع (يشتري) طعامًا، فابتاع ثم طلب الدراهم، وكانت في عمامته فوجدها قد سُرقت؛ فقال: لقد جلست وإنها لمعي، فجعلوا يدعون على من أخذها، ويقولون: اللهم اقطع يد السارق الذي أخذها، اللهم افعل به كذا، فقال عبد الله: اللهم إن كان حمله على أخذها حاجة فبارك له فيها، وإن كان

حَمَلَتْهُ جَرَاءَةُ على الذنْب فاجعلها آخر ذنوبه. [إحياء علوم الدين للغزالي ج٣ ص٢٨٦].

(٤) أبو ذر الغفاري رضي الله عنه: قال أبو ذر لغلامه: لم أرسلت الشاة على علف الفرس (أي تأكل من طعام الفرس)؟ قال: أردت أن أغيظك. قال أبو ذر لأجمعن مع الغيظ أجرًا، أنت حَرٌ لوجه الله تعالى. [المستطرف للأبشيهي ص٢٦٠].

(٥) معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: كان لعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أرض وكان له فيها عبيد يعملون فيها، وإلى جانبها أرض لمعاوية بن أبي سفيان، وفيها أيضًا عبيد يعملون فيها، فدخل عبيد معاوية في أرض عبد الله بن الزبير، فكتب عبد الله كتابًا إلى معاوية يقول له فيه: أما بعد، يا معاوية، إن عبيدك قد دخلوا في أرضي، فانههم عن ذلك، وإلا كان لي ولك شأن، والسلام. فلما وقف معاوية على كتابه وقرأه، دفعه إلى وَلَده يزيد، فلما قرأه قال له معاوية: يا بني ما ترى؟ قال: أرى أن تبعث إليه جيشًا يكون أوله عنده وآخره عندك يأتونك برأسه، فقال: بل غير ذلك خير منه يا بني، ثم أخذ ورقة، وكتب فيها جواب كتاب عبد الله بن الزبير، يقول فيه: أما بعد، فقد وقفت على كتاب وَلَد حَوَاري رسول الله ﷺ، وساءني ما ساءه، والدنيا بأسرها هَيِّنَةُ عندي في جنب رضاه، نزلت عن أرضي لك، فاضفها إلى أرضك بما فيها من العبيد والأموال والسلام.

فلما وقف عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما على كتاب معاوية رضي الله عنه، كتب إليه: قد وقفت على كتاب أمير المؤمنين أطال الله بقاءه، ولا أعدمه الرأي الذي أحله من قريش هذا المحل والسلام. فلما وقف معاوية على كتاب عبد الله بن الزبير، وقرأه رمى به إلى ابنه يزيد، فلما قرأه تهلل وجهه، وأسفر، فقال له أبوه: يا بني من عفا ساد، ومن حلم عَظُمَ، ومن تجاوز استمال إليه القلوب، فإذا ابتليت بشيء من هذه الأدواء، فداوه بمثل هذا الدواء. [المستطرف للأبشيهي ج١ ص٣٢٥، ص٣٢٦].

صور من عفو التابعين

ضرب التابعون أروع الأمثلة في العفو عن الناس، وسوف نذكر بعضًا من ذلك:

(١) عبد الملك بن مروان:

طلب الخليفة عبد الملك بن مروان رجلاً (أمر بالقبض عليه)، فأعجزه، ثم ظفر به، فقال رجاء بن حَيْوَة: يا أمير المؤمنين: قد صنع الله ما أحببتَ من ظفرك به، فاصنع ما أحبَّ الله من عفوك عنه، فعفا عنه. [بهجة المجالس لابن عبد البر ج١ ص٣٧١].

(٢) الخليفة المأمون: أُحضرَ إلى المأمون رَجُلٌ أذنب ذنبًا، فقال له: أنت الذي فعلت كذا وكذا؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، أنا ذاك الذي أسرف على نفسه واتكل على عفوك، فعفا عنه وخلى سبيله. [المستطرف للأبشيهي ص٢٥٥].

(٣) ميمون بن مهران:

جاءت جارية ميمون بن مهران ذات يوم بصَفْحة (وعاء) فيها مرقة حارة وعنده أضياف، فعثرت، فصبت المرقة عليه فأراد ميمون أن يضربها، فقالت الجارية: يا مولاي: استعمل قول الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ قال لها: قد فعلت، فقالت: اعمل بما بعده: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ فقال: قد عفوت عنك، فقالت الجارية: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ قال ميمون: قد أحسنت إليك، فأنت حرة لوجه الله تعالى. [تفسير القرطبي ج٤ ص٢١٩].

(٤) الأحنف بن قيس: سَبَّ رجلٌ الأحنف بن قيس، وهو يسير معه في الطريق، فلما قرب الأحنف من منزله، وقف وقال للرجل: يا هذا: إن كان بقي معك شيء فهات وقُلْه ها هنا، فإني أخاف أن يسمعك فتيان الحي فيؤذونك، ونحن لا نحب الانتصار لأنفسنا. [المستطرف للأبشيهي ص٢٦٢].

(٥) الفضل بن الربيع: زَوَّر رجلٌ ورقة عن خط الفضل بن الربيع، تتضمن أنه أطلق له ألف دينار ثم جاء بها إلى وكيل الفضل، فلما وقف الوكيل عليها لم يشك أنها خط الفضل، فشرع في أن يزن له الألف دينار، وإذا بالفضل قد حضر ليتحدث مع وكيله في تلك الساعة في أمر مهم فلما جلس أخبره الوكيل بأمر الرجل، وأوقفه على الورقة؛ فنظر الفضل فيها ثم نظر في وجه الرجل فرآه كاد يموت من الوجل والخجل، فأطرق الفضل بوجهه، ثم قال للوكيل: أتدري لم أتيتك في هذا الوقت؟ قال: لا، قال: جئت أستنهضك حتى تعجل لهذا الرجل إعطاء المبلغ الذي في هذه الورقة، فأسرع عند ذلك الوكيل في وزن المال وناوله الرجل فقبضه وصار متحيرًا في أمره فالتفت إليه الفضل، وقال له: طِبْ نَفْسًا وامض إلى سبيلك آمنًا على نفسك، فقبَّل الرجل يده، وقال له: سترتني سترك الله في الدنيا والآخرة، ثم أخذ المال ومضى. [المستطرف للأبشيهي ص٢٦٤].

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعلنا من العافين عن الناس، وأن يحسن لنا الختام. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



مشروع تيسير حفظ السنة من صحيح الأحاديث القصار

إعداد/ علي حشيش

٢٤٣٢) عَنْ أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أن النبي ﷺ «قَاءَ فَأَفْطَرَ، فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ بِمَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذلك له، فقال: صَدَقَ أنا صَبَبْتُ له ذلك الْوَضُوءَ» (حم ٢١٧٤٨) وهذا حديث صحيح.

٢٤٣٣) عَنْ أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قال: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «ابْغُونِي فِي ضُعَفَائِكم فإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ» (ت ١٧٠٢) وهذا حديث صحيح.

٢٤٣٤) عَنْ أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَرَغَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ: مِنْ أَجَلِهِ وَرِزْقِهِ وَأَثَرِهِ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ». (حم ٢١٢١٥) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٣٥) عَنْ أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنِقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَّحَ». (د ٤٢٧٠) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٣٦) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِثْمُ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالاَ عَلَى الْبَادِئِ حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ أَوْ إِلاَّ أَنْ يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ». (حم ١٧٠٣٢) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٣٧) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلاَّ الْمُرَابِطَ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ» (د ٢٥٠٠) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٣٨) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». (ت ٢٧٠٥) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٣٩) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَدْعُو فِي صَلاَتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ تَعَالَى وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ». (د ١٤٨١) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٠) عَنْ فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيُنْقَضَنَّ الإِسْلاَمُ عُرْوَةً عُرْوَةً كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً». (حم ١٧٥٧٨) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤١) عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الْجِمَارَ عَلَى نَاقَةٍ لَيْسَ ضَرْبٌ وَلاَ طَرْدٌ وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. (ت ٩٠٣) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٢) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ». (حم ١٥١٥٧) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٣) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحَمُهَا أَوْ قَالَ: إِنِّي لأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا فَقَالَ: «وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ». (حم ١٥١٦٥) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٤) عن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رضي الله عنه حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقُ الأَزْرَارِ قَالَ: فَبَايَعْتُهُ ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدَيَّ فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلاَ ابْنَهُ قَطُّ إِلاَّ مُطْلِقَيْ أَزْرَارِهِمَا فِي شِتَاءٍ وَلاَ حَرٍّ وَلاَ يُزَرِّرَانِ أَزْرَارَهُمَا أَبَدًا. (د ٤٠٨٢) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٥) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». (ت ٢١٩٢) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٦) عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يدعو بهؤلاء الكلمات «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

مُنْكَرَاتِ الأَخْلاَقِ وَالأَعْمَالِ وَالأَهْوَاءِ» (الدعاء للطبراني ١٣٨٤) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٧) عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ وَنُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ وَنَزَلَتْ الزَّكَاةُ لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ وَلَمْ نُنْهَ عَنْهُ وَكُنَّا نَفْعَلُهُ. (س ٢٥٠٨) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٨) عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الإِسْلاَمَ فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. (د ٣٥٥) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٤٩) عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلاَ فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ». (ت ٢٣٧٦) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ» فَقَالَ: «أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لاَ تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». (د ١٥٢٢) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥١) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: أَبْقَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلاَةِ الْعَتَمَةِ، فَأَخَّرَ حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ وَالْقَائِلُ مِنَّا يَقُولُ: صَلَّى فَإِنَّا لَكَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا فَقَالَ لَهُمْ: «أَعْتِمُوا بِهَذِهِ الصَّلاَةِ فَإِنَّكُمْ قَدْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الأُمَمِ وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ». (د ٤٢١) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٢) عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ» أَوْ «كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ». (د ٤٨٨٨) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٣) عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». (حم ١٦٩١٧) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٤) عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ لاِبْنِ عَامِرٍ اجْلِسْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (د ٥٢٢٩) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٥) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ جَمَالٍ وَحَسَبٍ وَإِنَّهَا لاَ تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا قَالَ: «لاَ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ». (د ٢٠٥٠) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٦) عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الإِسْلاَمِ بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا أَوْ يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهَا». (حم ٢٣٣٠) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٧) عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ». (د ٥١٢٤) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٨) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ عَلَى طُهْرٍ» أَوْ قَالَ: «عَلَى طَهَارَةٍ». (د ١٧) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٥٩) عَنْ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى كُتِبْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ». (حم ٢٠٠٧٢) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٦٠) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» «قَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ». (د ١٤٧٩) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٤٦١) عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: ذُكِرَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ: مَا أَنَا مُلْتَمِسُهَا لِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْتَمِسُوهَا فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي خَمْسٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي ثَلاَثِ أَوَاخِرِ لَيْلَةٍ» قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ يُصَلِّي فِي الْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ كَصَلاَتِهِ فِي سَائِرِ السَّنَةِ فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ اجْتَهَدَ. (ت ٧٩٤) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

آداب زيارة المريض

الحلقة السادسة

آداب عيادة المريض

إعداد/ سعيد عامر
أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

تحدثنا في الحلقات السابقة عن أن المرض منحة في ظاهرها المحنة، وعما يجوز التداوي به وما لا يجوز، وتحدثنا عن الدواء المشروع:

١- الاستشفاء بالمعنويات (القرآن- الدعاء.. إلخ).

٢- الاستشفاء بالماديات (الحجامة - التلبينة - وأما عن العسل شفاء وغذاء، فقد سبق في الحديث عنه الأستاذ الدكتور أحمد شاهين - حفظه الله ونفع به - في العدد السابع من السنة الثالثة والعشرين، وكذلك ألبان الإبل وأبوالها سبق الحديث عنها في مقال شيخنا المبارك زكريا حسيني - حفظه الله ورعاه ونفع به - في العدد ٤١٤ من السنة الخامسة والثلاثين، وفي هذه الحلقة نشير إلى آداب عيادة المريض.

أولاً: حكم عيادة المريض

الصحة تاج على رءوس الأصحاء لا يراه إلا المرضى، وهكذا نجد المريض ينظر إلى الأصحاء نظرة فاقد النعمة إلى المتمتع بها، وينظر إلى معارفه ومحبيه نظرة أمل في مساعدته أو مواساته، أو تخفيف آلامه، ولو بكلمة عن صحته تشعره بنوع من المشاركة في ابتلائه.

ومن هنا شرع الإسلام عيادة المريض، وجعلها حقًّا على المسلم للمسلم، إن المريض كثيرًا ما يشعر أنه لم يعد له حول ولا قوة، وأنه لم يعد يخافه من كان يخافه، ولم يعد يأمل نفعه من كان يحرص على الانتفاع منه، وقد يكون ذلك حقيقة، وتكون زيارته وعيادته استجابة لأوامر الله ورسوله لا رغبة في خير دنيوي، ولا رهبة من أذى بشري، ولكنها الرغبة في ثواب الله، والعمل على طاعة أوامر الله، فيكون أجره عظيمًا، تُحسب له خطواته - من حين يخرج من بيته إلى أن يصل - حسنات، وتحيطه في ذهابه وإيابه ملائكة الرحمة، تستغفر له، وتدعو له، أما لحظات جلوسه مع المريض؛ فستكون في كنف الله ومرضاته، فتدخر له الدقائق والثواني ثمارًا من ثمار الجنة، يجنيها يوم القيامة.

إن المريض في حاجة إلى المواساة والنصيحة، والدعوة الصالحة، والوعظ والتذكير، وليعلم الزائر أنه يومًا سيرقد رقدة المريض، ويحتاج مثل ما يحتاج، والجزاء من جنس العمل، فمن عاد المريض هيأ الله له عند مرضه من يعوده ويواسيه، ويساعده، وينصح له، ويدعو له، فإن الله مع المريض، وليس جزاء الإحسان إلا الإحسان.

ولذا قال الإمام النووي: اتفق العلماء على فضل

عيادة المريض، وجزم بعضهم بالوجوب على ظاهر الأمر بالعيادة، فيما رواه البخاري (٥٣٧٣): «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني»، وفيما رواه البخاري ومسلم: «حق المسلم على المسلم خمس...» فذكر منها: «وعيادة المريض»، ووقع في بعض روايات مسلم (٢١٦٢): «خمس تجب للمسلم على المسلم». فذكرها منها.

قال ابن بطال: يحتمل أن يكون الأمر على الوجوب بمعنى الكفاية كإطعام الجائع، وفك الأسير، ويحتمل أن يكون للندب؛ للحث على التواصل والألفة، وجزم الراوي بالأول، فقال: هو فرض يحمله بعض الناس عن بعض.

وقال الجمهور: هي في الأصل ندب، وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض دون بعض، وعن الطبري: تتأكد في حق من تُرجى بركته، وتُسن فيمن يراعى حاله، وتباح فيما عدا ذلك.

ونقل النووي الإجماع على عدم الوجوب، أي عدم الوجوب العيني.

وقال الحافظ ابن حجر: واستدل بقوله: «عودوا المريض» على مشروعية العيادة في كل مريض، واستثنى بعضهم الأرمد، لكون عائده قد يرى من الأذى ما لا يراه هو، واستدل بحديث أخرجه البيهقي والطبراني مرفوعًا: «ثلاثة ليس لهم عيادة: العين - أي مرض العين - والرمد، والضرس»، لكن البيهقي صحح أنه موقوف.

ويلتحق بعيادة المريض تعهُّده، وتفقُّد أحواله، والتلطف به، وربما كان ذلك في العادة سببًا لوجود نشاطه، وانتعاش قوته.

والعيادة للمريض ولو من مرض بسيط؛ لأن ذلك يؤثر في نفسه أبلغ الأثر، ويقوِّي المحبة، ويشعره باهتمام أخيه به، فعن زيد رضي الله عنه قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. [أبو داود ٣١٠٤ وحسنه الألباني].

وعيادة المريض حتى ولو كان فاقد الوعي، أو في حالة سيئة؛ فإنه تُشرع زيارته، ولا ينبغي التقاعس عنها بحجة عدم إدراكه لمن يعوده، فإن النبي ﷺ قد عاد جابرًا من مرض ألمَّ به، فعاده هو وأبو بكر، قال جابر: «فوجداني أغمي عليَّ، فتوضأ النبي ﷺ ثم صب وضوءه عليَّ». [متفق عليه].

فعيادة المريض من آكد الحقوق للمسلم على أخيه المسلم؛ لحديث مسلم (٢١٦٢): «حق المسلم على المسلم ست... وإذا مرض فعُدْه». ولا ينبغي التأخر عن الذهاب لعيادته، وخصوصًا إذا طال مرضه، فلا يتأخر عنه، فإن ذلك مما يحزنه ويؤثر فيه، لكن ينبغي أن يعجل في الذهاب إليه، ولا ينشغل عنه حتى يشفى.

حكم عيادة المريض الصغير

ينبغي الحرص على عيادة المريض حتى ولو كان صغيرًا، فإن النبي ﷺ قد بعثت إليه ابنته ليشهد ولدها وقد حُضِر، فقام النبي ﷺ وذهب إليها، فرُفع إليه الصبي فوضعه في حجره ونفسه تقعقع، ففاضت عينا النبي ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» [متفق عليه].

وبوَّب عليه البخاري فقال: باب عيادة الصبيان.

حكم عيادة الرجال للنساء

يجوز للرجل أن يعود المرأة المريضة بشرط التستر والأمن من الفتنة، روى مسلم (٢٥٧٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دَخَلَ على أم السَّائب - أو أم المُسيب، فقال: «ما لك يا أُمَّ السائب». أو: «يا أُمَّ المسيب تُزَفرفين؟» قالت: الحُمى لا بارك الله فيها. فقال: «لا تسبِّي الحُمَّى فإنها تُذهبُ خطايا بني آدم كما يُذهب الكيرُ خبث الحديد».

وبوَّب أبو داود في سننه: باب عيادة النساء، وساق حديث سهل بن بكار عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أم العلاء، قالت: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة، فقال: «أبشري يا أم العلاء؛ فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تُذهب النار خبث الذهب والفضة». [أبو داود ٣٠٩٤ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ٧١٤].

كما أنه يجوز للرجل أن يزور النساء كذلك إذا أمنت الفتنة، روى مسلم (٢٤٥٤) عن أنس قال: قال أبو بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها، كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهينا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك؟ فقالت: ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها.

حكم عيادة النساء للرجال

يجوز للنساء أن يعدن الرجال عند التستر وعدم الفتنة، كما ذكره غير واحد من أهل العلم، روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة؛ وُعِكَ أبو بكر وبلال رضي الله عنهما -أي أصابتهما الحمى-، قالت عائشة: فدخلتُ عليهما، قلت: يا أبتِ كيف تجدك؟ كيف تجد نفسك وجسمك - ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرئٍ مُصبَّحٌ في أهله
والموتُ أدنى من شراك نعله

وكان بلالٌ إذا أقلعت عنه يقول:

ألا ليتَ شعري هل أبيتنّ ليلةً
بوادٍ وحولي إذخرٌ وجليلُ
وهل أرِدنْ يومًا مياهَ مجنّةٍ
وهل تبدُون لي شامةٌ وطفيلُ

قالت عائشة: فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرتُه فقال: «اللهم حبِّبْ إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشدّ، اللهم وصحِّحها، وبارك لنا في مُدِّها وصاعها، وانقلْ حُماها فاجعلها بالجُحْفَة» [متفق عليه].

وقد بوب البخاري في صحيحه، باب عيادة النساء الرجال، أي ولو كانوا أجانب بالشرط المعتبر، ثم قال: وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار.

وعند البخاري في الأدب المفرد (١ / ١٢٥ وضعفه الألباني) من طريق الحارث بن عبيد الله الأنصاري قال: رأيت أم الدرداء على رحالها أعواد ليس عليها غشاء، عائدة لرجل أهل المسجد من الأنصار، قال الحافظ ابن حجر في حديث عائشة رضي الله عنها: وقد اعتُرض عليه بأن ذلك قبل الحجاب قطعًا.. وأجيب بأن ذلك لا يضره فيما ترجم له - أي البخاري - من عيادة المرأة الرجل، فإنه يجوز بشرط التستر، والذي يجمع بين الأمرين ما قبل الحجاب وما بعده الأمن من الفتنة. راجع الفتح (١٠ / ١٢٢- ١٢٣، ط الريان).

حكم عيادة المشرك

يجوز للمسلم أن يعود المريض غير المسلم، وخاصة إذا كانت هناك مصلحة تُرجى من ذلك، كأن يُرجى إسلامه، أو يكافأ على معروف قدّمه، أو يكون جارًا... إلخ، فإن النبي ﷺ عاد غلامًا من اليهود كان يخدمه، روى البخاري (١٣٠٤) من حديث أنس رضي الله عنه «أن غلامًا ليهودَ كان يخدُم النبي ﷺ، فمرض، فأتاهُ النبي ﷺ يعودُه، فقال: أسلم فأسلم».

وقال سعيد بن المسيب عن أبيه: «لما حُضِر أبو طالب جاءه النبي ﷺ». وقال ابن بطال: إنما تُشرع عيادته إذا رُجي أن يجيب إلى الدخول في الإسلام، فأما إذا لم يُطمع في ذلك؛ فلا، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف المقاصد، فقد يقع بعيادته مصلحة أخرى.

قال الماوردي: عيادة الذمي جائزة، والقربة موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار أو قرابة. [راجع الفتح: ١٠ / ١٢٥].

وينبغي أن تكون عيادة المريض في وقت لا يشق عليه فمثلاً: لا يذهب للعيادة في وقت مبكر جدًا، أو متأخر جدًا، فإن المريض قد يكون نائمًا أو نحو ذلك، فالأفضل الذهاب في الأوقات التي اعتاد الناس عيادة المريض فيها، ويكون المريض فيها متهيئًا لاستقبال زوراه، وعليه تكون العيادة في الأوقات التي يتعارف الناس على أنها أوقات مناسبة لعيادة المريض وزيارته.

وللحديث بقية، إن شاء الله، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

حوار التوحيد مع:

فضيلة الشيخ/ عبد الله المدلج

المدير التنفيذي لبرنامج ضيوف خادم الحرمين الشريفين في الحج

أجرى الحوار/ إبراهيم رفعت أبو موته

□□ تقوم المملكة العربية السعودية كل عام بتنفيذ برنامج استضافة خادم الحرمين الشريفين لعدد كبير من الشخصيات الإسلامية للحج على نفقة خادم الحرمين الخاصة، وللمشاركة في المؤتمر العالمي للحجيج، والالتقاء مع الشخصيات العالمية وتبادل الأفكار والمقترحات، والاطلاع على ما تقوم به المملكة كل عام من برامج تطوير للمناسك وبذل الجهود المعينة للعمل على راحة الحجيج.

□□ شرف خادم الحرمين الشريفين وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالإشراف على هذا البرنامج الذي بدأ تطبيقه عام ١٤١٧ هـ فقامت الوزارة ببذل كل ما في وسعها لإنجاح البرنامج، وجنّدت كل طاقتها للوقوف على راحة ضيوف خادم الحرمين الشريفين في هذا البرنامج عبر خطط مدروسة وتنسيق مسبق وعمل دءوب، مستلهمة ذلك من منهج ولاة أمر هذه البلاد ونهجهم في خدمة الدين والوطن، وكل ما من شأنه الرقي بالأمة الإسلامية عمومًا وهذه البلاد المباركة خصوصًا.

□□ استضافة المسلمين للحج على نفقة خادم الحرمين □□

□□ وكان شرفًا لأنصار السنة المحمدية بمصر أن تستضاف تقريبًا كل عام بوفد رسمي وإعلامي ممثلاً في الرئيس العام ورئيس تحرير مجلة التوحيد، باستثناء هذا العام، وكان لابد من لقاء مع المدير التنفيذي لبرنامج استضافة ضيوف خام الحرمين الشريفين في الحج، فضيلة الشيخ عبدالله المدلج، حفظه الله ورعاه، فكان معه هذا الحوار:

كيف تقيّمون رعاية خادم الحرمين الشريفين لهذا البرنامج؟

إن رعاية خادم الحرمين الشريفين لهذا البرنامج تأتي امتدادًا للعناية التي أولتها وتوليها هذه البلاد المباركة، وقادتها للإسلام والمسلمين منذ عهد الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - رحمه الله -، واستمرارًا للنهج الذي طبّقته منذ سنوات في تنفيذ برنامج استضافة الآلاف من المسلمين؛ لأداء مناسك الحج على نفقة خادم الحرمين الشريفين، وخصوصًا الذين لم تمكنهم ظروفهم وأحوالهم الاقتصادية والمادية من أداء هذا الركن العظيم من أركان الإسلام، ولا شك أن هذه الرعاية هي تأكيدٌ لاهتمام بالغ من خادم الحرمين الشريفين بشئون المسلمين وانعكاس لما يحمله - حفظه الله - من صدق في حب الخير لهم، وتلمّس احتياجاتهم، نسأل الله تعالى أن يعظم له الأجر والمثوبة.

□□ أهداف برنامج الاستضافة !! □□

ما الأهداف التي يسعى برنامج ضيوف خادم الحرمين الشريفين في الحج لتحقيقها؟ وما الإنجازات التي حققها خلال ثلاثة عشر عامًا مضت؟

يسعى برنامج الاستضافة إلى تحقيق جملة من الأهداف في طليعتها إنفاذ رغبة خادم الحرمين الشريفين في استضافة حجاج على نفقته الخاصة كعمل خيري من لدنه - حفظه الله - لوجه الله تعالى، ويهدف إلى إظهار روح التعاون والتعاضد والأخوة الإسلامية مع إخوة لنا في الدين، عملاً بقوله تعالى: (إنما المؤمنون إخوة)، وقوله تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى) واهتداء بقول المصطفى ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا) [متفق عليه]، كما يهدف البرنامج إلى زيادة وعي المستضافين بأمور دينهم، وإتاحة الفرصة لمن

من أهداف الاستضافة إنفاذ رغبة خادم الحرمين الشريفين في استضافة حجاج على نفقته الخاصة بهدف إظهار روح التعاون والتعاضد والأخوة الإسلامية

لم يسبق له الحج لأداء هذا الركن العظيم، كما يهدف إلى توثيق الصلات مع الشخصيات الإسلامية المؤثرة في مجتمعاتها والمؤسسات الإسلامية والجاليات والأقليات المسلمة في الخارج بما يعود بالنفع على العمل الدعوي ويقويه.

أما ما تحقق من إنجازات في الأعوام الثلاثة عشر السابقة فقد كان لهذا البرنامج ولا يزال - بحمد الله - منذ بدايته وحتى الآن أثر طيب في نفوس المسلمين، وقد عاد بالنفع العميم على من شاركوا فيه في الأعوام السابقة، وقد عاد الضيوف إلى بلدانهم، وقد تزودوا بالعلم النافع من خلال الدروس العلمية والندوة السنوية التي تقيمها الوزارة في كل عام، وكذلك التواصل مع الشخصيات الإسلامية المؤثرة والبحث فيما بينهم في كل ما من شأنه الرقي بمجتمعاتهم المسلمة إلى درجات أعلى وأكمل، كما كان للبرنامج دورٌ في إبراز الدور الرائد الذي تقوم به المملكة العربية السعودية لنصرة الإسلام والمسلمين، ودحض كثير من الشبه والافتراءات التي تطلقها بعض الأصوات من هنا وهناك.

أسس اختيار المشاركين في الضيافة

ما الأسس والمرتكزات التي يتم على أساسها اختيار ضيوف خادم الحرمين الشريفين؟ وكم عدد الذين تم ترشيحهم هذا العام؟ وما جنسياتهم؟

لقد وضعت الوزارة بهذه المناسبة ضوابط ومعايير يتم من خلالها اختيار المرشحين للبرنامج، هدفت من خلالها إلى أن تشمل هذه المكرمة أكبر عدد ممكن من المسلمين ممن لم يسبق لهم أداء فريضة الحج، ومن أبرز تلك الضوابط والشروط كالتالي:

أن يكون من الشخصيات الإسلامية المؤثرة والمعتدلة، أو من حديثي الإسلام أو من طلبة العلم.

أن لا يقل عمر الشخص عن ثمانية عشر عاماً، وأن لا يكون كبير السن كبراً يعيقه عن أداء الحج.

أن يكون من بين من يتم اختيارهم من كل جنسية من يتكلم اللغة العربية لتسهل عملية الترجمة في الدروس العلمية ومناسك الحج، ويفضل أن يكون المترجمون من الدعاة، كما يفضل أن يكون من بينهم أطباء؛ للاستفادة منهم في تقديم الخدمات الطبية والعلاجية، لمعرفتهم بالأمراض السائدة في بلدانهم، والثقافة الصحية المنتشرة في تلك البلاد.

استيفاء المعلومات عن كل حاج من خلال استمارة، تم إعدادها بدقة وعناية، وإرسال بيانات أسماء الحجاج قبل سفرهم بوقت يسمح بترتيب استقبالهم ونقلهم وسكنهم.

أن لا يكون ممن سبق له أداء فريضة الحج.

وفي هذا المقام أنتهز هذه الفرصة لتقديم خالص الشكر والتقدير لمقام وزارة الخارجية ممثلة في سفارات خادم الحرمين الشريفين في البلاد المشمولة بالبرنامج؛ لما نلمسه من تعاون كبير وتواصل مستمر في اختيار المرشحين وفق هذه الضوابط والمعايير.

وبالنسبة للشطر الآخر من السؤال، فإن مكرمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود بالاستضافة هذا العام شملت دولاً متعددة من شرق أوروبا وتركيا وغرب روسيا ومن هذه الدول: (تركيا وقبرص التركية، أوكرانيا، مولدافيا، روسيا البيضاء، جورجيا، استونيا، لاتفيا، ليتوانيا، بولندا، التشيك، المجر، بلغاريا، رومانيا، البوسنة والهرسك، مقدونيا، كوسوفو، صربيا، سلوفينيا، كرواتيا، سيشل، فيتنام، الصين، إندونيسيا، والعديد من الدول في أمريكا الجنوبية، وعدداً كبيراً من دول القارة الإفريقية).

فجزى الله الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود خير الجزاء؛ على ما يقدمه للأمة الإسلامية من أعمال البر والخير، وجعل ذلك في موازين أعماله يوم القيامة، ووفقه لما فيه خير الإسلام والمسلمين.

الجديد في برنامج الاستضافة

ما الجديد لدى البرنامج هذا العام؟ وهل لديه استراتيجية عمل جديدة.. خاصة في ظل التطورات الجديدة في المشاعر؟

لقد وجّه معالي وزير الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ في وقت مبكر بأهمية إعداد برنامج للضيوف يعتني بهم؛ ليتمكنوا من أداء حجهم على الوجه الأتم، وكونت الوزارة لذلك لجاناً مختصة تحت إشراف لجنة تنفيذية لبرنامج الاستضافة

من التطورات المستمرة في برنامج الاستضافة إطلاق موقع للاستضافة على الإنترنت يسهل التواصل مع المرشحين قبل وبعد الاستضافة، والتواصل مع الجهات الإعلامية في الداخل والخارج

مهمتها العناية بضيوف الملك المفدى المستضافين منذ مغادرتهم بلادهم إلى وصولهم إلى المملكة، واستقبالهم، وإسكانهم، وإعاشتهم، وتمكينهم من أداء حجهم وعمرتهم وفق ما يتم وضعه من أنظمة، ومن ثم إتاحة الفرصة لهم لزيارة المدينة المنورة، والصلاة في المسجد النبوي الشريف، وهذه بحد ذاتها استراتيجية ثابتة وواضحة يسير عليها البرنامج وتحظى بمتابعة دائمة ومستمرة من معالي الوزير، ولعل من جديد البرنامج هذا العام العمل على إطلاق موقع للاستضافة على الإنترنت يسهل التواصل مع المرشحين قبل وبعد الاستضافة، ويسهم في التواصل مع الجهات الإعلامية في الداخل والخارج، ويرصد كافة أخبار البرنامج.

العقبات التي قابلت تطبيق البرنامج

هل واجهتكم عقبات من شأنها عرقلة إتمام العمل حسب الخطة المعدة؟ وكيف تغلبتم عليها؟، وكيف يتم التعامل مع هذا العدد الضخم مع اختلاف ثقافاتهم ولغاتهم؟، وما مدى تعاون المؤسسات والهيئات العاملة في الحج مع برنامج ضيوف خادم الحرمين الشريفين؟

ولله الحمد والمنة لم يسبق قط أن واجهنا صعوبات تعرقل تنفيذ برنامج استضافة ضيوف خادم الحرمين الشريفين، ولكنّ العمل الميداني بطبيعته يعترض بعض الإشكالات، ودورنا هنا معالجتها، وبفضل الله نجد من جميع القطاعات المعنية بأعمال الحج تعاوناً كبيراً، وتقدم للبرنامج كل ما تستطيعه من إمكانات وتسهيلات لإنجاح خطة البرنامج، حتى يتمكن ضيوف الملك المفدى من أداء مناسك حجهم وعمرتهم بيسر وسهولة، وفي أمن وأمان، علماً أن العمل المرسوم والمخطط له من السهل أن ينفذ بسرعة وبدقة، وهذا ما يحصل مع مناشط البرنامج تجاه ضيوف خادم الحرمين الشريفين ولله الحمد.

وبالنسبة لكيفية التعامل مع الضيوف وهم بهذا العدد، وعلى الرغم من اختلاف لغاتهم، فهناك مترجمون يعملون مع البرنامج، ومختصون لهذا العمل، يشرحون ويوضحون لضيوف خادم الحرمين الشريفين أحكام الحج، وكيفية أداء مختلف العبادات، والخطوات التي يجب اتباعها لأداء منسكي الحج والعمرة، كما يزود الحاج بتعليمات إرشادية مكتوبة تتضمن أبرز التعليمات والتوجيهات، ويقدم له بعض الكتيبات التي تعينه على أداء مناسك حجه؛ كلٌ بلغته التي يتقنها.

ما تتوقعونه من ضيوف خادم الحرمين

ما المطلوب من ضيوف خادم الحرمين الشريفين لتفادي المشكلات والمنغصات في الحج؟ وهل لديكم برنامج لتوعيتهم قبل القدوم للمملكة؟ ما الأنشطة والبرامج التي يشتمل عليها البرنامج في الحج؟

يتطلب من الحاج الالتزام التام بالتعليمات التي تعينه على أداء مناسك حجه بكل يسر وسهولة وتجنبه الإشكالات المحتملة، وكما ذكرت سابقاً؛ فإن الضيف يزود قبل مجيئه بأهم التعليمات والإرشادات.

أما برامج التوعية فقد أعدت اللجنة الشرعية والعلمية المعنية ببرنامج الاستضافة برامج للتوعية مكثفة منذ وقت مبكر، منها ما يتعلق بالإمامة والأذان، وحث الحجاج على إتيان المصلى وأداء الصلوات في جماعة، ومنها إلقاء الدروس المتنوعة في مصلى المقر عقب صلاة الفجر، بحيث يكون لكل مجموعة من مجموعات الحجاج حسب جنسياتهم أحد المشايخ يجلس معهم، ثم يبدأ بالدرس، إما في التفسير، أو فيما يتعلق بأحد أحكام المناسك، أو العبادات.

وتتولى اللجنة الشرعية والعلمية مسئولية توعية ضيوف خادم الحرمين الشريفين فيما يتعلق بمناسكهم، حتى تقع الموقع الصحيح الشرعي الموافق لحجة النبي ﷺ، فمن البرامج التوعوية المكثفة المعدة لهذا الغرض أن تلقى بعد صلاة العصر من كل يوم كلمة أو درس يتم ترجمته حسب

نجد تعاونًا من كافة القطاعات، وتقدم القطاعات المعنية كل ما تستطيعه من إمكانيات وتسهيلات حتى يتمكن ضيوف الملك المفدى من أداء مناسك حجهم وعمرتهم بيسر وسهولة!!

الجنسيات، كما أعدت اللجنة مسابقات ثقافية تنظم للضيوف، وتطرح عليهم الأسئلة المتنوعة، ويكافأ المجيب بجوائز رمزية مناسبة لإجاباتهم على تلك الأسئلة، كما تقوم اللجنة بتوزيع الترجمات لمعاني القرآن الكريم من إصدار مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة؛ حيث اعتمدت الكثير من الترجمات المتوافرة منها لهؤلاء الحجاج، ويتم توزيعها لهم منذ قدومهم، حتى يستفيدوا منها ويقرأوها خلال وجودهم في المشاعر.

وهناك لجنة نسائية يقوم عليها أخواتٌ فاضلات لديها مناشط مشابهة من تعليم القرآن، ومن توزيع بعض الكتب وترجمات معاني القرآن الكريم على أخواتنا النساء المرافقات لذويهن اللاتي قدمن في هذا البرنامج المبارك.

كما تقوم اللجنة الثقافية والإعلامية بدور كبير في الجانب الثقافي من خلال الندوات والمسابقات التي تنظمها.

صدى البرنامج على الضيوف

ما تقييم فضيلتكم لأداء البرنامج؟ وكيف ترى صداه عند ضيوف خادم الحرمين الشريفين؟

وما أبرز الشخصيات التي تم ترشيحها لحج هذا العام ضمن ضيوف خادم الحرمين الشريفين؟

إن البرنامج - بتوفيق من الله تعالى- مع مرور الزمن يتطور من حسن إلى أحسن؛ حيث إن هناك دراسات تُجرَى على العديد من المقترحات التي ترد من الجهات ذات الصلة بهدف تطوير البرنامج من حيث الأداء وإعداد البرامج والكيفية التي يتم بها تنفيذها، والبرنامج - ولله الحمد- يسير وفق توجيهات معالي وزير الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد المشرف العام على برنامج الاستضافة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الذي لا يأل جهدًا في دعم ومساندة وتشجيع القائمين على البرنامج للمضي قدمًا في تطوير كل ما من شأنه تقديم كل الرعاية والعناية لضيوف خادم الحرمين الشريفين.

أما صداه عند الضيوف فينطق بذلك دعاؤهم الصادق، وتواصلهم الدائم وفرحهم الغامر، ولا نزال في البرنامج منذ بدأ نتلقى العديد من خطابات الشكر والاتصالات المستمرة حتى ممن شارك في سنوات البرنامج الأولى تعكس الصدى والأثر البالغ للبرنامج في نفوس المشاركين.

وبالنسبة إن كان هناك شخصيات مهمة من ضمن ضيوف خادم الحرمين الشريفين لهذا العام، فالبرنامج وإن كان موجّهًا للأفراد غير القادرين على تحمل تكاليف أداء منسك الحج، إلا أنه يهدف لاستضافة الأكاديمي والمثقف والعالم والاقتصادي والتربوي، وبلا شك سيكون من بين الضيوف هذا العام شخصيات مهمة.

التغطية الإعلامية للبرنامج

كيف تقيم التغطية الإعلامية للبرنامج على الصعيدين الداخلي والخارجي؟ وخدمة ضيوف الرحمن شرف لنا... كيف ترى أثر هذا الشعار على فريق العمل في البرنامج؟

شخصيًا أتمنى أن يحظى البرنامج بتغطية إعلامية بارزة، خاصة وهو يحمل اسم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله-، مؤملاً من المسئولين المعنيين في مختلف وسائل الإعلام الالتفات إلى البرنامج بشكل أفضل، وإعطاءه حقه من العناية الإعلامية سواء الصحفية أو الإذاعية أو التلفازية، وهناك تواصل في هذا العام مع المعنيين في وزارة الثقافة والإعلام لتفعيل هذا الجانب.

وبالطبع إن خدمة ضيوف الرحمن تُعد شرفًا للجميع، ونحن في برنامج ضيوف خادم الحرمين الشريفين نضم صوتنا مع صوت وزارة الحج التي اتخذت هذه العبارة شعارًا لها، ولقد كان التوجيه الأول لنا في اللجنة التنفيذية للبرنامج واللجان العاملة من معالي الوزير أن خدمة الحج شرفٌ كبير منحه الله لنا؛ فلا بد أن نكون عند حسن ظن من أسند إلينا هذا العمل، ولا شك أن المملكة بقيادة ولاة الأمر فيها - حفظهم الله - تولي جُلّ اهتمامها خدمة الإسلام والمسلمين والمقدسات الإسلامية التي يفد إليها المسلمون على مدار العام من أرجاء المعمورة، وهذه الرسالة ليست فقط في الحج، بل هي تتواصل مع المسلمين، وتهتم بعنايتهم ووحدتهم، والوقوف معهم في أي مكان، ومساعدة من لم يتمكن من أداء فريضة الحج باستضافته على نفقة الملك المفدى - حفظه الله- تحقيقًا لرسالتها في خدمة الإسلام والمسلمين، ولكونها قبلة المسلمين، ورائدة كل عمل إسلامي نافع.



صور من الشرك الأصغر يجب الحذر منها

إعداد/ معاوية محمد هيكل

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعدُ:

فجماعة أنصار السنة منذ نشأتها الأولى على يد رعيلها الأول، وعلى مدار تاريخها المبارك، وهي تحرص أول ما تحرص على دعوة الناس إلى توحيد الله عز وجل، الذي هو أصل الدين وأساسه، والتحذير من الشرك وصوره وخطره على سلامة المعتقد.

ويأتي هذا المقال تأكيدًا لهذا الدور البنّاء، والذي نوضح فيه صورًا من الشرك الأصغر في الأقوال والأفعال، وذلك صيانة لجناب التوحيد حتى يظل منيع الجانب مصون الحمى، فنقول مستعينين بالله:

تعريف الشرك الأصغر

هو كل ما كان فيه نوع شرك لكنه لم يصل إلى درجة الشرك الأكبر، أو هو كل قول أو عمل بالقلب أو الجوارح جعل العبد فيه نوع شرك لله تعالى ولم يصل إلى إخراج صاحبه من الملة، وقد أطلق بعض العلماء الشرك الأصغر على جميع المعاصي؛ لأن فيها اتباعًا للهوى، وتقديمًا على طاعة الله، مستدلين بقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]. (الفتاوى: ١٠/٢١٦)، معارج القبول ٤٢٤- ٤٣٣، القول المفيد (١/٦١).

وقد ذهب كثير من المفسرين، وعلى رأسهم ابن عباس رضي الله عنهما إلى أن الآية السابقة في المشرك الذي يعبد ما تهواه نفسه من معبودات، فما استحسن من شيء عبَده. [انظر تفسير الطبري والقرطبي والشوكاني ومجموع الفتاوى ١٠/٥٣٢]. وعلى ذلك؛ فإن المعاصي لا يدخل منها في الشرك الأصغر إلا ما كان فيه نوع إشراك لمخلوق آخر.

حكمه

أما حكم الشرك الأصغر فهو كما يلي:

١- أنه كبيرة من كبائر الذنوب، بل هو أكبر الذنوب بعد الشرك الأكبر، والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: لما رأى في يد رجل حلقة من صفر قال: «ما هذه؟» قال: من الواهنة، قال: «انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبدًا». [رواه أحمد وابن حبان وسنده حسن].

ويؤيده قول ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا». فجعل الحلف بالله كاذبًا الذي هو من كبائر الذنوب أخف من الحلف بغيره صادقًا؛ لأنه من الشرك الأصغر، وقد ذهب

بعض أهل العلم إلى أن الشرك الأصغر لا يُغفر إذا مات العبد ولم يتب منه، مستدلين بعموم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، وأجيب عن هذا الاستدلال بأن الآيات التي تحدثت عن الشرك في كتاب الله تعالى والتي رتب فيها الحكم على وصف الشرك لم يختلف أهل العلم في أن المراد به الشرك الأكبر كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقوله: ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر: ٦٥]. (مدارج السالكين: ١/٣٠٨، ٣٦٨، قرة العيون).

٢- أن هذا الشرك قد يعظم حتى يؤول بصاحبه إلى الشرك الأكبر المُخرج من الملة، فصاحبه على خطر عظيم.

٣- أنه إذا صاحب العمل الصالح أبطل ثوابه، كما في الرياء وإرادة الإنسان الدنيا وحدها بعمله الصالح، يدلك على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، مَن عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه». [مسلم ٢٩٨٥].

صور من الشرك الأصغر

للشرك الأصغر صور كثيرة من أهمها:

أولاً: الشرك الأصغر في العبادات القولية:

١- الحلف بغير الله:

الحلف في اللغة: مصدر حلف، يحلف، وهو الملازمة، لأن الإنسان يلزمه الثبات على ما حلف عليه، ويسمى اليمين؛ لأن المتحالفين كان أحدهما يصفق بيمينه على يمين صاحبه ويسمى أيضًا (القسم).

أما الحلف في الاصطلاح: فهو توكيد الشيء بذكر اسم أو صفة لله تعالى مُصدرًا بحرف من حروف القسم.

وقد أجمع أهل العلم على أن اليمين المشروعة هي قول الرجل: والله، أو بالله، أو تالله، وقد حكى الإجماع على ذلك ابن المنذر وابن حزم وابن قدامة وابن عبد البر، وأجمعوا على انعقاد اليمين إذا كانت باسم من أسماء الله تعالى التي لا يسمى بها سواه كـ «الله»، و«الرحمن»، كما ذكر ابن حجر رحمه الله أن اليمين تنعقد بالله وذاته وصفاته.

واختلفوا فيما عدا ذلك مثل قول: «لعمر الله»، والمراد به: الحلف ببقاء الله تعالى وحياته، وقول: «بحق الله»، وقول «على يمين الله»، وقول «علم الله» وقول: «أيم الله»، وقيل: إن «أيم» عوض عن واو القسم، وقيل: إنها بمعنى «أحلف بالله»، كما اختلفوا في الحلف بفعل من أفعال الله.

وأما ما ورد في الأحاديث مما ظاهره الحلف بغير الله كحديث: «أفلح وأبيه إن صدق»، وحديث: «أما وأبيك لتنبأنه»، فقد أجيب عنه بعدة أجوبة منها: أن ذكر الحلف في الحديثين شاذ لم يثبت، كما بيَّن ذلك الحافظ ابن عبد البر وغيره، وعلى فرض ثبوته أجيب بأن ذلك كان جائزًا في أول الإسلام ثم نُسخ، وذلك هو الصواب، ويؤيده أن ذلك كان مستعملاً شائعًا ثم ورد النهي عن ذلك، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسير في ركب يحلف بأبيه، فقال: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت». [رواه البخاري].

اليمين عبادة

واليمين عبادة من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله، فيحرم الحلف بغيره تعالى؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله، أو ليصمت». متفق عليه. فمن حلف بغير الله سواء أكان نبيًا أم وليًا أم الكعبة، أم الملائكة، أم الأمانة، أم روح فلان، أم تربة فلان، أم حياة فلان أو غير ذلك؛ فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب ووقع في الشرك؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «من حلف بغير الله فقد أشرك». [رواه أبو داود ٣٢٥٣ وصححه الألباني].

ولأن الحلف فيه تعظيم للمحلوف به، فمن حلف بغير الله كائنًا من كان؛ فقد جعله شريكًا لله عز وجل في هذا

اليمين عبادة من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله، فيحرم الحلف بغيره تعالى؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله، وإلا فليصمت». متفق عليه. فمن حلف بغير الله سواء أكان نبيًا أو وليًا أو الكعبة، أو الملائكة، أو الأمانة، أو روح فلان، أو تربة فلان، أو حياة فلان أو غير ذلك؛ فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب ووقع في الشرك

حقيقة اليمين والقصد منها إنما هو تأكيد حالف قوله بالقسم بالمحلوف به الذي يقدر أن ينتقم منه ويعاقبه إن كان كاذبًا، ولذلك ترى أكثر العامة يحلفون بالله كذبًا غير مبالين، فإذا استحلفوا بمن يعظمونه من الموتى والأولياء ويعتقدون له السر والتصرف تكعكعوا وصدقوا

التعظيم الذي لا يليق إلا به سبحانه وتعالى، وهذا من الشرك الأصغر إن كان الحالف إنما أشرك في لفظ القسم لا غير، أما إذا كان الحالف قد قصد بحلفه تعظيم المخلوق الذي حلف به كتعظيم الله تعالى، كما يفعله كثيرٌ من المتصوفة الذين يحلفون بالأولياء والمشايخ أحياءً وأمواتًا، حتى ربما بلغ تعظيمهم في قلوبهم أنهم لا يحلفون بهم كاذبين مع أنهم يحلفون بالله وهم كاذبون، فهذا شرك أكبر مخرج من الملة؛ لأن المحلوف به عندهم أجلّ وأعظم وأخوف من الله تعالى.

قال الشيخ حامد الفقي: وذلك لأن حقيقة اليمين والقصد منها إنما هو تأكيد حالف قوله بالقسم بالمحلوف به الذي يقدر أن ينتقم منه ويعاقبه إن كان كاذبًا، ولذلك ترى أكثر العامة يحلفون بالله كذبًا غير مبالين، فإذا استحلفوا بمن يعظمونه من الموتى والأولياء، ويعتقدون له السر والتصرف تكعكعوا وصدقوا، وإن كان في ذلك ذهاب بعض ما يحرصون عليه من منفعة، يقيمون بها خوفًا من عقاب وانتقام وتصرف ذلك الولي فيهم.

قال النووي في روضة الطالبين (١١/٦): قال الأصحاب- يعني الشافعية-: فلو اعتقد الحالف في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى: كَفَر.

٢- الاستسقاء بالأنواء:

الاستسقاء في اللغة: من سقى، والمصدر: سقيًا، بفتح السين وتسكين القاف، والاسم: السُّقيا، والمراد: إنزال الغيث.

والسين والتاء في الاستسقاء تدل على الطلب، أي طلب السقيا، كالاستغفار فهو طلب المغفرة، فمادة «استفعل» تدل على الطلب غالبًا. [القول المفيد].

والأنواء: جمع نوء، وهو النجم، وفي السنة الشمسية ثمانية وعشرون نجمًا، كنجم الثريا، ونجم الدبران. ومدة النجم ١٣ يومًا، وهذه النجوم هي منازل القمر، وفي نهاية كل منزلة يغيب نجم من جهة المغرب، ويطلع نجم من جهة المشرق، وأصل النوء: طلوع النجم، وقيل: غروب النجم، ثم أطلق على نفس النجم. [التمهيد لابن عبد البر ١٦/٢٨٧، وشرح السنة: ٤/٤٥٠].

فالاستسقاء بالأنواء: أن يُطلب من النجم أن يُنزل الغيث، ويدخل فيه أن يُنسب الغيث إلى النجم، كما كان أهل الجاهلية يزعمون، فكانوا إذا نزل مطر في وقت نجم معين نسبوا المطر إلى ذلك النجم، فيقولون: هذا مطر الوسمي، أو هذا مطر الثريا، ويزعمون أن النجم هو الذي أنزل هذا الغيث.

الاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن ينسب المطر إلى النجم معتقدًا أنه هو المنزل للغيث بدون مشيئة الله وفعله جلَّ وعلا، فهذا شرك أكبر بالإجماع.

القسم الثاني: أن ينسب المطر إلى النوء معتقدًا أن الله جعل هذا النجم سببًا في نزول هذا الغيث، فهذا من الشرك الأصغر؛ لأنه جعل ما ليس بسبب سببًا، فالله تعالى لم يجعل شيئًا من النجوم سببًا في نزول الأمطار، ولا صلة للنجوم بنزولها بأيّ وجه، وإنما أجرى الله العادة بنزول بعض الأمطار في وقت بعض النجوم.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على تحريم الاستسقاء بالأنواء، ومنها:

١- ما رواه مسلم (٧٣) في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مُطر الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أصبح من الناس شاكر، ومنهم كافر، قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا»، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، ومعنى الآية الأخيرة أنكم تجعلون شكر ما أنعم الله به عليكم من الغيث أنكم تكذبون بذلك، وذلك بنسبة إنزال الغيث إلى غير الله تعالى.

٢- ما رواه البخاري ومسلم عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مُطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مُطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب».

وهذا الحديث يشمل- على الصحيح- النوعين السابقين، فهذا القول كفر، لكن إن نسب الغيث إلى النجم من دون الله فهو كفر وشرك أكبر، وإن نسب إليه نسبة تسبب فهو كفر نعمة وشرك أصغر. [التمهيد ١٦/٢٨٦، شرح مسلم للنووي ٢/٦٠].

٣- ما رواه مسلم (٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري مرفوعًا: أربعٌ في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة».

وإذا قال المسلم: «مُطرنا بنوء كذا وكذا». ومقصده أن الله أنزل المطر في وقت هذا النجم، على أن الباء تأتي للظرفية على معنى «في»، معتقدًا أنه ليس للنجم أدنى تأثير لا استقلالاً ولا تسببًا، فقد اختلف أهل العلم في حكم هذا اللفظ فقيل: هو محرم، وقيل: مكروه، ولا شك أن هذا اللفظ ينبغي تركه، واستبداله بالألفاظ الأخرى التي لا إيهام فيها، فإما أن يقول: «مطرنا بفضل الله ورحمته»، فهذا هو الذي ورد الثناء على من قاله، كما سبق في الحديث القدسي، فهو أولى من غيره، وإما أن يقول: «هذا مطر أنزله الله في وقت نجم كذا»، أو يقول: «مطرنا في نوء كذا»، ونحو ذلك من العبارات الصريحة التي لا لبس ولا إشكال فيها، فقول: «مطرنا بنوء كذا». أقل أحواله الكراهة الشديدة، والقول بالتحريم قول قوي، لما يلي:

١- أنه قد جاء الحديث القدسي مطلقًا بعيب قائلي هذا اللفظ، وباعتبار قولهم كفرًا بالله تعالى، وإيمانًا بالكوكب.

٢- أن هذا القول ذريعة إلى الوقوع في الاعتقاد الشركي، فاعتياد الناس عليه في عصر قد يؤدي بجهلهم أو بمن يأتي بعدهم إلى الوقوع في الاستسقاء الشركي بالأنواء.

٣- أنه لفظ موهم لاعتقاد فاسد.

٤- أن فيه استبدالاً للفظ المندوب إليه شرعًا في هذه الحال، وهو قول: «مطرنا بفضل الله ورحمته» بلفظ من ألفاظ المشركين، ففي هذا ترك السنة وتشبه بالمشركين، وقد نهينا عن التشبه بهم.

هذا وهناك أمثلة أخرى كثيرة للشرك الأصغر منها:

أ- التسمي بالأسماء التي فيها تعظيم لا يليق إلا بالله تعالى؛ كملك الملوك، وقاضي القضاة ونحوها، وقد روى مسلم عن أبي هريرة مرفوعًا: «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه عليه: رجل كان يسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله».

ب- التسمي بأسماء فيها تعبيد لغير الله تعالى كعبد الرسول وعبد النبي وعبد الحسين، ولهذا غيّر النبي صلى الله عليه وسلم أسماء من أسلم من الصحابة وكان اسمه معبدًا لغير الله تعالى.

جـ- سب الدهر، روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه: «يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار»، فالله هو الفاعل حقيقة، فمن سب الدهر فقد سب الله، وسب الدهر يكون من الشرك الأصغر في حق من سب الدهر وهو يعتقد عدم تأثيره، فالشرك من أجل اللفظ الذي فيه نوع تشريك بين الله وبين الدهر في الفعل والتأثير، أما إن كان الساب للدهر يعتقد ما يعتقده أهل الجاهلية من تأثير الدهر وفعله من دون الله، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]. فهو شرك أكبر.

[انظر: الأسماء والصفات للبيهقي ١/٣٧٨، وزاد المعاد ٢/٣٥٥، والشرك الأصغر ١٩٧].

وللحديث بقية في العدد القادم إن شاء الله تعالى.

والله من وراء القصد.

الاستسقاء بالأنواء: أن يُطلب من النجم أن يُنزل الغيث، ويدخل فيه أن يُنسب الغيث إلى النجم، كما كان أهل الجاهلية يزعمون، فكانوا إذا نزل مطر في وقت نجم معين نسبوا المطر إلى ذلك النجم، فيقولون: هذا مطر الوسمي، أو هذا مطر الثريا، ويزعمون أن النجم هو الذي أنزل هذا الغيث



اللمع ببعض سنن الجمع

الحلقة الأولى

إعداد/ أيمن دياب

الحمد لله الذي جعل في تعاقب الليل والنهار عبرةً لأولي الأبصار، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الآل والصحب الأطهار، أما بعد:

فلا تزال الشعوب تحتفي بأعيادها وتفرح بتكرارها، وتُسرّ بذكر اسمها.. فكيف إذا كان العيد لأمة الإسلام وتتعبد الله عز وجل به؟!

إن عيد الأسبوع لأهل الإسلام هو يوم الجمعة الذي كرم الله به هذه الأمة بعد أن أضل عنه اليهود والنصارى، قال ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلاَئِقِ». [مسلم ٨٥٦].

ويوم الجمعة هو اليوم الذي قال عنه الرسول ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ» [مسلم ٨٥٤].

وهذا اليوم العظيم جعله بعض المسلمين يوم نوم طويل، ونزهة ورحلة، وخصصت بعض النساء هذا اليوم للأسواق وأعمال المنزل، وغفلت عن حق هذا اليوم.. ولا بد أن نعرف لهذا اليوم قدره ونعلم خصائصه؛ حتى نتفرغ فيه للعبادة والطاعة، وكثرة الدعاء، والصلاة على النبي ﷺ.

قال العلامة ابن القيم- رحمه الله-: «وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ تَعْظِيمُ هَذَا الْيَوْمِ وَتَشْرِيفُهُ وَتَخْصِيصُهُ بِعِبَادَاتٍ يَخْتَصُّ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ. [زاد المعاد (١/ ٣٦٣)].

وقد عد -رحمه الله- أكثر من ثلاثين سُنّة وفضلاً لهذا اليوم، ومن تلكم السنن والفضائل:

١- تَعْظِيمُ هَذَا الْيَوْمِ وَتَشْرِيفُهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ» [مسلم ٨٥٤].

٢- اسْتِحْبَابُ كَثْرَةِ الصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ؛ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ

تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ يَقُولُونَ بَلِيتَ. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ» [صحيح سنن أبي داود ح ١٠٤٧].

قال العلامة ابن القيم-رحمه الله-: «وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيِّدُ الأَنَامِ وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّامِ، فَلِلصَّلاَةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَزِيَّةٌ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ مَعَ حِكْمَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ نَالَتْهُ أُمَّتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَإِنَّمَا نَالَتْهُ عَلَى يَدِهِ ﷺ» [زاد المعاد (١ / ٣٦٤)].

٣- الأمرُ بالاغْتسَال فيه:

وَهُوَ أَمْرٌ مُؤَكَّدٌ جِدًا وَوُجُوبُهُ أَقْوَى؛ وذلك لحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [متفق عليه].

قال العلامة ابن عثيمين- رحمه الله-: «ومن خصائص هذه الصلاة (الجمعة) أنه يجب الغسل لها، كما يغتسل الإنسان للجنابة وجوبًا، في الشتاء وفي الصيف، والدليل الحديث، والذي قال إنه واجب هو الرسول ﷺ، وهو أعلم الخلق بشرع الله، ولا يمكن أن يطلق على شيء مستحب أنه واجب، فهو أعلم الخلق بشريعة الله، وهو أفصح الخلق بما ينطق به، وهو أنصح الخلق للخلق، وهو أصدق الخلق خبرًا، فهو يقول: «غُسْلُ يوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ»، ثم قرن الوجوب بما يقتضي التكليف «عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»؛ لأن المحتلم هو الذي تجب عليه الواجبات» [مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٩].

٤- يُسْتَحَبُّ فِيهِ السِّوَاكُ والطيب:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ». [مسلم ٨٤٦].

قلت: وَوَجْهُ مُنَاسَبَتِهِ أَنَّهُ شُرِعَ فِي اللَّيْلِ لِحَدِيثِ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ». لِتَجَمُّلِ الْبَاطِنِ فَيَكُونُ فِي الْجُمُعَةِ أَحْرَى؛ لأَنَّهُ شُرِعَ لَهَا التَّجَمُّلُ فِي الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ. [الفتح ٣ / ٢٩١].

وقال الحافظ ابن حجر- رحمه الله-: «قَالَ عِيَاض: يَحْتَمِل قَوْلُهُ: «مَا يَقْدِر عَلَيْهِ» إِرَادَةَ التَّأْكِيد لِيَفْعَلَ مَا أَمْكَنَهُ. وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: «وَلَوْ مِنْ طِيب الْمَرْأَة»؛ لأَنَّهُ يُكْرَه اسْتِعْمَاله لِلرَّجُلِ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحه، فَإِبَاحَته لِلرَّجُلِ لأَجْلِ عَدَم غَيْره يَدُلّ عَلَى تَأَكُّد الأَمْر فِي ذَلِكَ» [الفتح ٣ / ٢٨٣].

٥- يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلْبَسَ فِيهِ أَحْسَنُ الثِّيَابِ الَّتِي يَقْدِرُ عَلَيْهَا:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ-رضي الله عنهما- قَالاَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ- إِنْ كَانَ عِنْدَهُ- ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا». قَالَ: وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ «وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ»، وَيَقُولُ: «إِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا» [صحيح سنن أبي داود (٣٤٣)].

قال صاحب عون المعبود (١ / ٣٩١): «فِيهِ اسْتِحْبَاب التَّجَمُّل وَالزِّينَة يَوْمَ الْجُمُعَة الَّذِي هُوَ عِيد لِلْمُسْلِمِينَ».

٦- يُسْتَحَبُّ فِيهِ التَّبْكِيرُ لِلصَّلاَة:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ فَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا صِيَامُ سَنَةٍ وَقِيَامُهَا وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ»، وفي رواية «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، فَدَنَا مِنَ الإِمَامِ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا» [صحيح الترغيب والترهيب (٦٩٠)].

قال العلامة ابن القيم-رحمه الله-: «وَكَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمَ صَلاَةٍ، جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ التَّعْجِيلَ فِيهِ إِلَى الْمَسْجِدِ بَدَلاً مِنَ الْقُرْبَانِ، وَقَائِمًا مَقَامَهُ فَيَجْتَمِعُ لِلرَّائِحِ فِيهِ إِلَى الْمَسْجِدِ الصَّلاَةُ وَالْقُرْبَانُ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الأُولَى؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً» [متفق عليه].

٧- يُسْتَحَبُّ فِيهِ أَنْ يَشْتَغِلَ بِالصَّلاَةِ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى» [البخاري ٨٨٣].

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-: قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ» فِيهِ مَشْرُوعِيَّة النَّافِلَة قَبْل صَلاَة الْجُمُعَة، وَقَدْ بَيَّنَهُ أَحْمَد بِلَفْظِ «فَإِنْ لَمْ يَجِد الإِمَام خَرَجَ صَلَّى مَا بَدَا لَهُ»، وَفِيهِ جَوَاز النَّافِلَة نِصْف النَّهَار يَوْم الْجُمُعَة»، وقال-رحمه الله-: «وَتَبَيَّنَ بِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ تَكْفِير الذُّنُوب مِنَ الْجُمُعَة إِلَى الْجُمُعَة مَشْرُوط بِوُجُود جَمِيع مَا تَقَدَّمَ مِنْ غُسْل وَتَنَظُّف، وَتَطَيُّب أَوْ دَهْن، وَلُبْس أَحْسَن الثِّيَاب، وَالْمَشْي بِالسَّكِينَة، وَتَرْك التَّخَطِّي وَالتَّفْرِقَة بَيْن الاثْنَيْنِ، وَتَرْك الأَذَى وَالتَّنَفُّل وَالإِنْصَات وَتَرْك اللَّغْو» [الفتح ٣ / ٢٨٨].

وللحديث بقية في العدد القادم بمشيئة الله تعالى.

واحة التوحيد

تعرف إلى الله عز وجل

قال الله تعالى على لسان إبراهيم: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ (٧٥) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ (٧٧) الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ (٧٨) وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ (٧٩) وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ (٨٠) وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ (٨١) وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٧٥-٨٢].

تعرف على نبيك ﷺ

عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُمْحَى بِيَ الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقِبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». [متفق عليه]. وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ.

اجعلهم قدوة أمام عينك

عن عمر رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك عندي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً. قال: فجئت بنصف مالي. فقال رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟ فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. قلت: لا أسبقه إلى شيء أبداً. [الترمذي ٣٦٧٥ وحسنه الألباني].

من فضل شهر الله المحرم

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة: الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان: شهر الله المحرم» [مسلم ١١٦٣].

من جوامع الدعاء

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» [مسلم ٢٧١٧].

من نصائح السلف

عن علي رضي الله عنه قال: ليس الخير أن يكثر مالك وولدك، ولكن الخير أن يكثر علمك، ويعظم حلمك، وتناهى في عبادة ربك، إن أحسنت حمدت الله، وإن أسأت استغفرت الله. لا خير في الدنيا إلا لرجلين: رجل أذنب ذنباً فهو يتدارك ذلك بتوبة، أو رجل سارع في دار الآخرة. [كنز العمال ٤٤٢٣٣].



إعداد/ علاء خضر

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

(من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدًا).

(فلق البحر لبني إسرائيل يوم عاشوراء)

(من وسع على عياله في النفقة يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته). [السلسلة الضعيفة للألباني].

فضل الصيام يوم عاشوراء

وعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سُئل عن صوم عاشوراء. فقال: يكفِّر السنة الماضية. [مسلم ١١٦٢].

من سير السلف

عن صالح قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -: «كنا نعيش في بغداد وكان والدي قد توفي، وكنت أعيش مع أمي، فإذا كان قبل الفجر أيقظتني أمي، وسخنت لي الماء، ثم توضأت، وكان عمره آنذاك [عشر سنين]!!، يقول: "وجلسنا نصلي حتى يؤذن الفجر" - هو وأمه رحمهما الله - وعند الأذان تصحبه أمه إلى المسجد، وتنتظره حتى تنتهي الصلاة؛ لأن الأسواق حينئذ مظلمة، ثم يعودان إلى البيت بعد أداء الصلاة، وعندما كبر أرسلته أمه لطلب العلم!! ويقول أحد العلماء: إن لأم الإمام أحمد من الأجر، مثل ما لابنها؛ لأنها هي التي دلته على الخير.

واحة الأدب: فضل العلم والتعلم

ما الفضلُ إلا لأهلِ العلمِ إنهمُ ... على الهُدى لمن استهدى أدلاءُ

وقيمةُ المرءِ ما قد كان يحسنُهُ ... والجاهلونَ لأهلِ العلمِ أعداءُ

فقمْ بعلمٍ ولا تطلبْ به بدلاً ... فالناسُ مَوْتى وأهلُ العلمِ أحياءُ

قواعد ذهبية في توحيد رب البرية

قال شيخ الإسلام فيمن استغاث بغير الله: «قال العلماء المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أنه لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وأن كل غوث فمن عنده، وإن كان جعل ذلك على يدي غيره، فالحقيقة له سبحانه وتعالى ولغيره مجاز.. ومن هذا الباب قول أبي يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق»[مجموع الفتاوى بتصرف].

نوادر وطرائف

عن محمد بن أحمد الترمذي قال: كنت عند الزجاج أعزيه بأمه، وعنده الخلق من الرؤساء والكُتّاب؛ إذ أقبل ابن الجصاص فدخل ضاحكًا وهو يقول: الحمد لله، قد سرني والله يا أبا إسحاق، فدهش الزجاج ومن حضر، وقيل له: يا هذا، كيف سرك ما غمَّه وغمنا؟ فقال: ويحك بلغني أنه هو الذي مات، فلما صح عندي أنها هي التي ماتت سرني ذلك، فضحك الناس جميعًا. [أخبار الحمقى والمغفلين].



أثر السياق في فهم النص

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

تتفاوت دلالات الألفاظ في درجات وضوحها وبيانها للمعنى، وقد قسَّمها العلماء إلى قسمين: النص، والظاهر. وقرائن السياق باقسامها المتعددة لها أكبر الأثر في وضوح دلالات الألفاظ إما بصرف المعنى إلى معنى غيره، كما في الظاهر، أو في تأكيد المعنى كما في النص.

أولاً: النص: لغة: الكشف والظهور، ومنه نصَّت الصبية رأسها إذا رفعته وأظهرته.

اصطلاحًا: ما لا يحتمل إلا معنًى واحدًا. وذهب بعض العلماء إلى أن النص ما دل على معنًى قطعًا، ولا يحتمل غيره قطعًا، كأسماء الأعداد نحو: واحد، اثنين، ثلاثة.

حكمه: أن يُصار إليه، ولا يعدل عنه إلا بنسخ، والنسخ لا يكون إلا في زمن النبي ﷺ.

إعداد/ متولي البراجيلي

أمثلته:

١- قوله سبحانه وتعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩].

٢- قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢].

٣- وكحديث النبي ﷺ في أنصبة الزكاة: في أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة ففيها شاتان... الحديث. [أبو داود ١٥٧٠ وصححه الألباني].

فالألفاظ في الأمثلة دلت على الأحكام صريحة على وجه لا يحتمل غيره، وهذا ما يُسمَّى عند الأصوليين «النص».

ثانيًا: الظاهر: لغة: هو الشاخص المرتفع، ومنه قيل لأشراف الأرض ظواهر، والظاهر خلاف الباطن.

اصطلاحًا: ما احتمل معنيين فاكثر، هو في أحدهما أرجح، أو ما تبادر منه عند الإطلاق معنى مع تجويز غيره.

حكمه: أن يُصار إلى المعنى الظاهر، يعني يجب الأخذ بالمعنى الظاهر، ولا يجوز العدول عنه إلا بدليل يقتضي ذلك؛ لأن الأصل عدم صرف اللفظ عن ظاهره، إلا بدليل يقتضي ذلك.

أمثلته:

١- حديث النبي ﷺ: «الجار أحق بصَقَبه». [البخاري ٦٩٧٨].

والصقب: القرب والملاصقة، والمراد به الشُّفعة.

فهذا الحديث ظاهر في ثبوت الشفعة للجار الملاصق، والمقابل أيضًا، مع احتمال أن المراد بالجار الشريك المخالط، ولكن هذا الاحتمال ضعيف بالنسبة إلى الظاهر.

فجاءت قرينة أخرى (منفصلة) وهي حديث النبي ﷺ: «إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق؛ فلا شفعة». [البخاري ٢٢١٣].

فصار هذا الحديث مقويًا للاحتمال الضعيف في الحديث الأول، وبالتالي أخذ به، وقلنا: لا شفعة إلا للشريك المقاسم، وحملنا عليه الجار في الحديث الأول.

٢- قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

فالآية ظاهرة في أن الله تعالى أحل كل البيوع، لكن جاءت قرائن أخرى (منفصلة) في أحاديث النبي ﷺ تحرِّم بعض أنواع البيوع.

كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن. [متفق عليه].

(مهر البغي: أي ما تأخذه على زناها، وحلوان الكاهن: أي ما يأخذه على كهانته وادعائه علم الغيب، ونحو ذلك).

- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أبيع ما ليس عندي، قال: قلت: يا رسول الله، يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي





دلالات الألفاظ

الحلقة (٣٢)

أفابتاعه له من السوق؟ فقال: لا تبع ما ليس عندك. [أبو داود ٣٥٠٣ وصححه الألباني)].

فرأينا أن هذه الأحاديث صرفت ظاهر اللفظ ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ﴾ إلى تخصيص عموم جواز بعض البيوع. (المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ١ / ٨٩- ٩٠، معالم أصول الفقه للجيزاني ٣٩٢، ٣٩٣، اللمع للشيرازي ٢٥].

ثانيًا: أقسام الدليل المرجِّح للمعنى غير الظاهر من اللفظ:

الدليل المرجِّح إما أن يكون قرينة بنوعيها (متصلة ومنفصلة) أو ظاهرًا أو قياسًا.

١- القرينة:

أ- القرينة المتصلة: ما رواه صالح وحنبل عن أحمد قال: كلمت الشافعي في مسألة الهبة، فقلت: إن الواهب ليس له الرجوع فيما وهب؛ لقوله ﷺ: «العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه». [متفق عليه].

وكان الشافعي يرى أن له الرجوع، فقال: ليس بمحرَّم على الكلب أن يعود في قيئه. قال أحمد: فقلت له: فقد قال النبي ﷺ في صدر الحديث المذكور: ليس لنا مَثل السوء. [البخاري ٢٦٢٢]. فسكت الشافعي.

قُلْتُ: ما احتج به الإمام أحمد على الإمام الشافعي رواية أخرى للحديث، بها الزيادة التي رجَّحت ما قاله الإمام أحمد.

ثم إن هناك حديثًا آخر قال فيه النبي ﷺ: (لا يحل للرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده). [أبو داود ٣٥٣٩ وصححه الألباني].

ب- القرينة المنفصلة: مثالها: ما ذكره الفقهاء فيمن جاء من أهل الجهاد بمشرك، فادعى أنه أمَّنه، وأنكره المسلم فادعى أسره، ففيه أقوال: ثالثها: القول، قول من ظاهر الحال صدقه، فلو كان الكافر أظهر قوة وبطشًا وشهامة من المسلم؛ جُعل ذلك قرينة في تقديم قوله، مع أن قول المسلم لإسلامه وعدالته أرجح، وقول الكافر مرجوح، لكن القرينة المنفصلة عضَّدته (قوته) حتى صار قوله (قول الكافر) أقوى من قول المسلم الراجح. (المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ١ / ٩١).

٢- الظاهر:

من أمثلته قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ [المائدة:٣]، فإنه ظاهر في تحريم جلدها، دُبغ أم لم يُدبغ، مع احتمال أن الجلد غير مراد من عموم اللفظ، من جهة أن إضافة التحريم إلى الميتة يقتضي تحريم الأكل، والجلد غير مأكول، لكن الظاهر أن عموم اللفظ في الآية متناول لجميع أجزاء الميتة ومنه الجلد.

لكن حديث النبي ﷺ: أيما إهاب (جلد) دُبغ فقد طهر. [الترمذي ١٧٢٨ وصححه الألباني].

فاللفظ في الحديث عام يتناول كل إهاب مدبوغ، فكان هذا الظاهر مقويًا لاحتمال عدم إرادة جلد الميتة في الآية المذكورة.

لكن يأتي الحديث الآخر عن النبي ﷺ في شاة ميمونة رضي الله عنها نص في المسألة: فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: تُصُدِّقَ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ فَمَاتَتْ؛ فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟». فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا». [مسلم ٣٦٣]. فهذا نص في طهارة جلد الميتة.

٣- القياس: مثال ذلك: أن الله تعالى ترك ذكر الإطعام في كفارة القتل، وهذا ظاهر في عدم وجوبه؛ إذ لو وجب لذكره، كما ذكر تحرير الرقبة والصيام؛ لأن الله تعالى قال في كفارة القتل: ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢]، ولم يذكر الإطعام، هذا مع احتمال أن يكون الإطعام واجبًا مسكوتًا عنه، يستخرجه المجتهدون، ثم رأينا إثبات الإطعام في كفارة القتل بالقياس على كفارة الظهار والصيام واليمين؛ لأن الكفارات حقوق لله تعالى، وحكم الامتثال واحد، فثبوت الإطعام في تلك الكفارات تنبيهٌ على ثبوته في كفارة القتل.

ثالثًا: ضوابط في تأويل اللفظ الظاهر:

من أراد تأويل ظاهر اللفظ فعليه أمران:

الأمر الأول: بيان الاحتمال المرجوح مع الظاهر -كما بالأمثلة السابقة-.

الثاني: بيان الدليل الذي يرجِّح الاحتمال المرجوح، ويقويه ويعضِّده، حتى يقدم على الظاهر من اللفظ، ثم إن الظاهر من اللفظ والاحتمال المرجوح منه إذا تقابلا، فقد يحتف بظاهر اللفظ قرائن ترفع ذلك الاحتمال وتبطله، وقد تكون كل واحدة من القرائن دافعة للاحتمال وحدها، وقد لا تندفع إلا بمجموع تلك

القرائن، وذلك بحسب قوة القرائن وظهورها ومقاومتها لذلك الاحتمال أو قصورها عنه، فقد تقاومه قرينة واحدة أو قرينتان فتدفعه، وقد لا تقاومه إلا جميعها فلا تندفع بدونه.

مثال: على رفع الاحتمال المرجوح من ظاهر اللفظ بالقرائن المحتفة به أن غيلان بن سلمة الثقفي رضي الله عنه أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه، فأمره النبي ﷺ أن يتخير أربعًا منهن. (رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني).

وفي رواية أخرى قال النبي ﷺ لغيلان حين أسلم وتحته عشر نسوة: (أمسك أربعًا وفارق سائرهن). [صحيح سنن الترمذي وغيره].

فظاهر اللفظ أن النبي ﷺ فوّض الإمساك والفراق إلى غيلان مستقلاً به، يعني يتخير من زوجاته أربعًا فيمسكهن ويطلق الباقيات، وليس المقصود أن يطلق العشر نسوة جميعًا، ثم يتزوج أربعًا منهن من جديد؛ لأن هذا كان سيقتضي رضا الزوجة والولي وباقي شروط النكاح، وهذا بيان في وقت الحاجة؛ لأنه سيفارق ويمسك بعد كلام النبي ﷺ، فلا يجوز تأخيره، وهذا ما عليه الجمهور: بقاء اللفظ على ظاهره في الحديث.

أما الأحناف فإنهم صرفوا اللفظ عن ظاهره، وحملوا الإمساك في الحديث على ابتداء النكاح، فيطلّق الجميع، ثم يعقد على أربع منهن فقط، وعضّدوا هذا التأويل بالقياس: وهو أن بعض النسوة ليس بأولى بالإمساك من بعض؛ إذ هو ترجيح من غير مرجح.

- والراجح ما عليه الجمهور؛ إذ هو المتبادر من ظاهر اللفظ، وما جاء به الأحناف من قرائن لم تقو على صرف ظاهر اللفظ إلى الاحتمال المرجوح. [المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بتصرف ١ / ٩٠ - ٩٣].

- رابعًا: قواعد في معرفة دلالات الألفاظ الشرعية:

القاعدة الأولى: الواجب حمل الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة على الحقيقة الشرعية، فبعض الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة تختلف دلالتها في اللغة العربية، والواجب حملها على الحقيقة الشرعية، فالوضوء في الشرع يطلق على الصفة المعروفة، وأما في اللغة فيطلق على غسل اليدين، فالواجب حمل الوضوء الوارد في الكتاب والسنة على الحقيقة الشرعية لا اللغوية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى ٧ / ٢٨٦): «ومما ينبغي أن يُعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عُرف تفسيرها، وما أريد بها من جهة النبي ﷺ؛ لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم».

وقال أيضًا في الفتاوى (٧ / ١١٥): «ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من القرآن أو الحديث، أن يذكر نظائر ذلك اللفظ، ماذا عنى بها الله ورسوله، فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث وسنة الله ورسوله التي يخاطب بها عباده...، ولا يجوز أن يُحمل كلامه ﷺ على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه».

القاعدة الثانية: النفي الوارد في الكتاب والسنة المراد به نفي الكمال الواجب (وهذا هو الأصل في دلالته)، وليس نفي الكمال المستحب (إلا إذا جاءت قرائن بشروطها وضوابطها كما بينا ونبين): قال ابن تيمية في القواعد النورانية (١ / ٢٦): فالنبي ﷺ أمر ذلك المسيء في صلاته بأن يعيد الصلاة، وأمر الله ورسوله إذا أُطلق كان مقتضاه الوجوب، وأمره إذا قام إلى الصلاة بالطمأنينة، كما أمره بالركوع والسجود، وأمره المطلق على الإيجاب، وأيضًا قال له: «فإنك لم تصلِّ»، فنفى أن يكون عمله الأول صلاة، والعمل لا يكون منفيًا إلا إذا كان انتفى شيء من واجباته، فأما إذا فُعل كما أوجبه الله عز وجل فإنه لا يصح نفيه لانتفاء شيء من المستحبات التي ليست بواجبة، وأما ما يقوله بعض الناس: إن هذا نفي للكمال، فيقال له: نعم، هو نفي الكمال، لكن لنفي كمال الواجبات، أو لنفي كمال المستحبات.

فأما الأول فحق، وأما الثاني: فباطل، لا يوجد مثل ذلك في كلام الله عز وجل، ولا في كلام رسول الله ﷺ قط، وليس بحق، فأما الشيء إذا أكملت واجباته فكيف يصح نفيه، وأيضًا فلو جاز لجاز نفي صلاة عامة الأولين والآخرين؛ لأن كمال المستحبات أندر الأمور، وعلى هذا فما جاء من نفي الأعمال في الكتاب والسنة؛ فإنما هو لانتفاء بعض واجباته».

القاعدة الثالثة: دلالة الاقتران تكون قوية، إذا جمع المقترنين لفظ اشتركا في إطلاقه، وافترقا في تفصيله.

قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٢ / ٣٥٦): «دلالة الاقتران تظهر قوتها في موطن، وضعفها في موطن، وتساوي الأمرين في موطن، فإذا جمع المقترنين لفظ اشتركا في إطلاقه وافترقا في تفصيله؛ قويت الدلالة، كقوله ﷺ: «الفطرة خمس»، وفي مسلم: «عشر من الفطرة»، ثم فصّلها، فإذا جعلت الفطرة بمعنى السنة، والسنة هي المقابلة للواجب ضعف الاستدلال بالحديث على وجوب الختان، ولكن تلك المقدمات مصنوعات، فليست الفطرة بمرادفة للسنة ولا السنة في لفظ النبي ﷺ هي المقابلة للواجب، بل ذلك اصطلاح وضعي لا يُحمل عليه كلام الشارع.

ومن ذلك قوله ﷺ: «حق على كل مسلم أن يغتسل يوم الجمعة، ويستاك، ويمس من طيب بيته». (رواه ابن

أبي شيبة في المصنف وهو في صحيح الجامع).

فقد اشترك الثلاثة في إطلاق الحق عليه، إذا كان حقًا مستحبًا في اثنين منها، كان الثالث مستحبًا.

٢- وأما الموضع الذي يظهر ضعف دلالة الاقتران فيه، فعند تعدد الجمل، واستقلال كل واحدة منها بنفسها؛ كقوله ﷺ: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة». [متفق عليه].

وقوله ﷺ: «لا يُقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده». [صحيح سنن ابن ماجه]. فالتعرض لدلالة الاقتران هنا في غاية الفساد، فإن كل جملة مفيدة لمعناها وحكمها وسببها وغايتها منفردة عن الجملة الأخرى، واشتراكها في مجرد العطف؛ لا يوجب اشتراكها فيما وراء ذلك.

٣- أما موطن التساوي؛ فحيث كان العطف ظاهرًا في التسوية، وقصد المتكلم ظاهر في الغرض، فيتعارض ظاهر اللفظ وظاهر القصد، فإن غلب ظهور أحدهما اعتُبر، وإلا طُلب الترجيح، والله أعلم. [أصول الفقه على منهج أهل الحديث لزكريا بن غلام قادر الباكستاني ١ / ٧٦- ٧٨].

فوائد:

١- قوله ﷺ: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقص الشارب». أي خمسة أشياء، وأراد بالفطرة السنة القديمة التي اختارها الأنبياء عليهم السلام، واتفقت عليها الشرائع، فكأنها أمر جلي فطروا عليه... وذكر الخمس لا ينافي الزائد، وقد روى مسلم (بسنده) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء». قال زكريا: قال مصعب (من رواة الحديث): ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة. وزاد قتيبة قال: وكيع: انتقاص الماء يعني الاستنجاء به. [مسلم ٢٦١].

قوله: الختان، قيل: الختان فرض لأنه شعار الدين، كالكلمة، وبه يتميز المسلم من الكافر، ولولا أنه فرض لم يجز كشف العورة والنظر إليها، والأربعة الباقية سنة، فما وجه الجمع (الاقتران) بينهما؟ وأجيب بأنه لا يمتنع قران الواجب مع غيره، كقوله عز وجل: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].. (فقرن بين الزكاة الواجبة وبين الأكل غير الواجب)، (عمدة القاري ٣٢ / ٦٣).

٢- حديث النبي ﷺ ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة، والسواك، ويمس من طيب بيته. (رواه ابن أبي شيبة في المصنف، وهو في صحيح الجامع).

السواك ومس الطيب من المستحبات، وغسل يوم الجمعة تنازع فيه العلماء بين الوجوب والاستحباب، ولكلٍ أدلته، وإن كان الراجح والله أعلم أن غسل يوم الجمعة من المستحبات.

قال النووي: ذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنه سنة مستحبة ليس بواجب.

وأجاب عن قوله ﷺ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

بقوله: أي متأكد في حقه، كما يقول الرجل لصاحبه: حقك واجب عليَّ. أي: متأكد، لا أن المراد الواجب المحتم المعاقب عليه. [شرح النووي على مسلم ٦ / ١٣٣- ١٣٤].

٣- حديث النبي ﷺ لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة. [متفق عليه].

قال المهلب وغيره: النهي عن البول في الماء الدائم مردود إلى الأصول، فإن كان الماء كثيراً؛ فالنهي عن ذلك على وجه التنزه؛ لأن الماء على الطهارة حتى يتغير أحد أوصافه، فإن كان الماء قليلاً، فالنهي عن ذلك على الوجوب؛ لفساد الماء بالنجاسة المغيرة له. [شرح ابن بطال على البخاري ١ / ٣٧٧].

قيل: ووجه النهي عن البول في الماء الدائم، وإن لم ينجس لكثرته، أن هذا من باب النظافة والآداب الحسنة؛ إذ كيف يبول في الماء ثم يجعله مغتسلاً له.

وكذلك النهي عن الاغتسال فيه - مع أن الغسل من الجنابة واجب - حتى لا يأتي رجل واثنان وثلاثة ويغتسلون فيه من الجنابة حتى يتلوث ويصير غير صالح للاستعمال ويصير مستخبثًا.

٤- حديث النبي ﷺ: «لا يُقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده».

يعني لا يُقتل مسلم بكافر قصاصًا، وكذا لا يقتل ذو عهد بكافر؛ لأنه معلوم أن الإسلام يحقن الدماء، والعهد يحقن الدماء.

والمعنى: لا يقتل مؤمن بكافر على العموم في كل كافر، ولا يقتل ذو عهد في عهده قصة أخرى وهو عطف على «لا يُقتل»؛ لأن هذا الذي أضمر لو أظهر، فقيل: لا يقتل مؤمن بكافر، ولا يقتل ذو عهد في عهده، ولو أفرد وحده، فقيل: لا يقتل ذو عهد ولم يكن قبله كلام لكان مستقيمًا.

وإنما ضم هذا الكلام إلى القصة التي قبلها، والله أعلم ليعلموا حين قيل لهم (لا يقتل مؤمن بكافر)، أنهم نُهوا عن قتل ذي العهد في عهده. [شرح ابن بطال ١٦ / ١١٠].

والحمد لله رب العالمين، وللحديث بقية إن شاء الله.





التيمم



إعداد: د/ حمدي طه

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

نتحدث اليوم بمشيئة الله تعالى عن التيمم، وهو من خصائص هذه الأمة المحمدية التي يسّر الله أمورها، وسهّل عليها شريعتها، وجعل لها من الحرج فرجًا، ومن الضيق مخرجًا، وطهّر باطنها وظاهرها، ببركة هذا النبي الكريم ﷺ. [تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ١ / ٤٨].

١- التيمم لغة: القصد.

وشرعًا: قصد إيصال التراب إلى الوجه واليدين؛ بشروط مخصوصة، وبنية مخصوصة. (إتحاف الكرام بشرح عمدة الأحكام).

٢- التيمم ثابت بالكتاب والسنة وبإجماع الأمة:

أما من الكتاب؛ فقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ [المائدة:٦].

وأمَّا السُّنَّةُ فلحديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي... وجُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة؛ فليصل) (متفق عليه).

أيْ: لَهُ ﷺ وَلأُمَّتِه. (الموسوعة الفقهية ١٤ / ٢٤٩).

فائدة:

قوله ﷺ: «خمسًا» ظاهره يدل على أن الرسول ﷺ اختص بهذه الخمس فقط، لكن العدد لا مفهوم له، فما أعطيه النبي ﷺ أكثر من ذلك، وقد ذكر الحافظ ابن حجر بعض الخصائص للنبي ﷺ غير الموجودة في هذا الحديث:

-... عند مسلم (٥٢٣): (وأعطيت جوامع الكلم، وخُتم بي النبيون).

-... وعنده أيضًا من حديث حذيفة رضي الله عنه: (جُعلت صفوفنا كصفوف الملائكة) (مسلم ٥٢٢).

-... وعند النسائي في الكبرى (٨٠٢٢)، وصححه الألباني: (وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش).

-... ولأحمد (٧٦٣) من حديث علي رضي الله عنه: (أعطيت مفاتح الأرض، وسُميت أحمد، وجُعلت أمتي خير الأمم).

-... وعند البزار (٨١٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه: (وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، وأعطيت الكوثر، وإن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة).

-... وعند البزار (٧٨٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (وكان شيطاني كافرًا فأعانني الله عليه فأسلم). (إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام سليمان بن محمد اللهيميد ٤ / ٧٣).

وأجمعت الأمة على مشروعية التيمم من حيث الجملة. [نقل الإجماع النووي، وابن قدامة].

٣- معرفة الطهارة التي شرع التيمم بدلاً منها:

اتفق العلماء على أن التيمم بدلٌ من الطهارة الصغرى، واختلفوا في الكبرى؛ فروي عن عمر وابن مسعود أنهما كانا لا يريانها بدلاً من الكبرى، وكان علي وغيره يرون أن التيمم يكون بدلاً من الطهارة الكبرى، وبه قال عامة الفقهاء. والسبب في اختلافهم الاحتمال الوارد في آية التيمم، وأنه لم تصح عندهم الآثار الواردة بالتيمم للجنب (بداية المجتهد ونهاية

المقتصد ابن رشد الحفيد ١ / ٦٤).

واحتج جمهور أهل العلم بحديث عمران بن حصين رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم؟ فقال: «يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم؟» فقال: يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء ,فقال: «عليك بالصعيد فإنه يكفيك» (البخاري ٣٤٤).

قال الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد: الحديث دل بصريحه على أن للجنب أن يتيمم، ولم يختلف فيه الفقهاء، إلا أنه روي عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما أنهما منعا تيمم الجنب، وقيل: إن بعض التابعين وافقهما وقيل: رجعا عن ذلك (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ٧٧) قلت: والصحيح ما ذهب إليه الجمهور.

٤- معرفة من تجوز له هذه الطهارة:

وأما من تجوز له هذه الطهارة، فأجمع العلماء أنها تجوز لاثنين: للمريض وللمسافر إذا عدما الماء، واختلفوا في أربع: المريض يجد الماء ويخاف من استعماله، وفي الحاضر يعدم الماء، وفي الصحيح المسافر يجد الماء، فيمنعه من الوصول إليه خوفٌ، وفي الذي يخاف من استعماله من شدة البرد (بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ٥٧).

أما في المريض الذي يخاف من استعمال الماء، فسبب اختلافهم هل في الآية محذوف مقدر في قوله تعالى: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾ فمن رأى أن في الآية حذفًا، وأن تقدير الكلام وإن كنتم مرضى لا تقدرون على استعمال الماء، وأن الضمير في قوله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ إنما يعود على المسافر فقط؛ أجاز التيمم للمريض الذي يخاف من استعمال الماء.

ومن رأى أن الضمير في ﴿فلم تجدوا ماء﴾ يعود على المريض، والمسافر معًا، وأنه ليس في الآية حذف؛ لم يُجز للمريض إذا وجد الماء التيمم.

واحتج الجمهور بحديث جابر رضي الله عنه قال: (خرجنا في سفرٍ، فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجّه في رأسه، ثم احتلم فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة، وأنت تقدر على الماء. فاغتسل فمات؛ فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أُخبر بذلك. فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا؛ فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه؛ ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده) [رواه أبو داود والدارقطني وهو حسن لغيره] إلى قوله: «فإنما شفاء العي السؤال» قال الشوكاني: وقد تعاضدت طرق حديث جابر؛ فصلح للاحتجاج به على المطلوب (نيل الأوطار ١ / ٣٢٣).

وما ذهب إليه الجمهور هو الصحيح.

وأما سبب اختلافهم في الحاضر الذي يعدم الماء؛ فاحتمال الضمير الذي في قوله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ أن يعود على أصناف المُحْدثِين: أعني الحاضرين والمسافرين، أو على المسافرين فقط، فمن رآه عائدًا على جميع أصناف المحدثين؛ أجاز التيمم للحاضرين، ومن رآه عائدًا على المسافرين فقط أو على المرضى والمسافرين؛ لم يُجز التيمم للحاضر الذي عدم الماء. (بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ٥٧).

وأما سبب اختلافهم في الخائف من الخروج إلى الماء؛ فكاختلافهم في قياسه على من عدم الماء، وكذلك اختلافهم في الصحيح يخاف من برد الماء، السبب فيه اختلافهم في قياسه على المريض الذي يخاف من استعمال الماء. (بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ٥٧).

قلت: وحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه: (أنه لما بعث في غزوة ذات السلاسل قال: احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد؛ فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك؛ فتيممت، ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ذكروا ذلك له؛ فقال: يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جُنُب؟ فقلت: ذكرت قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فتيممت، ثم صليت. فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يقل شيئًا) (أبو داود ٣٣٤ وصححه الألباني).

وما احتج به عمرو بن العاص رضي الله عنه وأقره عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلح للاحتجاج على كل ما سبق، ويرجّح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء.

معرفة الأسباب المبيحة لهذه الطهارة:

أسباب التيمم ترجع إلى أمرين:

الأول: فقد الماء، ويشمل حالة الحاجة إلى الماء ولو في المستقبل، وحالة الخوف من تلف المال، وخوف خروج الوقت بالطلب أو الاستعمال عند الجمهور.

والثاني: العجز عن استعمال الماء. ويشمل بقية الحالات. والأمر الثاني مقيس على الأمر الأول؛ وهو فاقد الماء المنصوص عليه في آية التيمم. (الفقه الإسلامي وأدلته أ.د. وهبة الزحيلي ١ / ٥٠٣).

وقد يعبر بعض الفقهاء عن هذين السببين بفقد الماء حقيقة أو حكمًا.

شروط جواز أو صحة هذه الطهارة:

النية: فالجمهور على أن النية فيها شرط؛ لكونها عبادة غير معقولة المعنى، ولقوله ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنِّيَّات».

٢- طلب الماء: فإن مالكًا رضي الله عنه اشترط الطلب، وكذلك الشافعي، ولم يشترطه أبو حنيفة. وسبب اختلافهم في هذا هو: هل يُسمى من لم يجد الماء دون طلب واجدًا للماء أم ليس بواجد للماء إلا إذا طلب الماء فلم يجده؟ لكن الحق في هذا أن يعتقد أن المتيقن لعدم الماء إما بطلب متقدم وإما بغير ذلك هو عادم للماء، وأما الظانّ فليس بعادم للماء، ولذلك يضعف القول بتكرر الطلب في المكان الواحد بعينه، ويقوى اشتراطه ابتداء إذا لم يكن هنالك علم قطعي بعدم الماء.

٣- دخول الوقت: يُشترط للتَّيمُّم دخول الوقت، أو إباحة النافلة، وهذا شَرط لِصحَّة التَّيمُّم، وهذا مبنيٌّ على القول بأنه مبيح لا رافع، فيقتصر فيه على الضَّرورة، وذلك بأن يكون في وقت الصَّلاة. (الشرح الممتع ١ / ٢٢٧).

وقد ذهب إلى ذلك الاشتراط الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل وداود، واستدلوا بقوله تعالى ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾ ولا قيام قبله والوضوء خصص الإجماع والسنة.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنه يجزئ قبل الوقت كالوضوء، وهذا هو الظاهر، ولم يرد ما يدل على عدم الإجزاء، والمراد بقوله ﴿إذا قمتم﴾ إذا أردتم القيام، وإرادة القيام تكون في الوقت، وتكون قبله؛ فلم يدل دليل على اشتراط الوقت حتى يقال: خصص الوضوء الإجماع والتيمم الوقت إلا أن الشرع خصص الوضوء من ذلك؛ فبقي التيمم على أصله.

فتأمل هذه المسألة فإن من يقول: يشترط في صحة التيمم دخول الوقت، ويجعله من العبادات المؤقتة؛ قوله ضعيف، فإن التوقيت في العبادة لا يكون إلا بدليل سمعي، وإنما يسوغ القول بهذا إذا كان على رجاء من وجود الماء قبل دخول الوقت؛ فيكون هذا ليس من باب أن هذه العبادة مؤقتة، لكن من باب أنه ليس ينطلق اسم غير الواجد للماء إلا عند دخول وقت الصلاة؛ لأنه ما لم يدخل وقتها أمكن أن يطرأ هو على الماء، لكن ههنا مواضع يعلم قطعًا أن الإنسان ليس بطارئ على الماء فيها قبل دخول الوقت ولا الماء بطارئ عليه.

وأيضًا فإن قدرنا طروء الماء فليس يجب عليه إلا نقض التيمم فقط لا منع صحته، وتقدير الطروء هو ممكن في الوقت وبعده؛ فلم جعل حكمه قبل دخول الوقت خلاف حكمه في الوقت، أعني أنه قبل الوقت يمنع انعقاد التيمم، وبعد دخول الوقت لا يمنعه، وهذا كله لا ينبغي أن يُصار إليه إلا بدليل سمعي، ويلزم على هذا أن لا يجوز التيمم إلا في آخر الوقت فتأمله. (نيل الأوطار).

٤- عدم وجود الماء... وهذا أيضاً شرط لصحَّة التَّيمُّم: لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]، وقوله ﷺ: (إن الصعيد الطيب طَهُورُ المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسَّهُ بشرته، فإن ذلك خير) وفقد الماء قد يكون حساً أو شرعاً والفقد الحسي: كعدم وجود الماء أو عدم كفايته للوضوء أو الشرب.

ومن الفقد الشرعي: خوف انتهاء الماء منه أو بعده عن الماء، وإذا كان به جراحة أو مرض وخاف من استعمال الماء زيادة المرض أو تأخر الشفاء.إذا كان الماء قريبا منه، إلا أنه يخاف على نفسه أو ماله أو عرضه أو عدو. وإذا كان الماء شديد البرودة، وغلب على ظنه لو توضأ حصول ضرر باستعماله، ولا يستطيع تسخين الماء. الحاجة الى الماء بعطش أو نحوه: إذا وجد ماء واحتاج إليه لعطشه أو عطش رفيقه أو حيوانه أو احتاج الماء لطبخ أو عجين أو غيره.

ومَنْ وجدَ ماءً يكْفي بعضَ طُهره تيمَّم بعد استعماله، وعلى ذلك فمن وَجَد ماءً يكْفي بعضَ طُهره، فإنَّهُ يَجمع بين الطَّهارة بالماء والتَّيمُّم.

مثاله: عنده ماء يكفي لغَسْل الوَجْه واليدين فقط؛ فيجب أن يستعمل الماء أولاً؛ فيغسل وجهه ويديه، ثم يتيمَّم لما بَقِيَ من أعضائه.

وسبب تقديم استعمال الماء، ليَصْدُقَ عليه أنه عَادمٌ للماء، إذا استعمله قبل التَّيمُّم.

والدَّليل على ذلك:

١. قوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن: ١٦].

٢. وقوله ﷺ: «إذا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فأْتوا منه ما استَطَعْتُم».

قلت: وقد استفاد العلماء من الآية والحديث قاعدة فقهية مشهورة وهي: (الميسور لا يسقط

بالمعسور). فنحن مأمورون بغَسْل الأعضاء، فَغَسَلْنا الوجه واليدين، وانتهى الماء فاتَّقَيْنا الله بهذا الفعل، وتيمَّمنا لمسْحِ الرأس، وغسْل الرِّجلين لتعذُّر الماء، فاتَّقَيْنا الله بهذا الفعل أيضاً، فلا تَضَادَّ بين الغَسْل، والتَّيمُّم؛ إذ الكلُّ مِنْ تقوى الله.

٥ - طلب الماء: وهذا الشرط اختلف أهل العلم فيه فقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الطَّلَبُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، فَإِذَا فَقَدَ الْمَاءَ جَازَ التَّيَمُّمُ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ، اسْتِدْلَالًا بِأَنَّ كُلَّ عِبَادَةٍ تَعَلَّقَ وُجُوبُهَا بِوُجُودِ شَرْطٍ لَمْ يَلْزَمْ طَلَبُ ذَلِكَ الشَّرْطِ كَالْمَالِ لَا يَلْزَمُهُ طَلَبُهُ لِوُجُوبِ الْحَجِّ وَالزَّكَاةِ، فَكَذَلِكَ الْمَاءُ لَا يَلْزَمُهُ طَلَبُهُ لِوُجُوبِ التَّيَمُّمِ، قَالَ: وَلِأَنَّهُ تَيَمَّمَ عَنْ عَدَمٍ فَصَحَّ تَيَمُّمُهُ كَالْعَادَةِ بَعْدَ الطَّلَبِ. وقال الجمهور: هُوَ لازِمٌ لا يَصِحُّ إِلَّا بِهِ وَدَلِيلُهُم قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [الْمَائِدَة: ٦] فَأَبَاحَ التَّيَمُّمَ بَعْدَ عدمِ الْوُجُودِ وَالْوُجُودُ هُوَ الطَّلَبُ: وَلِأَنَّ كُلَّ بَدَلٍ لَا يَصِحُّ الْإِتْيَانُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ طَلَبِ الْعَجْزِ عَنْ مُبْدَلِهِ لَمْ يَصِحَّ الْإِتْيَانُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ طَلَبِ مُبْدَلِهِ كَالصَّوْمِ فِي الْكَفَّارَةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا بَعْدَ طَلَبِ الرَّقَبَةِ (الحاوى الكبير - الماوردى ١ / ٤٨٧)

٦ - الصعيد الطيب: لا يصح التيمم بغير صعيد الأرض (التراب عند الشافعية والحنابلة، وكل ما كان من جنس الأرض عند الحنفية والمالكية)، ولا بالصعيد المتنجس، لقوله تعالى: ﴿فتيمموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة:٦]. هذا شرط لصحة التيمم عند الجمهور، فرض عند المالكية، وأضاف الحنابلة: أن يكون التراب مباحاً، فلو تيمم بمغصوب أو بتراب مقبرة تكرر نبشها أو بتراب مسجد لم يجز. (الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ د. وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ ١ / ٥٢٣).

والحد الفاصل بين جنس الارض وغيرها أن كل ما يحترق بالنار فيصير رماداً، كالشجر والحشيش، أو ما ينطبع ويلين كالحديد، وعين الذهب والفضة والزجاج ونحوها فليس من جنس الارض. [تحفة الفقهاء للسمرقندي ١ / ٤١].

واحتج الشافعية والحنابلة بقوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]. قال ابن عباس: (الصعيد: تراب الحرث، والطيب: الطاهر [الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة ١ / ٣٤]. قال ابن نجيم الحنفي ردًا على ذلك: والصعيد اسم لوجه الأرض ترابًا كان أو غيره. قال الزجاج لا أعلم اختلافًا بين أهل اللغة في ذلك، وإذا كان هذا مفهومه وجب تعميمه وتعين حمل تفسير ابن عباس الصعيد بالتراب على الأغلب ويدل عليه قوله ﷺ في الصحيحين "وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً؛ لأن اللام فيها للجنس فلا يخرج شيء منها؛ لأن الأرض كلها جعلت مسجداً وما جُعل مسجداً هو الذي جُعل طهورًا. [البحر الرائق شرح كنز الدقائق ١ / ٤٥].

واستدلوا أيضًا بقوله صلى الله عليه وسلم: جعلت لي الأرض مسجداً وتربتها طهوراً كما ثبت ذلك في صحيح مسلم، وغيره ويجاب عنه بأنه من التخصيص بموافق العام؛ فإن مفهوم اللقب لا يخصص به على ما ذهب إليه الجمهور، ولكنه يقوي هذا قوله تعالى ﴿فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾ فإنه لا يتيسر المسح ببعض الحجر ولا ببعض الشجر فتعين أن يكون الممسوح به ترابًا، لا يعارض هذا تيممه صلى الله عليه وسلم من الحائط فإنه لم يرو أنه كان معمورا من الحجر بل الظاهر أنه معمورًا من الطين وإذا كان كذلك فالضرب فيه لا يبعد أن يعلق باليد من تربته ما له أثر يمسح به التراب. [السيل الجرار للشوكاني ١ / ٨٢].

ورد على ذلك أن النبي ﷺ وأصحابه سافروا أسفاراً كثيرة، منها سفرهم إلى تبوك، والطريق ما بين المدينة وتبوك غالبه الرمال ولم ينقل أنهم كانوا ينقلون التراب معهم ليتيمموا به. ما رواه الشيخان عن أبي الجهم بن الحارث: (أن النبي ﷺ أقبل نحو بئر جمل، فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى أتى النبي ﷺ الجدار فضرب يديه به فتيمم ثم ردَّ عليه).

هذا القول هو الصحيح. [إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام لسليمان اللهيميد ٤ / ٦٩].

قال ابن دقيق العيد قوله ﷺ: "فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل" مما يستدل به على عموم التيمم بأجزاء الأرض؛ لأن قوله ﷺ: "أيما رجل" صيغة عموم فيدخل تحته من لم يجد ترابًا ووجد غيره من أجزاء الأرض، ومن خص التيمم بالتراب يحتاج أن يقيم دليلاً يخص به هذا العموم أو يقول: دل الحديث على أنه يصلي وأنا أقول بذلك فمن لم يجد ماء ولا تراباً: صلى على حسب حاله فأقول بموجب الحديث إلا أنه قد جاء في رواية أخرى: "فعنده طهوره ومسجده" والحديث إذا اجتمعت طرقه فسَّر بعضها بعضًا. [إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. ١ / ٨٣].

قلت: وما ذهب إليه الحنفية والمالكية أرجح وهو ما أيده غير واحد من محققي الشافعية والحنابلة.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

هيبةُ المسلم عندَ النـاسِ وعندَ أسرتِه

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. وبعد:

فإن المسلم الحقيقي هو الذي ألقى الله تعالى عليه المهابة والحب معًا، فترى الناس بقدر ما يحبونه يهابونه، وهذا القدر بين المحبة والمهابة لو توفر عند الأب والأم بين أولادهما؛ فإن تربية هؤلاء النشء ستكون على أعلى مستوى، وقد كان نبينا ﷺ أعظم الناس في ذلك، فكان أصحابه وأهله يحبونه حبًا شديدًا وهو مع هذا مُهَاب لديهم.

إعداد
جمال عبدالرحمن

وفي حديث عبيد بن عمير الموقوف قال: «الإيمان هَيُوبٌ» [حلية الأولياء ٣ / ١٧٢] أي يُهاب أهله، فعول بمعنى مفعول، فالناس يهابون أهل الإيمان؛ لأنهم يهابون الله تعالى ويخافونه.

هيبة رسول الله ﷺ

عن زينب الثقفية زوج ابن مسعود رضي الله عنه قالت: «.. وكان رسول الله ﷺ قد أُلقيت عليه المهابة» [مسلم ١٠٠٠]، أي أعطى الله رسوله هيبة وعظمة يهابه الناس ويعظمونه، ولذا ما كان أحد يجترئ على الدخول عليه.

قال الطيبي: كان تدل على الاستمرار، ومن ثَمَّ كان أصحابه في مجلسه كأن على رءوسهم الطير، وذلك عزةٌ منه عليه الصلاة والسلام لا كبرًا وسوء خُلق، وإن تلك العزة ألبسها الله تعالى إياه لا من تلقاء نفسه.

أي إنه ﷺ مُهاب موقَّر مع ما كان عليه من عظيم حُسن الخلق وبديع التواضع، حتى كان أصحابه في مجلسه يعتريهم من ذلك ما يصيرون به خاضعين خافضين رءوسهم، كأن على رءوسهم الطير.

قالت عائشة رضي الله عنها: كنت ألعب بالبنات عند رسول الله ﷺ في بيته - وهن اللُّعَب - وكان لي صواحب يلعبن معي، وكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن (أي يستخفين هيبةً منه)، فيسربهن إليَّ فيلعبن معي). (البخاري ٥٧٧٩).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوني» فهابوه أن يسألوه. (متفق عليه).

وعن موسى وعيسى ابني طلحة بن عبيد الله عن أبيهما طلحة أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا لأعرابي: سله عمن قضى نحبه من هو؟ وكانوا لا يجترئون على مسألته، ويوقرونه ويهابونه، فسأله الأعرابي، فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم إني اطلعت من باب المسجد وعليَّ ثياب خُضر، فلما رآني رسول الله ﷺ قال: أين السائل عمن قضى نحبه؟ قال: أنا يا رسول الله، قال: هذا ممن قضى نحبه، يعني طلحة. [الترمذي، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة].

«طلحة ممن قضى نحبه» النحب: النذر، كأنه ألزم نفسه أن يَصْدُقَ أعداء الله في الحرب فوَفَّى به، وقيل: النحب: الموت كأنه يلزم نفسه أن يقاتل حتى الموت. [النهاية في غريب الأثر].

فالقوة في الدين مما يورث المهابة.

إلى أي حد بلغت مهابتهم رسول الله ﷺ؟

يقول عمرو بن العاص رضي الله عنه: فما كان أحد أحب إليَّ من رسول الله ﷺ ولا أعظم في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه؛ إعظامًا له، ولو سُئلت أن أنعته؛ ما أطقته، لأني لم أكن أنظر إليه؛ إعظامًا له. [مسلم ١٢١].

وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجل فكلَّمه فجعل ترعد فرائصه فقال له: هوِّن عليك؛ فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد. [ابن ماجه ٣٣١٢ وصححه الألباني].

هيبة عمر رضي الله عنه

عن بريدة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فلما انصرف جاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله، إني كنت نذرت إن ردَّك الله سالمًا أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، فقال لها رسول الله ﷺ: إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا، فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر، فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه، فقال رسول الله ﷺ: إن الشيطان ليخاف منك يا عمر. [أخرجه أحمد والترمذي وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. انظر: إرواء الغليل (٨ / ٣١٨)].

ما يسقط المهابة

وكما يلقي الله تعالى المهابة على أهل الصلاح والديانة؛ فإنه ينزعها عن أهل السوء والخيانة، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: لو أن رجلاً دخل بيتًا في جوف بيت؛ فادمن هناك عملاً أوشك الناس أن يتحدثوا به، وما من عامل عمل عملاً إلا كساه الله رداء عمله، إن كان خيرًا فخير، وإن كان شرًا فشر. [رواه مسدد، ورواته ثقات، وانظر كنز العمال ٨٤٢٦].

من أسباب سقوط المهابة عن الإنسان

كثرة المزاح:

الأولى ترك المزاح؛ لأنه يُظلم القلب ويسقط المهابة، ويورث الضغائن؛ لكن لا بأس به نادرًا، سيما مع المرأة والطفل تطييبًا لقلبيهما. [التيسير بشرح الجامع الصغير المناوي (١ / ٧٤٣)].

أقوال عابرة في المزاح

قال عمر بن عبد العزيز: «اتقوا المزاح؛ فإنها حمقة تولِّد ضغينة».

وقال: «إن المزاح سبابٌ إلا أن صاحبه يضحك».

وقيل: إنما سُمي مزاحًا؛ لأنه مُزيح عن الحق.

وقيل في ميسور الحكم: المزاح يأكل الهيبة كما تأكل النار الحطب.

وقال بعض الحكماء: من كثر مزاحه زالت هيبته، ومن كثر خلافه طابت غيبته.

وقال بعض البلغاء: من قلَّ عقله كثر هزله.

وذكر خالد بن صفوان المزاح - وهو من الخطباء المشهورين - فقال: يصك أحدكم صاحبه بأشد من الجندل، وينشقه أحرق من الخردل، ويفرغ عليه أحرَّ من المرجل، ثم يقول: إنما كنت أمازحه بعد كل هذا الإيذاء، يقول: إنما كنت أمزح معك.

وقال بعض الحكماء: خير المزاح لا يُنال، وشره لا يُقال.

وقد يقال: كثرة المزاح من الفتى تدعو إلى التلاح، إن المزاح بدؤه حلاوة؛ لكنما آخره عداوة، يحقد منه الرجل الشريف ويجترئ بسخفه السخيف، لا تمازح الشريف يحقد، ولا الدنيء يجترئ ويفسد.

وقال بعضهم: ربما يستفتح المزح مغاليق الحمم، أي: الموت.



وقال بعضهم لولده: اقتصد في مزحك، فإن الإفراط فيه يذهب البهاء، ويجرئ السفهاء، وإن التقصير فيه يغض عنك المؤانسين، ويوحش منك المصاحبين - يجعل بينك

وبينهم وحشة –

مثلاً: لو حصل ملل في مجلس العلم، كأن يطول المجلس، فحصل فيه نوعٌ من السآمة، فأورد أحد الحاضرين طرفة قصد بهذه المزحة إزالة السآمة، فهذا أمرٌ محمود، وإما أن ينفي بالمزاح ما طرأ عليه من سأم، أو حدث به من همٍّ أو غمٍّ، فقد قيل: لا بد للمصدور أن ينفس، أي: الذي بصدره شيء لا بد له من تنفيس، ولكن إذا أعطيت المزح؛ فليكن بمقدار ما تعطي الطعام من الملح.

إذن: فليكن المزاح في الكلام مثل الملح في الطعام، وإذا لم يوجد بالمرة كان الكلام فيه شيء من السآمة، وإذا كثر أفسد، مثلما أن الملح إذا كثر في الطعام أفسده وما عاد مستساغًا، إما أن يكون غير مستساغ أو ممجوج. [أدب الدنيا والدين للماوردي].

لون من المزاح الخفيف

عن زياد الإفريقي قال: غزونا البحر مع معاوية فانضم مركبنا إلى مركب فيه أبو أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه فأتانا، فقال: دعوتموني وأنا صائم، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا دُعي أحدكم فليجب وإن كان صائمًا، وكان معنا رجل مزّاح، فكان يقول لصاحب طعامنا: يا فلان جزاك الله خيرًا وبرًا، فلما أكثر عليه جعل يغضب ويشتم، فقال المزّاح: ما تقول يا أبا أيوب إذا أنا قلت لرجل جزاك الله خيرًا وبرًا شتمني، فقال أبو أيوب رضي الله عنه: اقلب له، ثم قال أبو أيوب: كنا نقول من لم يصلحه الخير أصلحه الشر، فقال المزّاح للرجل: جزاك الله شرًا وعرًا، فضحك ورضي، فقال: لا تدع بطالتك على كل حال، فقال المزاح: جزاك الله أبا أيوب خيرًا وبرًا قد قال لي.

وفي رواية: فجاء أبو أيوب فقال: دعوتموني وأنا صائم، وكان عليَّ من الحق أن أجيبكم، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: حق المسلم على المسلم ست خصال واجبة، فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقًا واجبًا لأخيه عليه: أن يجيبه إذا دعاه، وأن يسلم عليه إذا لقيه، وأن يشمته إذا عطس، وأن ينصحه إذا استنصحه، وأن يعوده إذا مرض، وأن يتبع جنازته إذا مات. قال الشافعي: والمزاح لا تُردّ به الشهادة ما لم يخرج في المزاح إلى عضه النسب، أو عضه لِحَدٍّ، أو فاحشةٍ، والعَضْهُ الكذب والبهتان. [السنن الصغرى للبيهقي].

وقد قالوا: ثلاثة من الجفاء: أن يؤاخي الرجل الرجل فلا يعرف له اسمًا ولا كنية، وأن يهيئ الرجل لأخيه طعامًا فلا يجيبه، وأن يكون بين الرجل وأهله وقاع من غير أن يرسل رسولاً. أي المزاح والقُبَل لا يقع أحدكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة. [الجامع الكبير للسيوطي].

٢- حب الدنيا والركون إليها:

ومما يُذهب الهيبة أيضًا ويطمع الأعداء ويجرِّئ السفهاء حب الدنيا: عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها». فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن؟ فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت. [أبو داود ٤٢٩٩ وصححه الألباني].

المهابة لا تمنعك من قول الحق

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه (أو شهده أو سمعه)، فبكى أبو سعيد، وقال: قد والله رأينا أشياء فهبنا». [أخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ١ / ٢٧١].

ورب البيت في بيته، وربة البيت كذلك ينبغي أن يُعَوِّدا الولد على أن يهابهما ويحبهما، فلا تكون الهيبة سوطًا يلهب ظهور الأولاد، ولا تكون المحبة سبيلاً يوصلهم إلى العصيان والعناد، والتوسط بين الأمرين محمود، وكلا طرفي قصد الأمور ذميم. والله من وراء القصد.

والحمد لله رب العالمين.

من أطاعني دخل الجنة

إعداد: د/ جمال المراكبي
رئيس مجلس علماء الجماعة
www.almarakby.com

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد..

فقد أمر الله العباد بطاعة رسوله ﷺ، وأوجب عليهم اتباع أمره وتصديق خبره، وحذرهم من مخالفته وعصيانه، وجعل طاعته فرضًا لازمًا لكل من آمن بالله، ولم يجعل لمؤمن اختيارًا في أي أمر بعد قضاء الله ورسوله فيه.

وقد استفاضت آيات الكتاب العزيز في بيان أهمية هذا الأمر والتأكيد على وجوبه وفرضيته:

قال الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وقال جل وعلا: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب ٧١].

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد٣٣].

فبيّن الله سبحانه بعد الأمر بطاعة رسوله ﷺ أن طاعته سبب للهدى والرحمة، كما بيّن سبحانه أنه لا سعادة للعباد ولا نجاة لهم في المعاد إلا باتباع الرسول ﷺ وطاعته؛ فالفوز بالجنة والنجاة من النار بطاعة النبي الهادي إلى صراط الله المستقيم.

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ [الشورى ٥٢ – ٥٣].

وقد أوجب الله على المؤمنين رد قضاياهم وما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله، وجعل سبحانه ذلك من مقتضيات الإيمان ولوازمه، وأخبرهم أن ذلك خير لهم في العاقبة والمآل، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء ٥٩].

وكما أوجب الله على المؤمنين الرد إلى كتابه وسنة رسوله؛ فقد أوجب عليهم تحكيم نبيه ﷺ، والتحاكم إليه، والتسليم لحكمه، وجعل ذلك من مستلزمات الإيمان، فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء٦٥].

قال ابن القيم:

أقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد حتى يُحَكِّموا رسوله ﷺ في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجليل، ولم يكتفِ في إيمانهم بهذا التحكيم بمجرده حتى ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه، ولم يكتفِ منهم أيضًا بذلك حتى يسلموا تسليمًا، وينقادوا انقيادًا.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبينًا) [الأحزاب ٣٦].

وقد أمرنا الله بأن نتَّبع رسوله ﷺ ونمتثل أمره ونهيه في كل ما جاءنا به، فقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر ٧].

قال ابن كثير:

مهما أمركم به فافعلوه، ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه؛ فإنه إنما يأمر بخير، وإنما ينهى عن شر.

وهذا الأمر من الله عام شامل لكل ما جاءنا به الرسول ﷺ، سواء أكان منصوصًا بعينه في القرآن أم لا؛ ذلك لأن النصوص الواردة في هذا الشأن كلها توجب اتباع الرسول ﷺ، وإن لم نجد ما قاله منصوصًا بعينه في القرآن، ولأن الله لم يفرق بين طاعته سبحانه وبين طاعة نبيه ﷺ، بل جعل طاعة نبيه طاعة له سبحانه فقال سبحانه: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء ٨٠].

وغالب الآيات قرنت بين طاعته سبحانه وطاعة نبيه ﷺ، ولأن ما سنّه الرسول ﷺ مما ليس فيه نص كتاب فإنما سنّه بأمر الله ووحيه.

وقد جاءت الأحاديث الكثيرة عن النبي ﷺ في الدلالة على وجوب طاعته واتباع سنّته، منها ما في الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومًا، فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني، وإني أنا النذير العريان، فالنجاء، فأطاعه طائفة من قومه، فأدلجوا، فانطلقوا على مَهَلِهم، فنجوْا، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبَّحهم الجيش، فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذّب بما جئت به من الحق» [البخاري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ورواه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقته ﷺ على أمته].

وأخرج البخاري (٧٢٨٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى».

والمراد بالإباء هنا هو الامتناع عن التزام سنة رسول الله ﷺ وعصيان أمره.

والموصوف بالإباء إن كان كافرًا فلا يدخل الجنة أبدًا، وإن كان مسلمًا مُنع من دخولها مع أول داخل؛ إلا من شاء الله تعالى.

وأخرج البخاري (٧١٣٧) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني».

فهذا الحديث يؤكد أن طاعة الرسول ﷺ طاعةٌ لله، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الأمر- وهم العلماء والأمراء- ما لم يأمروا بمعصية؛ فإن أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة.

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» [أبو داود ٤٦٠٧ وصححه الألباني].

ففي هذا الحديث يوصي الرسول ﷺ أصحابَه ومن يأتي بعدهم بالتمسك بالسنة

ولزومها والاعتصام بها.

قال ابن رجب:

وهذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا واحدة، وهي ما كان عليه وأصحابه، ولذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، والسنة هي الطريق المسلوك، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة.

وكما أمر رسول الله ﷺ المسلمين بطاعته، حذرهم من الخروج عن سنته ورهبهم من تركها والإعراض عنها، فقال فيما أخرجه البخاري عن أبي هريرة ومسلم عن أنس رضي الله عنهما: «.. فمن رغب عن سنتي فليس مني» [متفق عليه].

وقال فيما أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» [مسلم ١٧١٨].

وقد نبه الرسول ﷺ على من يحاول رد السنة ويرفضها بدعوى الاكتفاء بالقرآن، وذلك فيما ثبت عن أبي رافع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه؛ فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» [أبو داود ٤٦٠٥ وصححه الألباني].

وعن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...» [أبو داود ٤٦٠٤ وصححه الألباني].

قال الخطابي: "هذا الحديث يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه ﷺ أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أوتي من الظاهر المتلو.

والثاني: أن معناه أنه أوتي الكتاب وحيًا يتلى، وأوتي مثله من البيان، أي أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص، وأن يزيد عليه في الشرع ما ليس في الكتاب له ذكر؛ فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن، وقد تضمن هذا الحديث تحذيرًا شديدًا من مخالفة السنن التي سنها رسول الله ﷺ استغناء عنها بالقرآن.

مظاهر الاتباع

اتباع الرسول ﷺ أمر واجب وفرض عين على الأمة كلها في عسرها ويسرها، ومنشطها ومكرهها، ولا يصير المسلم مسلمًا حتى يتبع الرسول ﷺ في جميع أقواله وأفعاله حسب علمه واستطاعته، واتباع الرسول ﷺ مثل محبته من حيث كونه مقترنًا بشواهد تؤكده ومظاهر عملية تحدده، وبدونها يصير الاتباع دعوى مجردة عن الدليل، فمن هذه المظاهر:

أولاً: الاقتداء بالنبي ﷺ والتاسي به:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾.

وهذه الآية أصل كبير في التاسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله، ولهذا أمر تبارك وتعالى الناس بالتاسي بالنبي ﷺ يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته، وانتظاره الفرج من ربه عز وجل، مع أخذه بالأسباب في حفر الخندق ومشاركته بنفسه في أعمال الحفر الشاقة.

فقال تعالى للذين تضجروا وتزلزلوا واضطربوا في أمرهم يوم الأحزاب ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ أي: هلا اقتديتم به وتأسيتم بشمائله ﷺ؟!

والتأسي بالنبي ﷺ هو: أن نفعل مثلما فعل على الوجه الذي فعل، من وجوب أو ندب، وأن نترك ما تركه أو نهى عنه من محرم أو مكروه، كما يشمل التأسي به: التأدب بآدابه والتخلق بأخلاقه ﷺ، وعلى ذلك فالتأسي والاقتداء شامل لكافة أمور الدين.

فإذا قال الرسول ﷺ قولاً؛ قلنا مثل قوله، وإذا فعل فعلاً؛ فعلنا مثله، وإذا ترك شيئًا؛ تركناه فيما لم يكن خاصًا به، وإذا عظم شيئًا؛ عظمناه، وإذا حقر شيئًا؛ حقرناه، وإذا رضي لنا

أمراً؛ رضينا به، وإذا وقف بنا عند حد؛ وقفنا عنده، ولم يكن لنا أن نتقدم عليه أو نتأخر عنه.

ثانيًا: تحكيم السنة والتحاكم إليها:

مما يؤكد صدق الاتباع لرسول الله ﷺ: تحكيم سنته، والتحاكم إليها، وجعلها الميزان الذي تُوزن به الأقوال والأفعال والأحكام؛ فما وافقها؛ قُبل، وما خالفها؛ رُدّ، وإن قاله من قاله.

وقد وردت آيات كثيرة تؤكد هذا الأمر، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾.

فأمر الله المؤمنين برد قضاياهم وما تنازعوا فيه إلى كتابه وسنة نبيه ﷺ، وأعلمهم أن ذلك خير لهم في الدنيا وأحسن عاقبة في الأخرى، وفي الأمر بالرد إلى كتاب الله وسنة رسوله دلالة صريحة على أنهما كافيان لفصل النزاع، وتقديم الحل لكل مشكلة تقع بين المسلمين، وإن إيمان المؤمن ليحمله على الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله آناً بعد آن لمعرفة حكم الشرع في كل ما يجد له من أمور الحياة.

وفائدة هذا الأمر عظيمة جداً؛ إذ يظل المسلم على جادة الاتباع لا يحيد عن الصراط المستقيم ما دام قد أحسن الرجوع إلى الكتاب والسنة، وقد أمر الله بتحكيم نبيه- في حياته وسنته بعد مماته- في كافة أنواع النزاع للفصل فيها؛ فقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

فأقسم سبحانه بذاته على أنه لا يثبت للمؤمنين الإيمان حتى يحكموا رسول الله ﷺ في موارد النزاع في كافة الأمور، وأن هذا التحكيم غير كاف حتى يجتمع إليه الرضى بحكمه والتسليم لأمره مع انشراح صدورهم وطيب نفوسهم بقضائه وحكمه.

ثمرات المتابعة

اتباع النبي ﷺ علامة على المحبة:

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣١، ٣٢].

اتباع النبي ﷺ سبب لحصول الرحمة:

قال جل وعلا: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦- ١٥٨].

قال الرازي: اعلم أنه تعالى لما بيّن أن من صفة من تكتب له الرحمة في الدنيا والآخرة التقوى وإيتاء الزكاة والإيمان بالآيات، ضم إلى ذلك أن يكون من صفته اتباع ﴿النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾، واختلفوا في ذلك فقال بعضهم: المراد بذلك أن يتبعوه باعتقاد نبوته من حيث وجدوا صفته في التوراة؛ إذ لا يجوز أن يتبعوه في شرائعه قبل أن يبعث إلى الخلق، وقال بعضهم: بل المراد من لحق من بني إسرائيل أيام الرسول فبيّن تعالى أن هؤلاء اللاحقين لا يُكتب لهم رحمة الآخرة إلا إذا اتبعوا الرسول النبي الأمي. والقول الثاني أقرب؛ لأن اتباعه قبل أن يُبعث لا يمكن. فكأنه تعالى بيّن بهذه الآية أن هذه الرحمة لا يفوز بها من بني إسرائيل إلا من اتقى وآتى الزكاة، وآمن بالدلائل في زمن موسى، ومن هذه صفته في أيام الرسول كان متبعاً للنبي الأمي في شرائعه.

نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يرزقنا حسن الإخلاص وحسن المتابعة، وأن يبلّغنا الدرجات العاليات من الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا.

وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان.



نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم؛ حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت وانتشرت في كُتب السيرة كغيرها من القصص الواهية في الهجرة، ولذلك اشتهرت على ألسنة الوعاظ والخطباء والقصاص، واغتر كثير من الناس بها، وكم من قصص واهية في الهجرة خرجناها وحققناها في هذه السلسلة، وبيّنا بطلانها، ونذكر القارئ الكريم بما أوردناه من قصص واهية حول الهجرة اشتهرت وانتشرت ليأخذ حذره منها: «قصة ثعبان الغار»، و«قصة عنكبوت الغار والحمامتين»، و«قصة غناء بنات النجار في الهجرة»، و«قصة لطم أبي جهل لأسماء بنت أبي بكر في الهجرة»، و«قصة أبي طالب في الهجرة ووصيته للنبي ﷺ»، و«قصة اللجوء إلى الغار عند الشدائد»، و«قصة تحكيم إبليس في دار الندوة»، و«قصة تبول المشرك عند الغار»، و«قصة صعود أبي بكر رضي الله عنه إلى الغار وهو يحمل النبي ﷺ على عاتقه».

ولقد بينا بطلان هذه القصص بالبحوث العلمية الحديثية، ثم أتينا عقب كل قصة بالقصص الصحيحة في الهجرة، ونواصل في هذا العدد - إن شاء الله - التحذير من القصص الواهية التي جاءت في الهجرة، وهي «قصة النهر الذي خُرِق من جنة الفردوس إلى صدر الغار».

أولاً: متن القصة

رُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ في الغار، فعطش أبو بكر عطشًا شديدًا، فشكى إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «اذهب إلى صدر الغار، واشرب»، فانطلق أبو بكر إلى صدر الغار وشرب منه ماءً أحلى من العسل وأبيض من اللبن، وأزكى من رائحة المسك، ثم عاد إلى رسول الله ﷺ وقال: شربت يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: ألا أبشرك يا أبا بكر؟ قال:

بلى فداك أبي وأمي يا رسول الله، قال: «إن الله تعالى أمر الملك الموكل بأنهار الجنة أن اخرق نهراً من جنة الفردوس إلى صدر الغار ليشرب أبو بكر»، فقال أبو بكر: ولي عند الله هذه المنزلة؟ قال: نعم، وأفضل، والذي بعثني بالحق نبياً لا يدخل الجنة مبغضك، ولو كان له عمل سبعين نبياً. اهـ.

ثانياً: التخريج

هذا الخبر الذي جاءت به هذه القصة أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠ / ١٤٩) (ح٢٩٩٥٦) قال: أخبرنا أبو الفضل محمد بن حمزة بن إبراهيم الفراتي - بزنجان - أنبأ الشيخ العالم الثقة أبو محمد بن إدريس بن محمد بهمذان في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وأربعمائة، نا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن فراس بمكة نا أبو العباس أحمد بن محمد بن علي العنبري، نا أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن عبد الله نا محمد بن يونس، نا إبراهيم بن هشام، عن زيد بن أرقم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان أبو بكر الصديق مع رسول الله ﷺ في الغار فعطش أبو بكر عطشاً شديداً... القصة.

ملاحظة: «نا» اصطلاح في لفظ الأداء «حدثنا»، نقلناه كما هو في الأصل.

وهذا الخبر الذي جاءت به هذه القصة أورده الإمام السيوطي في «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٣ / ٢٤٢).

وأورد هذا الخبر أيضاً أبو الفرج نور الدين علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي في كتابه «السيرة الحلبية» (٢ / ٥٢، ٥٣).

ثالثاً: التحقيق

هذا الخبر الذي جاءت به هذه القصة الواهية مسلسل بالعلل:

العلة الأولى: محمد بن يونس.

١- أورده الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني المتوفى سنة خمس وستين وثلاثمائة من الهجرة في كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال» (٦ / ٢٩٢، ١٥٩ / ١٧٨٠) قال: «محمد بن يونس بن موسى أبو العباس الكديمي البصري: اتُّهم بالكذب، وبسرقة الحديث، وادعى رؤية قوم لم يرهم، وروايته عن قوم لا يُعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه».

٢- أورده الإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي المتوفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة من الهجرة في كتابه «المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين» (٣ / ٣١٢) قال: «محمد بن يونس بن موسى أبو عباس البصري الذي يقال له الكديمي؛ كان يضع على الثقات الحديث وضعاً، ولعله وضع أكثر من ألف حديث».

٣- أورده الإمام الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» ترجمة (٤٨٧) قال: «محمد بن يونس بن موسى السامي الكديمي».

قلت: لم يُذْكر غير الاسم في الكتاب فيتوهم من لا دراية له بهذه الصناعة الحديثية أن الإمام الدارقطني (سكت عنه).

ولكن هيهات هيهات، فإن مجرد ذكر اسم الراوي في كتاب «الضعفاء والمتروكين» للإمام الدارقطني يدل على أن الراوي متروك، وهذا يتبين من القاعدة المذكورة في بدء الكتاب؛ حيث قال الإمام البرقاني رحمه الله: «طالت محاورتي مع أبي منصور إبراهيم بن الحسين بن حَمَكان لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا الله عني وعنهما في المتروكين من أصحاب الحديث؛ فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم في هذه الورقات». اهـ.

٤- أورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٤ / ٧٤ / ٨٣٥٣) قال: محمد بن يونس بن موسى الكديمي البصري أحد المتروكين، ثم قال: وقال أبو عبيد الآجري: «رأيت أبا داود يطلق في الكديمي الكذب، وكذا كذّبه موسى بن هارون، والقاسم المطرز». ثم قال: «وسئل عنه الدارقطني فقال: يُتهم بوضع الحديث وما أحسن فيه القول إلا من لم يَخْبر حاله».

ثم قال الدارقطني: قال لي أبو بكر أحمد بن المطلب الهاشمي: كنا يوماً عند القاسم بن زكريا المطرز، فمر في كتابه حديث عن الكديمي؛ فامتنع من قراءته، فقام إليه محمد بن عبد الجبار، وكان قد أكثر عن الكديمي، فقال: أيها الشيخ أحب أن تقرأه، فأبى وقال: «أجاثيه بين يدي الله غداً، وأقول: إن هذا كان يكذب على

رسولك وعلى العلماء». اهـ.

العلة الثانية:

هذه علة أخرى وإن كانت الأولى وحدها كافية لهدم هذا الخبر هدمًا؛ لأنه بهذه العلة التي ذكرناها آنفًا تصير القصة واهية، والخبر الذي جاءت به موضوعًا.

والموضوع عند علماء هذه الصنعة: «هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى النبي ﷺ».

وهناك علة ثانية: هو إبراهيم بن هشام.

١- أورده الإمام الذهبي في «الميزان» (١ / ٧٢ / ٢٤٤) قال: إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني قال ابن الجوزي: قال أبو زرعة: كذاب.

٢- وأورده الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي المتوفى سنة سبع وعشرين وثلاثمائة من الهجرة في كتابه «الجرح والتعديل» (٢ / ١٤٢ / ٤٦٩) قال: «إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي، قلت لأبي: لم لا تحدث عن إبراهيم بن هشام الغساني؟ فقال: ذهبت إلى قريبه فأخرج إليَّ كتابًا زعم أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز، فنظرت فإذا فيه أحاديث ضمرة عن ابن شوذب وغيره، فنظرت إلى حديث فاستحسنته من حديث الليث بن سعد عن عقيل، فقلت له: اذكر هذا، فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ليث بن سعد عن عقيل قالها بالكسر.

ورأيت في كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة وحصين قد أقلبها على سعيد بن عبد العزيز، فقلت له: هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سويد، وأظنه لم يطلب العلم وهو كذاب».

ثم قال ابن أبي حاتم: ذكرت لعلي بن الحسين بن الجنيد بعض هذا الكلام عن أبي، فقال: صدق أبو حاتم ينبغي أن لا يُحدَّث عنه». اهـ.

قلت: لا يعرف قيمة هذا الذي أوردناه عن الإمام أبي حاتم إلا أهل الصنعة؛ حيث يتبين دقيق فقه الإمام أبي حاتم في الجرح والتعديل، وبيان منهجه في اختبار الرجل، وهذا أمرٌ عظيم يجب التنبيه عليه والتنبه إليه:

أ- انظر إلى قول الإمام لإبراهيم بن هشام: اذكر هذا، فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ليث بن سعد عن عقيل - بالكسر - قلت: يحسب من لا دراية له بهذا الفن أن هذا أمر هيِّن، ولكنه عند علماء الصنعة الحديثية عظيم.

لأن عقيل - بالكسر - أي كسر القاف.

١- عقِيل بن جابر الأنصاري، روى له أبو داود.

٢- عقِيل بن شبيب روى له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي.

٣- عقِيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، روى له النسائي وابن ماجه.

٤- عقيل بن طلحة السُلمي، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

٥- عقيل بن مُدرك السلمي، روى له أبو داود حديثًا واحدًا.

٦- عقِيل بن معقل بن منبه اليماني، روى له أبو داود حديثين.

ملاحظة: هؤلاء الستة ممن يسمى عقيلاً - بالكسر - أي كسر القاف، لم يرو عن أحد فيهم الليث بن سعد كما يزعم إبراهيم بن هشام، ولذلك قال الإمام أبو حاتم: «أظنه لم يطلب العلم، وهو كذاب». اهـ.

أما عُقيل - بالفتح - أي بفتح القاف مصغرًا؛ فقد أورده الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١٣ / ١٥٠ / ٤٥٨٥) قال: عُقيل بن خالد بن عقيل الأيلي أبو خالد الأموي، ثم بين أنه روى له الأئمة الستة وروى عنه الليث بن سعد عندهم، ويجب أن يميِّز طالب العلم بين لفظ «روى له» و«روي عنه»، فقد زلت بسببه أقدام وضلت بسببه أفهام.

فانظر كيف حكم الإمام أبو حاتم بالكذب حتى لا يقول من لا دراية له بهذا العلم: لا إشكال في التشكيل بين كسر وفتح.

ب- قول الإمام أبي حاتم: ورأيت في كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة ومحصن قد أقلبها على سعيد بن عبد العزيز، فقلت له: هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز؟ فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سويد.

قلت: انظر كيف استطاع الإمام أبو حاتم أن يكشف عن علة القلب في الأسانيد، فعندما وقع إبراهيم بن هشام قال للإمام أبي حاتم: «حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سويد». اهـ.

قلت: فتبين كذبه للإمام؛ لأن سعيد بن عبد العزيز لم يرو عن سويد بن عبد العزيز فسويد لم يرو عنه سعيد بن عبد العزيز كما هو مبين في «تهذيب الكمال» (٨ / ٢١٠ / ٢٦٢٧)، وسويد هذا قال عنه الإمام أحمد: متروك، فانظر إلى القلب في الحديث، لذلك قال الإمام أبو حاتم: وأظنه لم يطلب العلم وهو كذاب.

قلت: بهذا البحث والتحقيق يتبين أن الخبر الذي جاءت به هذه القصة موضوع، والقصة واهية بما فيها من كذابين ووضاعين ومجهولين، فقد بينا آنفًا الكذابين، أما عن بيان المجهولين فهم:

١- أبو الفضل محمد بن حمزة بن إبراهيم.

٢- أبو العباس أحمد بن محمد بن علي العنبري.

٣- زيد بن أرقم يروي عن مجاهد بن جبر وعنه إبراهيم بن هشام الكذاب، فسند القصة مسلسل بالكذابين والمجهولين.

لذلك نجد الإمام السيوطي في «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٣ / ٢٤٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، أورد هذه القصة وقال: «أخرج ابن عساكر في تاريخه بسند واهٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما، ثم ذكر القصة».

رابعًا: بدائل صحيحة

لقد بين الإمام البخاري رحمه الله الصحيح في هجرة رسول الله ﷺ، وذكر قصة الهجرة في أكثر من أربعين سطرًا في حديث عائشة برقم (٣٩٠٥)، وفي حديث سراقة بن جعشم برقم (٣٩٠٦) وبوب الإمام البخاري بابًا بعنوان «هجرة النبي ﷺ إلى المدينة الباب (٤٥) كتاب «مناقب الأنصار»، وفي هذه القصص الصحيحة الغنية عن هذه القصص الواهية.

هذا ما وفقني الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار فرع أنصار السنة المحمدية باخناواي، مركز طنطا غربية، تحت رقم (١٣١٦) بتاريخ ١٠/١٠/ ٢٠١٠م، وذلك طبقًا لأحكام القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢م.

إنا لله وإنا إليه راجعون

توفي الشيخ فوزي سالم، رئيس فرع هرية، وهو من الرجال الذين سخروا حياتهم لرفع راية التوحيد، فظل طوال حياته- فيما نعلم عنه- مجاهداً في الدعوة إلى الله، وقد كان الشيخ رحمه الله بمثابة الأخ الأكبر لنا جميعاً.

ندعو الله العلي القدير أن يرحمه رحمة واسعة، وأن يحشره مع النبيين والصديقين وحسن أولئك رفيقًا، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا: «إنا لله وإنا إليه راجعون».

كما توفي يوم الخميس ٢٧ / ١١/ ١٤٣١ الموافق ١١/١١/ ٢٠١٠م الشيخ السيد فرج الصاوي الجمل، رئيس فرع كفور البهايتة. وأسرة مجلة التوحيد تدعو الله سبحانه وتعالى له بالمغفرة والرحمة.

رئيس التحرير

من فتاوى دار الإفتاء المصرية

س: هل يجوز شرعًا تشخيص نبي من الأنبياء، أو زوجه أو ولده، أو والده أو والدته؟

الجواب: تعقيبًا على ما نُشر بجريدة الأهرام يوم الجمعة ٢٠ رمضان ١٤٠٠هـ في خصوص المسلسل التليفزيوني: محمد رسول الله، إن القصص القرآني على تنوعه ليس مجرد بيان معجز في أسلوبه وصياغته، وإنما هو مضمون موضوعي مقيّد بغرض ديني يهدف إلى إبانته وتحقيقه وإقراره، فالقصة تتكرر في غير موضع، وتُصاغ في عبارات متغايرة، وفي كل مرة تدعو دعوة مباشرة لشيء ما، وفي ذات الوقت لا تنفك من إعجاز القرآن، ومع هذا وذاك تبتعد عن الخيال، وكيف يحتويها أو يحوطها خيال والقرآن كلام الله، ومن بين قصص القرآن كانت قصص الأنبياء عليهم السلام جاءت تصحيحًا لمفاهيم خاطئة امتلأت بها كتب الديانات السابقة المحرفة، كما جاءت مبينة لما كان لهم من شرائع درست بنبذ أهلها إياها، وتحدث القرآن الكريم عن أنبياء الله ورسله باعتبارهم المصطفين الأخيار من بني الإنسان، ومع هذا فهم بشر يمشون في الأسواق، ويأكلون الطعام، ويجري عليهم الموت.

اختارهم الله؛ لما علمه فيهم سلفًا من نقاء وفضل، فهم أفضل بشر على الإطلاق، وإن تفاوتوا في الفضل فيما بينهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وهم بهذه المنزلة أعز من أن يمثلهم أو يتمثل بهم إنسان أو حتى شيطان، فقد عصمهم الله واعتصموا به فلم يزالوا بهذه المنزلة؛ لأن لهم عصمة تصونهم وتقودهم بعيدًا عن الخطايا الكبار والصغار قبل الرسالة وبعدها.

يدلنا على هذه الحصانة - كما نسميها في تعبيراتنا العصرية - الحديث الشريف الذي رواه أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَن رآني في المنام؛ فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي». وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولكأنما رآني في اليقظة، ولا يتمثل الشيطان بي». [متفق على صحته].

وهذا واضح الدلالة في أن الشيطان لا يظهر في صورة النبي ﷺ عيانًا أو منامًا؛ صونًا من الله لرسله وعصمة لسيرتهم، بعد أن عصم ذواتهم ونفوسهم.

وإذا كان هذا الحديث الشريف يقودنا إلى أن الله تعالى قد عصم خاتم الرسل عليه الصلاة والسلام من أن يتقمص صورته شيطانٌ، فإن فقه هذا المعنى أنه يحرم على أي إنسان أن يتقمص شخصيته ويقوم بدوره.

وإذا كان هذا هو الحكم والفقه في جانب الرسول الخاتم، فإنه أيضًا الحكم بالنسبة لمن سبق من الرسل؛ لأن القرآن الكريم جعلهم في مرتبة واحدة من حيث التكريم والعصمة، فإذا امتنعوا بعصمة من الله أن يتمثلهم الشيطان؛ امتدت هذه العصمة إلى بني الإنسان، فلا يجوز لهم أن يمثلوا شخصيات الرسل؛ إذ لا يوجد الإنسان الذي ابيضت صفحته وطهرت سريرته ونقّاه الله من الخطايا والدنايا كما عصم أنبياءه ورسله، ويستدل على ذلك من قول الله سبحانه: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقر: ٢٨٥]، وإذا كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب، كما قال القرآن: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى﴾ [يوسف: ١١١]، فإن القصة لا تُستفاد منها العبرة آخذة بالنفوس إلا إذا كانت من الإنسان الذي اصطفاه الله واختاره لإبلاغ الرسالة وإنقاذ أمته، وكيف تتأتى الاستفادة من تمثيل إنسان لشخص نبي، ومن قبل مَثَّل صورة وحياة شخص عربيد مقامر سكير رفيق حانات وأخ

للدعارة والداعرات، ومن بعد يمثل كل أولئك أو كثير منهم؟!!

إنه جميل جدًا أن نتجه إلى القصص الديني القرآني نعرضه بطرق العصر ولغته ومواده، ونقربه إلى أذهان أولادنا بدلاً من القصص المستورد الذي يحرض على التحلل والانحلال.

نعم: إن هذا أمر محمود، لكن لا بد فيه من الالتزام بآداب الإسلام ونصوص القرآن، ولنصور الوقائع كما حكاها القرآن واقعًا لا خيال فيه، ولنحجب شخص النبي الذي نعرض قصصه مع قومه، فلا يتمثله أحد، وإنما نسمع صوت من يردد إبلاغه الرسالة، ومحاجته لقومه وإبانته لمعجزته كما أوردها القرآن الكريم.

وإذا كان هذا أمرًا لازمًا بمقتضى فقه ذلك الحديث الشريف؛ فإن ما بدا في مسلسل محمد رسول الله ﷺ من إظهار شخص المتحدث باسم رسول الله موسى عليه السلام وقت النطق بما يردده من أقوال هذا النبي، هذا إن حدث يكون منافيًا لالتزامنا نحن المسلمين نحو الأنبياء من التكريم والتوقير والارتفاع عن الغض من مكانتهم التي صانها الله.

كما أن النبي هارون وأم موسى وأخته وزوجه يأخذون هذا الحكم، فلا يجوز أن يتقمص أشخاصهم أحد من الممثلين، بل نسمع الأقوال المنسوبة إليهم نطقًا؛ لأن الله سبحانه كرّم أم موسى بقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧]، وأيًا ما كان معنى هذا الوحي وطريقه؛ فهو وحي من الله إلى من اصطفاها أمًا لنبيه ترتفع به عن مستوى الغير، فلا تتمثلها امرأة - مع الاحترام لأشخاص من قاموا بهذا التمثيل - وهذه أخته وهذه زوجه لكل منهما مكانتها وموضعها الذي رفعها الله إليه في قرآنه، ثم هذا النبي هارون شريك موسى في الرسالة قال تعالى: ﴿ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي (٣١) وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ [طه: ٣١، ٣٢].

إن فقه كل ذلك يجعل لأولئك مكانًا عليًا بالتبع لهذا النبي إن لم يكن لذواتهم التي كرّمها الله وشرّفها بالوحي.

ولعلنا نسترشد في هذا المعنى بقول الرسول ﷺ في حق نفسه ونشأته ونسبه: «أنا خيار من خيار»، وهذا الحكم - كما سبق - يمتد إلى غيره ممن سبقه من الأنبياء.

ومن أجل ذلك: يجب أن ينقى هذا المسلسل وغيره من المناظر المصورة التي يمثل الأنبياء فيها بأشخاص ظاهرين، أو يمثل فيها أصولهم كالأم أو زوجاتهم وأولادهم، بل إن هذا الحظر يمتد إلى الأصحاب الذين عاصروا الرسالة وأسهموا في إبلاغها؛ لأن القدوة من بعد النبي في هؤلاء الأصحاب، ومن ثم كان لزامًا صونهم عن التمثيل والتشخيص، ويكفي أن نسمع أقوالهم مرددة من خلال الأصوات التالية لها.

وإني لأهيب بالمسئولين عن الإذاعة والتليفزيون أن يبادروا إلى تصحيح ما وقع من تجاوز في هذا المسلسل وغيره، إن كان ما ألمحت به (الأهرام) فيما نشرت صحيحًا.

وأهيب بالمسئولين عن الثقافة في المسارح أن يعيدوا النظر فيما لديهم من قصص مستقاة من القرآن أو السيرة النبوية الشريفة، وأن يرفعوا منها كل ما كان فيه تشخيص لأحد الأنبياء أو زوجه أو ولده، ووالده ووالدته أو أحد أصحابه، فإنه إذا كانت المصلحة في تقريب هذه القصص تمثيلاً وتصويرًا للناس إلا أن المفسدة في تجسيد النبي أو أحد هؤلاء الأقربين إليه عظيمة والخطر منها أفدح، ولا شك أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما تقضي قواعد الشريعة الغراء.

وأهيب بمن بيدهم الرقابة على هذه المصنفات أن يتابعوا مراحل إعدادها وإخراجها، وأن يقولوا للناس ما انتهوا إليه من رأى فيها؛ فإنهم إن سكتوا عما فيها من تجاوزات كانوا مقرين لها، وهم في هذا آثمون مخالفون للحديث الشريف: «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وهذا أضعف الإيمان». [مسلم ٤٩].

إن شريعة الإسلام هي قانوننا بمقتضى نصوص القرآن والسنة، وتنظيمنا بمقتضى المادة الثانية من دستورنا.

ومن أجل هذا أهيب بالمختصين في مجمع البحوث أن يتخذوا الإجراءات القانونية في حال ثبوت مخالفة النصوص المعتمدة للقصص القرآنية، أو المستمدة من السيرة النبوية؛ لوقف إذاعتها أو إخراجها تمثيلاً أو تصويرًا.

والله الهادي إلى سواء السبيل وهو ولي التوفيق.

[الشيخ/ جاد الحق علي جاد الحق].

قتل أصحاب الأخدود



إعداد/ عبدالرازق السيد عيد

الحمد لله العزيز الحميد الذي له ملك السماوات والأرض، والله على كل شيء شهيد، والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

تمهيد: أخي القارئ الكريم لعلك تذكر أننا قد انتهينا في اللقاء الماضي من الحديث عن قصة عيسى (عليه السلام) آخر أنبياء بني إسرائيل منذ ولادته من أمِّه الطاهرة البتول مريم (عليها السلام) حتى رفعه الله إليه، وما اكتنف ذلك من أحداث، واستخلصنا ما يسَّره الله لنا من دروس وعبر، ومن الحقائق الثابتة شرعًا وتاريخًا أن عيسى (عليه السلام) تعرَّض لإنكار اليهود لنبوته ورسالته، بل وصل الأمر بهم لاتهام أمِّه الكريمة في شرفها وعِرْضها، واستمروا في اضطهادهم لعيسى عليه السلام حتى حاولوا قتله، وهم يعترفون بذلك صراحة بغير مواربة، بل ويظنون أنهم قتلوه، لكن الله رفعه إليه، ولم يمكِّنهم منه وألقى شَبَهه على أحد الخونة فقتلوه وفُتنوا بذلك وفَتنوا غيرهم، وإن كان هذا حال عيسى إبان حياته على الأرض؛ فإن أتباعه الموحدين المؤمنين به حق الإيمان تعرَّضوا بعد رفعه لفتنة أشد على أيدي اليهود والرومان من جانب، وعلى أيدي أبناء ملتهم الذين اختلفوا معهم في طبيعة عيسى (عليه السلام) من جانب آخر، حتى اضطروا إلى ترك العمران، واعتزال الناس، والهروب بدينهم في الشعاب وعلى رءوس الجبال، وسكنوا الكهوف، ورضوا بالزهيد من العيش؛ حفاظًا على توحيدهم وصحة اعتقادهم.

وهذه سورة البروج من القرآن الكريم تقدم لنا إحدى صور الصراع بين الحق والباطل، بين الإيمان والكفر، بين التوحيد والشرك؛ فلنتأمل الآيات، قال الله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ (١) وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ (٢) وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ (٣) قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ (٤) النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ (٥) إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ (٦) وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ (٧) وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (٨) الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [البروج:١-٩].

أخي الكريم: لنتأمل الآيات الكريمة على النحو الآتي:

١- بشاعة الجريمة:

إن هذه جريمة من أبشع الجرائم؛ أن يقوم قوم

بإضرام نيران ضخمة داخل أخاديد عميقة، وإلقاء الموحدين فيها؛ لا لجرم فعلوه إلا أنهم آمنوا بالله العزيز الحميد، ثم يجلسون يشاهدونهم وهم يُعَذَّبُون في النار، ويتقلبون فيها ويتصايحون من شدة العذاب كما يشاهد أحدهم خروفًا يُشوَى على النار، يستمتعون بعذاب المؤمنين كما يستمتعون بإعداد طعامهم الحنيذ، ولبشاعة هذا الجرم وهوله، قدم الله له بهذه الأقسام، قال ابن القيم رحمه الله: «والإقسام بهذه الأمور متناول لكل موجود في الدنيا والآخرة، ولكل منها آية مستقلة دالة على ربوبيته وإلهيته، فاقسم بالعالم العلوي، وهي السماء وما فيها من البروج، ثم أقسم بأعظم الأيام وأجلها قدرًا، الذي هو مظهر ملكه، وأمره ونهيه، وثوابه وعقابه، ومجمع أوليائه وأعدائه، والحكم بينهم بعلمه وعدله، ثم أقسم بما هو أعم من ذلك كله وهو الشاهد والمشهود، وناسب هذا القَسَم ذكر أصحاب الأخدود الذين عذبوا أولياءه، وهم شهود على ما يفعلون بهم». اهـ.

وقال رحمه الله: «ثم وصف الله حالهم القبيحة بأنهم قعود على جانب الأخدود، شاهدين ما يجري على عباد الله تعالى وأوليائه عيانًا، ولا تأخذهم بهم رأفة ولا رحمة، ولا يعيبون عليهم دينًا سوى إيمانهم بالله العزيز الحميد، وهذا شأن أعداء الله دائمًا، ينقمون من أوليائه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٥٩]، وكذلك قوم لوط نقموا على عباد الله طهرهم وعفافهم: ﴿أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٨٢].

وكذلك أهل الشرك ينقمون من الموحدين تجريدهم التوحيد، وإخلاص الدعوة والعبودية لله وحده، وكذلك أهل البدع ينقمون على أهل السنة تجريد متابعتها وترك ما خالفها. وكذلك المعطِّلة ينقمون على أهل الإثبات إثباتهم لله صفات كماله ونعوت جلاله، وكذلك الرافضة ينقمون على أهل السنة محبتهم للصحابة جميعهم وترضيهم عنهم، وولايتهم إياهم، وتقديم من قدَّمه رسول الله ﷺ منهم، وتنزيلهم منازلهم التي أنزلهم الله ورسوله.

وكذلك أهل الرأي المحدَث ينقمون على أهل الحديث وحزبِ الرسول أخذهم بحديثه وتركهم ما خالفه.

وكل هؤلاء لهم نصيب، وفيهم شَبَه من أصحاب الأخدود وبينهم وبينهم نسب قريب أو بعيد». اهـ. بتصرف يسير من التفسير القيم.

وبسبب بشاعة هذا الجرم توعَّد الله الذين قاموا به بعذاب دائم في نار جهنم جزاء كفرهم، وبعذاب أشد جزاء تحريقهم للمؤمنين، ووعد المؤمنين بنعيم مقيم في جنات النعيم؛ فتحريقهم في الدنيا ساعة يؤدي بهم إلى جنات تجري من تحتها الأنهار، ذلك الفوز الكبير، أما المجرمون فعذابهم دائم في نار جهنم، ولهم فوقه عذاب الحريق.

٢- من هم أصحاب الأخدود؟ وما زمان الحادثة؟

وأصحاب الأخدود هم الذين أمروا بإقامة الأخاديد، وإضرام النيران فيها، وقاموا على تعذيب المؤمنين، فهم الجناة خلافًا لمن رأى أنهم المجني عليهم، وهذا يؤكده سياق الآيات، وهذا الذي رآه جمهور المفسرين، واختلفوا في تعيينهم وتحديد هويتهم، ونقل ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره أقوالاً كثيرة خلاصتها ما نقله عن أسباط عن السدي قال: كانت الأخاديد ثلاثة: خدٌّ بالعراق، وخدٌّ بالشام، وخدٌّ باليمن، ونقل عن مقاتل - رحمه الله - قال: كانت الأخدود ثلاثة: واحدة بنجران باليمن، والأخرى بالشام، والأخرى بفارس حرقوا بالنار، أما التي بالشام فهو انطانيوس الرومي، وأما التي بفارس فهو بختنصر، وأما التي بأرض العرب فهو يوسف ذو نواس، فأما التي بفارس والشام فلم ينزل الله تعالى فيهما قرآنًا وأنزل بالتي كانت بنجران.

ونقل ابن كثير أيضًا عن محمد بن إسحاق في السيرة أن الذي قتل أصحاب الأخدود هو

ذو نواس، واسمه زرعة، ويسمى في زمان مملكته بيوسف، وكان قد تهوّد ونقل اليهودية إلى أهل نجران.

هذا بالنسبة للجناة الذين قاموا بتعذيب المؤمنين، أما الذين فُتنوا بالأخدود من المؤمنين فهم من النصارى الموحدين.

وقال صاحب التحرير والتنوير: «والروايات كلها تقتضي أن المفتونين بالأخدود قوم اتبعوا النصرانية في بلاد اليمن على أكثر الروايات، أو في بلاد الحبشة على بعض الروايات».

وذكر أيضًا - رحمه الله - أن القصة التي أشار إليها القرآن الكريم تؤخذ من سيرة ابن إسحاق على أنها جرت في نجران من بلاد اليمن، وأنه كان ملك وهو ذو نواس له كاهن أو ساحر، وكان للساحر تلميذ اسمه عبد الله بن الثامر، وكان يجد في طريقه إذا مشى إلى الساحر صومعةً فيها راهب كان يعبد الله على دين عيسى عليه السلام، ويقرأ الإنجيل اسمه: قيميون). اهـ.

وهذا يتفق مع الحديث الذي رواه مسلم وغيره عن صهيب رضي الله عنه، وسنذكره قريبًا، إن شاء الله مطولاً، فالحديث الشريف يتناول بداية القصة، وسورة البروج تتناول ختامها، وقبل أن نعرض لتفاصيل ذلك أحب أن نستأنس ببعض البحوث العلمية التي أُعلنت حول هذا الموضوع حديثًا، ففي تصريحات منسوبة إلى مدير إدارة الآثار بمنطقة نجران بالمملكة العربية السعودية الأستاذ صالح آل مريح الذي أعرب عن دهشته من بقاء المدينة والمباني في منطقة الأخدود كما هي منذ حريقها في النصف الأول من الميلاد، ويقول: لقد اكتشفت أغرب سر خلال عملي والذي قارب عشرين عامًا، ويتمثل في بقاء منطقة الأخدود الأثرية كما هي، فعظام الكائنات التي أُحرقت من بشر وحيوانات لم نجدها في مدافن، وبقيت كما هي في الأخاديد، فراعينا ذلك ولم نضعها في مدافن بعدما أخذنا منها عينات لتحليلها لاكتشاف عمرها الزمني.

وعن جنس البشر الذين كانوا يعيشون هناك، قال: هم من جنوب الجزيرة العربية، ولا تختلف ألوانهم وبشرتهم عن القبائل الموجودة حاليًا، وذلك عرفناه من خلال نقوش الأرجل والكفوف التي وجدناها.

وقال: سميت المنطقة بالأخدود نسبة للحفرة التي أمر الملك الحميري بحفرها وتجميع الحطب بها، وأحرق من اعتنق «المسيحية» التي كانت ديانة جديدة في ذلك الوقت.

وما زالت آثار الحريق بادية في أجزاء المدينة، وعلى جدران مبانيها، ونحاول الآن أن نكتشف الحفرة أو الأخدود الذي تم فيه الحرق عبر عمليات التنقيب، والثابت لدينا أن الحريق كان هائلاً وقويًا جدًا؛ حيث أشعل المدينة بكاملها، ومازال رماد الحريق موجودًا إلى الآن، بالإضافة إلى عظام البشر الذين أُحرقوا). اهـ.

٣- سؤال وجواب:

قد يتساءل البعض: ما علاقة القرآن بالحديث عن النصارى؟ وسنجيب عليه مع سذاجته، فلا يطرحه بهذه الصورة إلا مغرض أو ساذج.

القرآن الكريم كلام الله المنزل على رسوله الأمين والمحفوظ بحفظ الله له إلى يوم الدين، والله الذي أنزل القرآن هو رب العالمين الرحمن الرحيم، وهو سبحانه يدافع عن الذين آمنوا من لدن آدم إلى أن يقوم الناس لرب العالمين، يدافع عن الذين آمنوا به وبرسله الكرام، ولم يفرقوا بين أحد من رسله، يدافع عنهم مهما كانت أجناسهم وألوانهم وأماكنهم وأزمانهم؛ فلا فرق عنده سبحانه بين عربي وعجمي إلا بالتقوى.

وهو سبحانه رب الإنس والجن جميعًا، ورب الملائكة ورب جميع المخلوقات، وهو الله الواحد الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، ونقف عند هذا الحد، وإلى لقاء جديد نستكمل ما بدأناه، وبالله التوفيق، والحمد لله رب العالمين.

نقض نصوص الإمامة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده... وبعدُ:

بيّنا في المقالات السابقة أن الشيعة يعتقدون أن الإمامة كالنبوة لا تكون إلا بنص قرآني من الله عز وجل، وأنه لا يجوز أن يخلو أي عصر من العصور من إمام مفروض الطاعة، منصوب من الله سبحانه، وليس للبشر حق في اختياره أو تعيينه، بل ليس للإمام ذاته تعيين من يأتي بعده.

وقد وضعوا لذلك الروايات المنسوبة إلى أئمتهم؛ منها قول محمد الباقر - الإمام الخامس عندهم-: «أترون أن هذا الأمر إلينا نجعله حيث نشاء؟ لا والله ما هو إلا عهد من رسول الله رجل فرجل مسمى حتى تنتهي إلى حاملها». [أصول الشيعة الإمامية ج٢ / ٩٦٩].

والعجيب أن ابن سبأ الذي نادى بهذا المعتقد - الوصية- ذهب إلى أن عليًا رضي الله عنه وصيّ رسول الله من بعده، بيد أن علماء الرافضة عمّموها في ذرية عليٍّ رضي الله عنه، بل ذهبوا إلى أن من مات ولم يعرف إمامه مات ميتة الجاهلية. [أصول الكافي ٢ / ١٦-١٧].

وقد عمد الشيعة الرافضة إلى تلفيق مرويات مكذوبة، وركّبوا لها الأسانيد والمتون زورًا وبهتانًا لتقرير عقيدة الإمامة بالنص القرآني، واستدلوا أيضًا بآيات من كتاب الله، فهموها على تأويلهم الفاسد المخالف لفهم سلف الأمة وصحابة النبي الأبرار، وإليك أخي بعضًا من استدلالهم والرد عليها:

إعداد/ أسامة سليمان

١- أدلتهم من القرآن الكريم:

أ- آية الولاية: وهي قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

وهذه الآية تعد من أقوى أدلتهم على عقيدة الإمامة، يقول الطوسي: «وأما النص على إمامة عليّ من القرآن فأقوى ما يدل عليه قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾، وكذا قال الطبرسي، راجع «تلخيص الشافي» (٢ / ١٠)، ومجمع البيان (٢ / ١٢٨).

ووجه الدلالة عندهم أن سبب نزول الآية السابقة هو تصدُّق علي رضي الله عنه مخافتة في حالة ركوعه على سائل فقير، وذهبوا كذلك إلى أن أهل السنة أجمعوا على أن الآية نزلت في علي رضي الله عنه.

فاستدلالهم بالآية يتعلق بسبب نزولها الذي رواه الثعلبي الذي يصفه أهل السنة بحاطب ليل؛ لأنه لا يميز بين صحيح وضعيف، وأكثر مروياته عن الكلبي عن أبي صالح، وهي من أوهى الروايات، وكما هو معلوم عن الشيعة أن الكذب هو الصفة الملازمة لهم، حيث قالوا: إن سبب نزول الآية سابقة الذكر ورد في الكُتب الستة، ويكفي في الرد على كذبهم قول الحافظ ابن كثير بعد ذكر ذلك السبب: وليس يصح شيء منها بالكلية؛ لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. (ج٢ / ٧٦- ٧٧).

والسبب الصحيح لنزول الآية هو أنه لما خافت بنو قينقاع الرسول ﷺ، وذهبوا إلى



عبادة بن الصامت رضي الله عنه ليكون معهم؛ تركهم وعاداهم وتولى الله ورسوله، فنزلت الآية. (راجع تفسير الطبري ٦ / ١٧٨).

ويوضح ذلك جليًا الآية السابقة عليها التي نهت المؤمنين عن موالاة اليهود والنصارى بالود والمحبة والنصرة، وليس المراد بالولاية فيها الإمارة باتفاق الجميع من أهل العلم، ثم جاءت الآية اللاحقة لها لتبين وجوب موالاة الله ورسوله والذين آمنوا، يقول جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

ثم عقب سبحانه بقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، أي وحالهم الخضوع لله سبحانه في كل شئونهم.

قال الرازي: لما نهى سبحانه عن موالاة الكفار أمر بموالاة من تجب موالاته (ج١٢ / ٢٥)، وقال شيخ الإسلام: إنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفًا عن سلف أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفار والأمر بموالاة المؤمنين. [منهاج السنة ٤ / ٥].

ويضيف: أن التصدق أثناء الصلاة ليس بمستحب باتفاق علماء الملة، بل إنه قد يبطل الصلاة عند بعضهم، ولم خُصّ الركوع دون غيره بالتصدق؟ فضلاً عن أن عليًا رضي الله عنه لم يكن ممن تجب عليه زكاة الفضة لعدم ملكيته للنصاب، ثم هل ينتظر رضي الله عنه حتى يأتيه السائل الطالب أم كان يبادر لإخراجها إن وجبت عليه؟! (المرجع السابق ١ / ٢٠٨). هذا أولاً.

وثانيًا: إن المراد بالولاية في الآية هي المحبة والنصرة المخالفة للعداوة، وليس المراد بها الإمارة كما يزعمون؛ لأن هذا الفهم لا يتفق مع السياق، فإن الله سبحانه لا يمكن وصفه بأنه أمير على عباده وهو الخالق الرازق الملك الذي له الخلق والأمر، سبحانه عما يشركون.

والركوع في الآية يعني الخضوع والانقياد والخشوع والتواضع، وهذا هو المعنى اللغوي للركوع، وليس المراد الركوع في الصلاة؛ إذ لو كان مستحبًا لفعله رسول الله ﷺ، ولا يجوز الاشتغال بإعطاء السائل والمرء في صلاته.

وأخيرًا فإن استدلالهم بأداة الحصر (إنما) على ولاية علي رضي الله عنه تدل على نفي الإمامة عن المتقدمين عليه، وكذا على سلبها عن المتأخرين؛ فلزم سلبها عن أئمتهم بعد علي رضي الله عنه. (راجع أصول مذهب الشيعة ص٨٢٥).

ب- آية المباهلة:

وهي قول الله سبحانه: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

ووجه الدلالة عند الشيعة في الآية أنها دلت على فضل علي رضي الله عنه من وجوه:

أحدها: أن موضوع المباهلة لتمييز المحق من المبطل، وذلك معناه القطع بطهارة باطن عليّ، وهي عقيدته.

وثانيها: أن النبي ﷺ جعل عليًا كنفسه، أو المراد بـ(أبناءنا) الحسن والحسين، وبـ(نساءنا) فاطمة الزهراء رضي الله عنها، وبـ(أنفسنا) النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه، وذاك فضل لا يقاربه ولا يدانيه فضل.

واستدلالهم بآية المباهلة على عقيدة الإمامة أوهى من خيط العنكبوت لو كانوا يعقلون، فليس في الآية تصريح أو تلميح على خلافة علي رضي الله عنه، وكذا فإن المراد بالنفس في القرآن الأخ، وشاهده قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١]، أي على إخوانكم، وقوله سبحانه: ﴿لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢]، أي بإخوانهم من أهل الإيمان والطاعة، وقوله جل شأنه: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] أي يقتل بعضكم بعضًا، فالمراد بالأنفس الإخوان في النسب أو الدين. [مختصر منهاج السنة ١ / ١٦٧].

بل إن قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، فيه حجة بالغة على الشيعة بأن النفس لا تعني التماثل والتطابق؛ إذ الخطاب فيها لكفار مكة، فهل نفس الرسول ﷺ تماثل نفوسهم، نعوذ بالله من ذلك، وهذا لا يقول به عاقل، لكن الشيعة لحماقتهم جعلوا نفس عليّ كنفس النبي ﷺ في كل شيء إلا النبوة، والسؤال لهؤلاء الحمقى: أين كان النبي ﷺ ومقامه من سائر الناس، فالنبي ﷺ لا يساويه أحد من البشر، لا علي ولا غيره، فمقام النبوة له هيبته ومكانته، وذلك اعتقاد علي رضي الله عنه، لكن الشيعة لا يفقهون.

ثم هل قضايا الاعتقاد المهمة لا تحتاج إلى نص صريح قطعي حتى يذهب الشيعة إلى نصوص محتملة في قضية القضايا عندهم، وهي الإمامة؟! لكنه الإفلاس العقدي والتخبط الفكري.

جـ- آية الشورى:

وهي قوله سبحانه: ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، ووجه الدلالة في الآية عند الشيعة أن النبي ﷺ حدّد قرابته بعلي وفاطمة والحسن والحسين، وهذا يدل على أفضليتهم، ووجوب مودتهم وطاعتهم، واتخاذهم أئمة دون غيرهم. [انظر: «ثم أبصرت الحقيقة» ص١٩١].

ولنقض هذا الاستدلال نقول:

إن آية الشورى، نزلت قبل ميلاد الحسن والحسين اللذين وُلدا سنة ٣هـ، ٤هـ، فكيف نوفّق ونجمع بين تفسيرهم والواقع؟!

٢- إن ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهما بيّن معنى تلك الآية بقوله: «لا أسألكم يا معشر العرب ويا معشر قريش أجرًا على أمري، ولكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم». [منهاج السنة ٧ / ١٠٠].

٣- إن الحديث الذي جعلوه مفسرًا للآية السابقة في حصر قرابة رسول الله ﷺ في علي وفاطمة والحسن والحسين فقط دون غيرهم: حديث كذب وموضوع، وضعه شيعي محترق اسمه حسين الأشقر، بيّن ذلك الحافظ ابن كثير، والحافظ ابن حجر، رحمهما الله. راجع تفسير ابن كثير (٤ / ١١٢)، وفتح الباري ٨ / ٥٦٤).

والله من وراء القصد.

إعلام المصلين والولاة بمن يقدمونه لإمامة الصلاة

إعداد المستشار/ أحمد السيد علي

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى وعلى آله وصحبه الشرفا، وبعد:

فقد تحدثنا في المقالات السابقة عمن تحرم إمامته، ولا تصح الصلاة خلفه، ومن تحرم إمامته وتصح الصلاة خلفه، ومن تكره إمامته، ومن تكون إمامته على خلاف الأوْلى، ونتكلم بمشيئة الله تعالى عمن تجوز إمامته:

أولاً: إمامة المتنفل للمفترض

اختلف العلماء في حكم صلاة المفترض خلف المتنفل على رأيين:

الرأي الأول: لا تصح: وهو قول الزهري ومالك وأصحاب الرأي ورواية عن أحمد.

دليله:

١- ما رواه أنس وعائشة وأبو هريرة رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: «إنما جُعل الإمام ليؤتم به؛ فلا تختلفوا عليه». [متفق عليه]، وهذا اختلاف عليه؛ لأن المأموم مفترض والإمام متنفل.

٢- بأن صلاة المأموم أعلى من صلاة الإمام، ولا ينبغي أن يصلي الأعلى خلف الأدنى.

٣- لأن صلاة المأموم لا تتأدى بنية الإمام؛ قياسًا على صلاة الجمعة خلف من يصلي الظهر.

الرأي الثاني: تصح:

وهو قول عطاء وطاووس وأبي رجاء والأوزاعي والشافعي وأبي ثور وابن المنذر.

دليله:

١- عن أبي مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله». [مسلم ٦٣٧].

قال العلامة ابن عثيمين في الشرح الممتع: «ولم يشترط النبي ﷺ سوى ذلك، فالعموم يقتضي أنه لو كان الإمام متنفلاً والمأموم مفترضًا فالصلاة صحيحة». اهـ.

٢- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن معاذًا كان يصلي مع رسول الله ﷺ عشاء الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة. [متفق عليه].

وفي رواية عند الشافعي في مسنده، وفي كتاب الأم: «كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء، ثم يطلع إلى قومه فيصليها لهم؛ هي له تطوع، ولهم مكتوبة العشاء». قال الشافعي: هذا حديث ثابت لا أعلم حديثًا يروى من طريق واحد أثبت من هذا. اهـ.

٣- عن جابر رضي الله عنه قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع، وذكر الحديث»، إلى أن قال: فنودي بالصلاة فصلى النبي ﷺ بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتان». [متفق عليه].

وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: صلى النبي ﷺ في خوف الظهر، فصف بعضهم خلفه، وبعضهم بإزاء العدو، فصلى بهم ركعتين، ثم سلم فانطلق الذين صلوا معه فوقفوا موقف أصحابهم، ثم جاء أولئك فصلوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم فكانت لرسول الله ﷺ أربعًا ولأصحابه ركعتين ركعتين. [أبو داود ١٢٥٠ وصححه الألباني].

٤- عن عمرو بن سلمة الجرمي أن النبي ﷺ قال لقومه: «يؤمكم أقرؤكم». قال: فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع سنين أو ثمان سنين. [أبو داود ٥٨٥ وصححه الألباني]. ووجه الدلالة من الحديث أن الصبي لا فرض عليه؛ فالصلاة في حقه نافلة، ومع هذا أقر والقرآن ينزل.

٥- قال النووي في المجموع: «واستدل الشافعي أيضًا بالقياس على صلاة المتم خلف القاصر». اهـ.

٥- قال ابن قدامة في المغني: «ولأنهما صلاتان اتفقتا في الأفعال؛ فجاز ائتمام المصلي في إحداهما بالمصلي في الأخرى، كالمتنفل خلف المفترض». اهـ.

مناقشة الأدلة:

ناقش أصحاب الرأي الأول أدلة الرأي الثاني بالآتي:

أولاً: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

١- قالوا: «إن قوله: «هي له تطوع ولهم مكتوبة» من قول جابر، وأجيب عليهم: بأن أصحاب رسول الله ﷺ أعلم بالله وأخشى له من أن يقولوا مثل هذا إلا بعلم».

أ -قالوا: إن النبي ﷺ لم يعلم بفعل معاذ.

أ- وأجيب عليهم بأن النبي ﷺ علم بفعله لما اشتكى إليه الرجل تطويل معاذ للصلاة، فقال له: «أفتان أنت يا معاذ؟» [متفق عليه].

ب- وعلى فرض عدم علم النبي ﷺ، فإن الله سبحانه وتعالى علم به وأقره عليه.

٢- قالوا: لعل معاذًا كان يصلي مع رسول الله ﷺ نافلة وبقومه فريضة.

وأجيب بالآتي:

أ- أن هذا مخالف لصريح الرواية.

ب- الزيادة المذكورة عند الشافعي «هي له تطوع ولهم مكتوبة»، صريح في الفريضة ولا يجوز حمله على تطوع.

جـ- جواب الشافعي والخطابي وخلائق من العلماء: أنه لا يجوز أن يُظن بمعاذ مع كمال فقهه وعلو مرتبته أن يترك فعل فريضة مع رسول الله ﷺ وفي مسجده، والجمع الكثير المشتمل على رسول الله ﷺ وعلى كبار المهاجرين والأنصار ويؤديها في موضع آخر، ويستبدل بها نافلة، قال الشافعي: كيف يظن أن معاذًا يجعل صلاته مع رسول الله ﷺ التي لعل صلاة واحدة معه أحب إليه من كل صلاة صلاها في عمره ليست معه، وفي الجمع الكثير نافلة.

د- قال الخطابي وغيره: لا يجوز أن يُظن بمعاذ أن يشتغل بعد إقامة الصلاة لرسول الله ﷺ ولأصحابه بنافلة مع قوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». [مسلم ٧١٠].

ثانيًا: استدلالهم بحديث عمرو بن سلمة مردود عليه بعدم جواز إمامته؛ فقد كان أحمد يضعّف أمر عمرو بن سلمة، وقال مرة: دعه ليس بشيء بيّن.

وأجيب عليه: بأن الصبي داخل تحت قوله ﷺ: «يؤمكم أقرؤكم». وقد كان عمرو بن سلمة أقرأهم.

ناقش أصحاب الرأي الثاني أدلة الرأي الأول بالآتي:

أولاً: حديث «إنما جُعل الإمام ليؤتم به». مردود عليه بأن المراد به لا تختلفوا عليه في الأفعال بدليل قوله: «فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعون»، ولهذا يصح ائتمام المتنفل بالمفترض مع اختلاف نيتهما.

ثانيًا: قولهم: إن صلاة المأموم المفترض أعلى من صلاة الإمام المتنفل: مردود عليه بأن هذه القاعدة غير مسلم بها؛ وذلك لأن حديث عمرو بن سلمة دل على صحة ائتمام الأعلى بالأدنى.

ثالثًا: قياسهم على صلاة الجمعة خلف من

يصلي الظهر مردود عليه: بأنه منقوض بالمسبوق في الجمعة يدرك أقل من ركعة ينوي الظهر خلف من يصلي الجمعة.

القول الراجح: هو القول الثاني القائل بصحة إمامة المتنفل للمفترض لقوة أدلتهم وسلامتها عن المعارض؛ ولأن الاقتداء يقع في الأفعال الظاهرة، وذلك يكون مع اختلاف النية.

ثانيا: إمامة المفترض للمتنفل:

تجوز إمامة المفترض للمتنفل؛ وذلك لما رواه أبو سعيد قال: جاء رجل وقد صلى رسول الله ﷺ فقال: «أيكم يتجر على هذا؟» فقام رجل فصلى معه. [رواه الترمذي وصححه الألباني].

وفي رواية لأبي داود: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه». [رواه أبو داود وصححه الألباني].

ثالثا: إمامة المخالف في النية:

فرّق الفقهاء في حكم هذه المسألة والتي تختلف عن سابقتها؛ حيث إن هذه الحالة تكون عندما يصلي رجل صلاةً تختلف عن صلاة إمامه؛ كأن يصلي أحدهما الظهر والآخر العصر، أو يصلي أحدهما المغرب والآخر العشاء، بين حالتين:

١- إذا اتفقت الصلاتان في الأفعال الظاهرة، وهذه لها حالتان:

الأولى: صلاة فريضة خلف فريضة توافقها في العدد أو أقصر منها في العدد:

ومثالها من صلى الظهر خلف من يصلي العصر، ومن يصلي العشاء خلف من يصلي المغرب، وقد اختلف الفقهاء في حكمها على رأيين: الأول: لا تصح. دليله: قوله ﷺ: «إنما جُعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه». [متفق عليه]. الثاني: تصح؛ وذلك لأن قوله ﷺ: «فلا تختلفوا عليه» محمول على مخالفته في الأفعال دون النية.

الثانية: صلاة فريضة خلف فريضة أكبر منها في العدد:

ومثالها من يصلي المغرب خلف من يصلي العشاء، وأيضًا اختلف الفقهاء في حكمها على رأيين:

الأول: لا تصح. دليله: ١- الحديث السابق. ٢- لأنه يدخل في الصلاة بنية مفارقة الإمام.

الثاني: تصح. دليله: ١- ما سبق وذكرناه من أدلة جواز ائتمام المفترض بالمتنفل. ٢- لأنه يجوز الانفراد للعذر الشرعي والحسي، أما العذر الشرعي فدليله صلاة الخوف، فالطائفة الأولى تصلي مع الإمام ركعة؛ فإذا قام إلى الثانية نوت الانفراد وأتمت الركعة الثانية وسلمت وانصرفت، وأما الدليل الحسي فحديث انفراد الرجل الذي صلى مع معاذ لما أطال الصلاة، فتركه وانصرف فإذا أُصيب الإنسان بعذر يشق عليه أن يستمر معه مع الإمام؛ فله أن ينفرد بصلاته ويخففها مثال ذلك رجل يصلي جماعة في مسجد بمحطة القطار، وأعلن عن قدومه فله أن ينفرد بصلاته ويتمها منفردًا حتى يلحق بالقطار، والذي قد يتخلف عنه لو أتم صلاة جماعة مع الإمام.

فإذا صلى الرجل المغرب خلف من يصلي العشاء فله أحد أمرين: إذا جلس في الركعة الثالثة إما أن ينوي الانفراد ويتشهد ويسلم، إذا كان يمكنه أن يدرك ما بقي من صلاة العشاء مع الإمام من أجل أن يدرك صلاة الجماعة، وإما أن يجلس في الثالثة وينتظر الإمام حتى يصلي الركعة الرابعة ويجلس للتشهد فيها، ثم يسلم معه، والأولى أفضل.

٢- إذا اختلفت الصلاتان في الأفعال الظاهرة:

كمن يصلي الظهر خلف من يصلي صلاة الجنازة أو صلاة الكسوف، وهذه المسألة فيها روايتان: الأولى: تصح، وهو ترجيح شيخ الإسلام ابن تيمية، الثانية: لا تصح، وذلك لتعذر المتابعة.

الراجح: قال العلامة ابن عثيمين في الشرح الممتع: بقي مسألة ذكرها شيخ الإسلام وفي النفس منها شيء - ثم ذكر المسألة- وقال: ولذلك كان القلب فيه شيء من هذا القول-. اهـ. فهو لا يرجحه. وللحديث بقية إن شاء الله.



حكم جوائز القروض

إعداد: د/ علي أحمد السالوس
أستاذ فخري في المعاملات المالية
والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده... وبعد:

فإن البنك تاجر الديون المرابي، يلجأ إلى ما يستطيع من الوسائل لجذب الناس للتعامل معه، وهذا أمر طبيعي في مسلك التجار عمومًا؛ لهذا رأينا التنوع في صور القروض وفوائدها الربوية.

فإلى جانب الصور المألوفة ذات الفائدة السنوية، وجدنا قروضًا تتجمع فوائدها المركبة لأكثر من عام، حتى وجدناها تصل إلى عشرة أعوام في المجموعة (أ) من شهادات الاستثمار، ووجدنا عددًا من البنوك كبنك مصر - في غير فروعه ذات المعاملات الإسلامية - والبنك الأهلي المصري، وبنك الإسكندرية يحيى السنة الجاهلية الإغريقية الرومانية، فيقسط الربا أقساطًا شهرية، وفي قروض أخرى وجدنا الأقساط الربوية كل ثلاثة أشهر، أو كل ستة أشهر، وهكذا حاولت البنوك إغراء أكبر عدد ممكن.

غير أن هذه البنوك خطت خطوة أوسع عندما لجأت إلى ربط القروض بجوائز، فما حقيقة هذه الجوائز؟

البنوك عندما تحدد الفوائد الربوية تسير حسب نسبة مئوية مقررة، ولا يستطيع أي بنك أن يخالف هذه النسبة المقررة إلا بقدر ضئيل، قد لا يكون وسيلة مجدية للإغراء، والفائدة المحددة نفسها لا تكون كافية لإغراء صنف من الناس.

ومن هنا جاء التفكير في الجوائز.

وهذه الجوائز لا تختلف عن الفوائد الربوية إلا في طريقة التوزيع.

مثلاً.. بنك عنده ودائع ذات جوائز، ومقدار الودائع عشرة ملايين والفائدة السنوية ١٢٪، إذن فهذه الودائع فوائدها مليون ومائتا ألف، فإذا قُسمت على أشهر السنة خص كل شهر مائة ألف، يقسم مائة ألف إلى ما يسمى بالجوائز، الجائزة الأولى مقدارها خمسون ألفًا، والثانية عشرون ألفًا، والثالثة عشرة آلاف، وعشرة جوائز مقدار كل منها ألف، وخمسون جائزة كل جائزة مقدارها مائة، ومائتان مقدار كل جائزة خمسة وعشرون!

كل عشرة جنيهات تعتبر وديعة لها تذكرة تأخذ رقمًا معينًا، وقد يكون كل جنيه واحد له شهادة برقم معين، هذه الأرقام توزع عليها الجوائز بالقرعة، صاحب الجنيه أو الجنيهات القليلة قد يأخذ الخمسين ألفًا، وصاحب قرض يبلغ الآلاف قد لا يأخذ شيئًا، والجميع يترقب موعد إجراء القرعة، ويتردد في سحب قرضه حتى يُسمح له بالاشتراك في السحب الشهري.

وإذا تضاعفت القروض، أو زادت نسبة الفوائد الربوية، يمكن أن يزيد البنك في مقدار الجوائز، ويغير في عدد مرات السحب، فيزداد إغراء هذا الصنف من الناس، وكلما زادوا؛ زادت الفوائد الربوية فزادت الجوائز.

ومن هذا نرى أن الجوائز ما هي إلا الفوائد الربوية للقروض، بعد أن قُسمت ووُزعت بطريق القرعة.

وإنا لنعجب ممن يحِلّ هذه الجوائز، ونتساءل:

أئذا أضفنا الميسر إلى الربا تحول الربا من الحرام إلى الحلال؟!

فتوزيع الجوائز بالقرعة ما هو إلا توزيع الفوائد الربوية



عن طريق المقامرة، والمقامرة هنا يقبل عليها الكثيرون؛ لأنها ليست برأس مال القروض، وإنما بما يجرّه من الفوائد الربوية، فالمخاطرة ليست ذات بال، وأضرب مثلاً للتوضيح أيضًا: لو أن البنك لم يقم بالتوزيع بهذه الطريقة، وأعطى كل مودعٍ فوائد وديعته، فاتفق عدد فيما بينهم على أخذ هذه الفوائد الربوية، وضم بعضها إلى بعض، ثم يأخذها جميعًا واحدٌ منهم فقط عن طريق القرعة، أفتصبح هذه الفوائد الربوية حلالاً؛ لأنها وُزعت بطريق الميسر؟ فالربا حرام، فهل مزجه بالميسر يُحله أم يزيده تحريمًا؟

وتحدثت من قبل عن حكم المنفعة للمقرض في ضوء السنة، فكل منفعة سببها القرض، وارتباطها به، فهي غير مشروعة، والجوائز هنا ليست مجرد منفعة، بل هي زيادة معروفة سلفًا ومعلن عنها في الصحف، والبنوك الربوية تغري بها، والمقبل على الإقراض إنما يقبل من أجلها، والمعروف عرفًا كالمشروط شرطًا، بل هي زيادة مشروطة، فالبنوك تشترط لدخول السحب واستحقاق الجوائز، وجودَ القرض وقت السحب.

والقروض ذات الربا والميسر سُميت بأسماء مختلفة، واتخذت بضع صور، غير أن الأحاديث ركزت على صورة واحدة من هذه الصور، وهي: المجموعة (جـ) من شهادات استثمار البنك الأهلي المصري، مع أن البنك الأهلي نفسه أعلن عن أكثر من صورة من صور هذه القروض، وحكم الجميع واحد.

ولننظر إلى من أحل هذه المجموعة من شهادات الاستثمار.

قال أحد السادة العلماء الذين أثاروا هذا الموضوع: «هذه المجموعة لا تعطي ربحًا محددًا كل سنة، ولكنها خصصت مبلغًا من أرباحها من هذا المال، تمنحه للمتعاملين معها بالقرعة؛ تشجيعًا لهم على هذا التعامل، فهي جائزة وغير محرمة، وقد صورها الفقهاء بأن المال كله من جانب رب المال، والربح كله للعامل في مقام تبرع صاحب المال به كله، وهذا جائز على المشهور من مذهب مالك». اهـ.

ومعنى هذا أن المجموعة (جـ) تُعتبر شركة مضاربة، غير أن صاحب الشهادات، وهو صاحب المال، قد تبرع (!) للبنك الربوي بالربح، والبنك يعتبر العامل أو المضارب.

ومعاونة المسلم لأخيه المسلم من القُربات التي حثّ عليها الإسلام، ولذلك قال الإمام مالك في كتاب القراض من الموطأ بجواز أن يعين أحد الشريكين صاحبه على غير شرط، على وجه المعروف، ومثل هذا المعروف الذي يكون بين أفراد المجتمع المسلم لا يمكن بحال تصور وجوده بين صاحب شهادة استثمار وبنك ربوي، ومع هذا فلننظر ماذا يقول المالكية في هذا النوع من القراض - أي المضاربة - إذا كان الربح كله للعامل.

قال الدردير في كتابه أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك:

«يجوز أن يضمن العامل مال القراض لربّه - أي صاحبه - لو تلف أو ضاع بلا تفريط في اشتراط الربح له - أي العامل - بأن قال ربه: اعمل فيه والربح لك؛ لأنه حينئذ صار قرضًا، وانتقل من الأمانة إلى الذمة».

وقال الصاوي في كتابه بلغة السالك لأقرب المسالك شارحًا ما سبق:

«قوله: لأنه حينئذ صار قرضًا؛ أي: وإطلاق القراض عليه مجاز؛ لما علمت أن حقيقة القراض دفع مالكٍ مالاً من نقد مضروب مسلم معلوم لمن يتجر به بجزء معلوم من ربحه قل أو كثر». [بلغة السالك ٢ / ٢٤٩].

ولتوضيح ما سبق:

أجمع أهل العلم على أن صاحب رأس المال متى شرط على المضارب ضمان المال فالشرط باطل، غير أنهم اختلفوا هنا في حكم المضاربة، فذهب الإمام مالك والشافعي إلى أن هذا الضمان يبطل المضاربة، وقال الإمام أبو حنيفة ومن وافقه: القراض جائز، والشرط باطل.

ومع أن المالكية يبطلون عقد القراض إذا شرط ضمان العامل، غير أنهم أجازوه إذا كان الربح كله للعامل، وفسروا هذا بأن العقد لم يعُد قراضًا بل أصبح قرضًا، وأن المال لم يعد أمانة في يد العامل، وإنما أصبح دَيْنًا في ذمته؛ فإطلاق القراض على هذا العقد من باب المجاز، أما في الحقيقة فهو قرض.

وتفسير المالكية هنا لا يختلف عما انتهينا إليه من أن شهادات الاستثمار عقد قرض.

ففي المجموعة (جـ): يأخذ البنك المال، ويستثمره لنفسه، بالطرق غير المشروعة أو المشروعة وهو ضامن لرأس المال، متعهد برد مثله لصاحبه، وهذا قرض بلا ريب، ثم تأتي الجوائز، وهي الزيادة الربوية التي تُوزع بطريق القمار، فكيف يقال: هي حلال؟ كيف؟ بل نقول: حرام حرام.

نسأل الله العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة، والحمد لله رب العالمين.



اخترنا لك
ملخص لبعض موضوعات

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد.. فإن هذا باب جديد من أبواب مجلة التوحيد، نقطف فيه ثمارًا يانعة من برامج نافعة تُعرض على شاشات الخير؛ نوثّقها لكل مهتم.

نقوم باختيارها على علم وبمنهجية راسخة؛ لنقدمها لك أيها القارئ الكريم غنيمةً باردة، ونرجو من الله القبول والتوفيق.

ولقد يسر الله أن يكون افتتاح هذا الباب من خلال حدث تناقلته شاشات العالم أجمع ألا وهو خطبة يوم عرفة، وقد كانت هذا العام ماتعة للغاية، وبكل ما تحمله الكلمة من معاني فلقد اشتملت على موضوعات لا يمكن أن تسعها خطبة إلا أن تكون خطبة عرفة، وكأن الشمس توقفت لسماعها؛ فتوقف معها الزمان، فسبحان الله!!

ولقد اشتملت على خمس وثلاثين خاصية من خصائص الإسلام، والآن نعرض ملخصًا لهذه الخصائص، نفعنا الله وإياكم بها.

خصائص العقيدة الإسلامية

١- فمن خصائصها: أنها مبنية على توحيد الله في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، فالله أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله، هو السميع البصير، المحيي المميت، الرزاق العليم، المعز المذل، ذو الجبروت والملكوت، وواحد في ألوهيته فيجب أن تُصرف جميع أنواع العبادة من الدعاء والاستغاثة والالتجاء والاضطرار إلى رب العالمين. فهو المالك لذلك كله، وله الأسماء الحسنى والصفات العليا اللائقة بجلاله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] نثبتها كما جاءت في الكتاب والسنة، ونثبت حقيقتها على ما يليق بجلال الله وعظمته.

٢- ومن خصائصها أن تفاصيلها تُؤخذ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فهي معصومة من الخطأ، بعيدة عن الشبهات والشهوات، يجب قبولها كلها، ولا تعارضها الآراء والأهواء.

٣- ومن خصائصها: الوضوح والبيان والظهور، فالقضايا الأساسية واضحة كل الوضوح لمن تدبر، ليس بها تعقيد ولا غموض ولا فلسفة، بل أدلتها واضحة من الكتاب والسنة، واضحة المعاني بيّنة الألفاظ.

٤- ومن خصائصها أنها تتفق مع الفطرة المستقيمة والعقل السليم، فليس فيها ما يتنافى مع الفطرة المستقيمة ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾[الروم: ٣٠].

وليس في الصحيح ما يختلف مع العقل السليم أو يحيله، فقد دعا القرآن العقل إلى التدبر والتفكر في آيات الله وعظَم شانه.

٥- ومن خصائصها أنها عقيدة الوحدة والألفة والجماعة، تربط بين أتباعها برابطة الإيمان، بعيدة عن اللون واللغة والإقليم ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فما اجتمع المسلمون وعظم شانهم إلا لما كانت العقيدة قوية في نفوسهم، وما تفرقوا وما ضعفوا إلا لما ضعف تمسكهم بهذه العقيدة السليمة.

خصائص العبادات في الإسلام

٦- فمن خصائصها أنها توقيفية يعلم تفاصيلها من كتاب الله ومن سنة محمد ﷺ من حيث الجنس والقدر والكيفية والوقت. هكذا العبادات حث الشارع على تعلّم الأحكام الشرعية منه ﷺ والاقتداء به فقال: (صلوا كما رأيتموني أصلي) [متفق عليه] وقال: (لتأخذوا عني مناسككم) [مسلم ١٢٩٧]، فمن أتى بعبادة غير مشروعة فقد ابتدع في دين الله، يقول ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) [متفق عليه].

٧- ومن خصائص العبادة: أنها السبيل الأوحد لتوثيق صلة العبد بربه، فلا صلة له بدونها.

٨- ومن خصائصها: عموم وجوبها على المكلفين ذكورًا وإناثًا، أغنياء وفقراء، حكامًا ومحكومين؛ إذا توفرت الأسباب والشروط.

٩- ومن خصائصها: الاستمرار والدوام، فالعبد مطالب بعبادة ربه ما دام عقله معه ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] فلا تسقط عنه هذه العبادة مهما بلغ من علم أو تجرد أو زهد، فمن ادعى أن هناك سموًا روحيًا أو نضجًا عقليًا أو تزكية بلغ بها درجة تسقط عنه الواجبات الشرعية؛ فقد أخطأ وضل سواء السبيل، ولو كان ذا حقًا لكان أولى الناس به محمدًا ﷺ.

١٠- ومن خصائصها: أنها مبنية على الاتصال المباشر بالله، فلا واسطة بينك وبين الله في دعائه ورجائه، فإنه يسمع كلامك ويرى مكانك، ويعلم سرك وعلانيتك ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

١١- ومن خصائصها: تنوعها ما بين عبادة بدنية وما بين عبادة مالية، وما بين ما جمع بينهما، كل ذلك تيسير للمسلم لأدائها، وتكثير لمصادر الحسنات، ورفع للدرجات.

١٢- ومن خصائصها: أنها شعائر ظاهرة معلنة يجب إعلانها، فالصلوات الخمس يؤذن لها وتقام الجمعات والجماعات في المساجد، والزكاة ظاهرة،





لسماحة الشيخ/ عبد الله بن عبد العزيز آل الشيخ

مفتي المملكة العربية السعودية

والصوم معروف والحج لمشاعره وأوقاته الخاصة.

١٣- ومن خصائصها رفع الحرج، وأنها شريعة بقدر ميسور الإنسان ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

١٤- ومن خصائصها: أنها ليست طقوسًا فارغة، بل لها آثار إيجابية في إصلاح الفرد والجماعة وإصلاح الأقوال والأخلاق والأعمال، تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتشعر العبد بالسكينة والطمأنينة وراحة النفس: (يَا بِلاَلُ أَقِمِ الصَّلاَةَ أَرِحْنَا بِهَا) [أبو داود ٤٩٨٧ وصححه الألباني].

خصائص المعاملات في الإسلام

ومما نظّمه الإسلام: نظام المعاملات في عقود الناس ومبايعاتهم، فقد جاء بحكم عام يبين به الحلال والحرام، ووضع قواعد وضوابط تدعو للنظر في العقود بين الناس؛ فما كان ضارًا؛ منعه، وما كان نافعًا؛ شرعه، وأخبرنا أن الأصل في الأشياء الحل، إلا ما دل الدليل على تحريمه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨].

١٥- فمن خصائصها أن المال الذي في يد الإنسان وملّكه الله إياه، واستخلفه فيه، فإن المسلم يتصرف في هذا المال من حيث التملك والإنفاق والتنمية بما يوافق شرع الله.

١٦- ومن خصائصها: أن الله جعل الناس متفاوتين في أرزاقهم لحكمة أرادها ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [النحل: ٧١]، وهذا راجع إلى اختلاف مواهبهم وقدراتهم وجهدهم في تحصيل المال وتنميته.

١٧- ومن خصائص: أنها مبنية على دفع الضرر والغرر والجهالة، وتحريم الربا وأكل أموال الناس بالباطل.

١٨-ومن خصائصها أنها صبغت بصبغة أخلاقية من البيان والصدق والرحمة واللين، يقول ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما) [متفق عليه]، وقال ﷺ: (رحم الله امرأ سمحًا إذا باع سمحًا إلى اشترى سمحًا إذا اقتضى).[ابن ماجه ٢٢٠٣ وصححه الألباني].

١٩- ومن خصائصها: التوازن بين حاجة الفرد والمجتمع، فلا يطغى بعضهم على بعض.

خصائص نظام الأسرة في الإسلام

٢٠- ومن خصائصها أن الله جل وعلا جعله مبنيًا على النكاح الشرعي بضوابطه الشرعية، فالإسلام لا يعترف بأي علاقة أُسَرِيّة قائمة على غير شرعه، كالزنا والشذوذ والتبني، فيجعل ذلك منافيًا للديانات السماوية، ومنافيًا للفطرة والقيم والأخلاق.

٢١- ومن خصائص الأسرة: أنها لحفظ النوع البشري وتكثير النسل، وإرواء الغريزة بالطريقة المشروعة، ولهذا حثّ على إكثار الناس (تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة) [أحمد (١٢٦٣٤) وصححه الألباني]؛ وذلك لإخراج جيل صالح تسعد به الأمة في دينها ودنياها.

٢٢- ومن خصائص هذا أن الرحمة والمودة والسكن بين الزوجين لا يتم إلا في ظل أسرة مباركة، فغرس المودة في قلوب الأبناء وارتباط الأسرة بعضها ببعض إنما يتم على الأسرة الشريفة التي قامت على المبادئ الشرعية.

٢٣- ومن خصائصها التوازن والتعامل مع الغريزة؛ فلم يدعُ إلى التبتل ولا إلى إطلاق العنان للشهوات، بل أحاطها بسياج من الحياء والعفة، ووضع نظامًا للاستمتاع بهذه الغريزة ليكفل للمسلم العفة والسلامة والنزاهة.

٢٤- ومن خصائص الأسرة: أن الله وزع الواجبات بين الزوجين بين الرجل والمرأة، فالرجل له القوامة وعليه النفقة، وعلى المرأة رعاية المنزل والتعاون مع زوجها في كل ما يسعد هذه الأسرة ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

خصائص نظام العقوبات والزواجر في الإسلام

٢٥- من خصائصها: أنها تشريع من عند الله وتفاصيلها من حيث قدرها وتنفيذها من طريق الكتاب والسنة، وليس فيها أهواء ولا قصور.

٢٦- ومن خصائص هذه العقوبات: أنها عقوبة متكاملة على جميع الجرائم، سواء من ناحية الاعتقاد أو النفس أو المال أو العرض، فهي عقوبات مقدرة على قدر الجرائم.

٢٧- ومن خصائصها: أنها ما بين حدّ ثابت كالحدود والقصاص لا تقبل التبديل والتغيير، وما بين تعزيرات تخضع إلى اجتهاد الإمام بالأصول الشرعية.

٢٨- ومن خصائصها: العدل في تنفيذها، وأن تنفيذها موكول إلى الإمام.

خصائص نظام الأخلاق في الإسلام

٢٩- فمن خصائصها أن مصدرها الكتاب والسنة.

ليس الحس والوجدان والعقل، ولكنها الكتاب والسنة. قال الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) [متفق عليه] وقال ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) [متفق عليه].

٣٠- ومن خصائصها: أنها أخلاق ثابتة بأمور راسخة كالصدق والأمانة والعدل والوفاء بالعهود مما يحبه الشرع، دائمًا ممدوحة إلى قيام الساعة، والكذب والخيانة والغيبة والنميمة والعدوان والفساد؛ أخلاق ذميمة ذمها الشرع إلى يوم القيامة.

٣١- ومن خصائص ذلك: أن إقامتها ابتغاء رضوان الله جل وعلا.

خصائص عامة للإسلام

٣٢- فمن خصائصه: أنه دين الوسطية والاعتدال ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ولهذه الوسطية معالم ومظاهر منها:

أولاً- التوسط بين الجفاء والغلو في باب الإيمان بأنبياء الله ورسله، فقد دعت الشريعة إلى الإيمان بجميع أنبياء الله ورسله.

ثانيًا- أنها وسط في التحليل والتحريم، فجاءت الشريعة بشريعة وسط عدل أباحت الطيبات، وحرمت الخبائث وكل أمر ضارّ.

ثالثًا- ومن علامة وسطية الإسلام التوسط في مطالب الروح والجسد والدنيا.

رابعًا- ومن علامات الوسطية في الإسلام أنها وسط في علاقة العقل بالوحي، فلم تجعل العقل حاكمًا على الوحي، ولا أن العقل المصدر الوحيد للمعرفة، بل جعل الشرع الوحي المصدر والتشريع، والعقل مناط التكليف، وجعلته أداة لفهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

خامسًا- ومن معالم وسطيتها في التجديد والتغيير أنها لم تر مذهب من منع التجديد والتغيير مطلقًا، ولا من بالغ في التغيير حتى في الثوابت والمبادئ، بل وضعت أمورًا ثابتة لا تتغير بتغير الأحوال والأزمان، كالعقائد والعبادات وأصول الأخلاق. وهناك ما يُجتهد فيه حسب القواعد الشرعية.

سادسًا- ومن خصائصها: العدل المطلق بين المسلم والكافر، والقريب والبعيد، والصديق والعدو؛ لأنه شرعة الحق حتى في الحيوان.

هذه معالم وسطيتنا في شريعة الإسلام، ولا اعتدال ولا وسطية لمن طمس معالم الإسلام وأطفأ شعائره لتوافق المظاهر الغربية.

٣٣- ومن خصائص الإسلام العامة: أنه دين رحمة وتسامح ونبذ للشدة والعنف بجميع صوره، فالرحمة من صفات محمد ﷺ ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ظهرت آثار هذه الرحمة في أحكام هذه الشريعة وتعاليمها في العبادات والمعاملات والأخلاق والسلوك ففي باب العبادات ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وفي باب المعاملات: (رحم الله رجلاً سمحًا إذا باع سمحًا إذا اشترى سمحًا إذا اقتضى) [ابن ماجه ٢٢٠٣ وصححه الألباني]، وفي الأخلاق والسلوك حث على الرحمة: (الراحمون يرحمهم الرحمن) [أبو داود ٤٩٤٣ وصححه الألباني] (ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) [الترمذي ١٩٢٤ وصححه الألباني]، ودعا إلى الرفق واللين، وبين أن الرفق ما وضع في شيء إلا زانه، وما نُزع من شيء إلا شانه.

٣٤- ومن خصائص الإسلام العامة: أنه رسالة عالمية لجميع الخلق ودعوة لجميع الناس في كل الأزمان والأقطار ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١] ومحمد ﷺ يقول: (وكان كل نبيّ يُبعث إلى قومه خاصة وبُعثت إلى الناس عامة) [البخاري ٣٣٥] وقال: (لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار) [مسلم: ١٥٣]، وبعث إلى ملوك الأرض يدعوهم إلى الله والإيمان برسالته.

٣٥- دين الإسلام جاء بارتباط العقل بالعمل، وأن العمل والإيمان جزءان، وأن الإيمان مبني على العمل، وأنه يزيد بزيادته وينقص بنقصانه.

أيها المسلم الكريم:

إن أغلى ما تملك في هذه الحياة إيمانك ودينك، كن عزيزًا بإسلامك، عزيزًا بشخصيتك الإسلامية، احذر أن تخجل من إظهار دينك في أي مجتمع، وفي أي مكان عشت، ولا يضرنك ما ترى من حولك ممن عطلوا فرائض الله، وانساقوا وراء الفتن والمغريات.

أيها المسلمون:

إن الله اختار لنبيه أصحابًا كرامًا، هم أبرّ الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا، هم صفوة الله من بعد الأنبياء يقول ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فاطر: ٣٢] قال: أصحاب محمد ﷺ.

فلا يجوز موالاة من بنى دينه على بغض الصحابة، وحمل الحقد والبغضاء؛ حتى قدح في عرض النبي ﷺ، وفي أم المؤمنين المبرأة من فوق سبع سماوات.

ختاما أخي القارئ الكريم نرجو أن يكون هذا الباب، قد نال استحسانك والباب مفتوح أمامك للمشاركة فيه بمقترحاتك أو كتابتك. وتذكر دائمًا قول رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله» [أحمد ٢٣٠٧٧ وصححه الألباني].

يمكنك متابعتنا كل شهر فهناك الجديد والمميز والمفيد كما يمكنك مراسلتنا على العناوين المجودة على غلاف المجلة.. والحمد لله رب العالمين.



بالمشاركة بجزء من مالك ومن الزكوات أو الصدقات لنشر التوحيد من خلال المشاركة في الأعمال التالية:

- طباعة كتيب يوزع مع مجلة التوحيد مجاناً تتكلف النسخة خمسة وسبعين قرشاً .. يطبع من كل كتيب مائة وخمسون ألف نسخة.

- نشر تراث الجماعة من خلال طبع المجلة وتجليد أعداد السنة في مجلد واحد وذلك لعمل كرتونة كاملة ٣٨ سنة من المجلة.

- دعم مشروع المليون نسخة من مجلة التوحيد - نسخة من المجلة لكل خطيب من خطباء الأوقاف والأزهر تصله على عنوانه.

نحن بانتظاركم .. يمكنكم المشاركة ودعم ذلك بعمل حوالة أو شيك مصرفي على بنك فيصل الإسلامي.

.. فرع القاهرة حساب رقم ١٩١٥٩٠ باسم مجلة التوحيد.

التقويم الهجري ١٤٣٢ هـ

٢٠١١م

إهداء من مجلة

التوحيد

	السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة
محرم (١)				١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩			
JAN (1) DEC (12)				7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	1	2	3	4			
صفر (٢)					١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	
FEB (2) JAN (1)					5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	1	2	3	
ربيع الأول (٣)	٣٠						١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩
MAR (3) FEB (2)	5						4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	1	2	3	4
ربيع الآخر (٤)		١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠				
ABR (4) MAR (3)		6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	1	2	3	4				
جمادى الأولى (٥)				١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩			
MAY (5) ABR (4)				5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	1	2	3			
جمادى الآخرة (٦)					١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	
JUN (6) MAY (5)					4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	1	2	
رجب (٧)							١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩
GUL (7) JUN (6)							3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	1
شعبان (٨)	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠					
GUL (7)	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31					
رمضان (٩)			١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩				
AUB (8)			1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29				
شوال (١٠)				١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠		
SEP (9) AUB (8)				30	31	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28		
ذو القعدة (١١)						١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	
OCT (10) SEP (9)						29	30	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	
ذو الحجة (١٢)							١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩
NOV (11) OCT (10)							28	29	30	31	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25